

الاعتذارُ فنٌّ وذوقٌ

تأليف

أبي عبد الله فضيل بن عبد الوهاب السري

عفا الله عنه

دار الإحياء
الإسكندرية

دار القلم
الإسكندرية

الاعْتِذَارُ فَنٌّ وَذَوْقٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُحْفَوظٌ جَمِيعُ حَقُوقِ

اسم الكتاب: الاعتذار فن وذوق

إعداد الشيخ : فيصل الحاشدي

رقم الإيداع: ٢٠١٨/١٦٧٥٠.

نوع الطباعة: لون واحد.

عدد الصفحات: ١١٢ .

القياس: ٢٤×١٧.

تجهيزات فنية:

مكتب دار الإيمان للتجهيزات الفنية

أعمال فنية وتصميم الغلاف أ / يسري حسن.

٢٠١٨

الإدارة

دار الإيمان
للطباعة والنشر والتوزيع

١٧ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.
تليفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ - ٥٤٤٦٤٩٦

المبيعات

دار الإيمان
للطباعة والنشر والتوزيع

١٩ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.
تليفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ - ٥٢٢٢٠٠٢

dar_aleman@hotmail.com

E-mail

دار الإيمان المتحدة

أمام مستشفى الصوفي - أسفل مدارس اليمن الحديثة
مقابل بنك سبأ - شارع رداع - محافظة ذمار

جوال: ٧٧٥٣٠٩٩٣٥

إهداء لأخي المحب :

أَرْجُو أَنْ تَقْبَلَ اعْتِدَارِي الْبَالِغَ ، فَالْعُذْرُ عِنْدَ كِرَامِ
النَّاسِ مَقْبُولٌ .

إِذَا اعْتَدَرَ الْجَانِي مَحَا الْعُذْرَ ذَنْبُهُ
وَكُلُّ امْرِئٍ لَا يَقْبَلُ الْعُذْرَ مُذْنِبٌ

محبك :



مُقَدِّمَةٌ

خُذْهُ وَإِنْ لَمْ يَرْتَجِعْ مَعْرُوفَهُ مَحْضُ إِذَا مُزَجَ الرَّجَالُ مُهَذَّبٌ (١)
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ ، وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

أَمَّا بَعْدُ :

فَمَا مِنْ شَكٍّ أَنْ الِاعْتِذَارَ خُلِقَ عَظِيمٌ ، يَكَادُ أَنْ يَكُونَ مَنَسِيًّا فِي حَيَاةِ
كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ حَتَّى أَنْ الْوَاحِدَ مَنَّا يُخْطِئُ فِي حَقِّ أَخِيهِ وَيَتَكَرَّرُ ذَلِكَ مِنْهُ
- وَلَيْسَ يَعِيبُ الْمُخْطِئَ خَطْوَهُ - ، وَإِنَّمَا الْعَيْبُ إِلَّا يُشْفَعُ الْخَطَأَ بِالِاعْتِذَارِ
يَمْحُوهُ .

وَأَنِّي لَمَّا رَأَيْتُ هَذَا الْخُلُقَ وَاسِطَةَ عَقْدِ الْأَدَبِ ، وَلَا يَهْتَدِي إِلَيْهِ طُلَابُهُ
عَقَدْتُ الْعَزْمَ عَلَى تَجَلُّبِيهِ لِرُؤَايِهِ وَسَمِّيْتُهُ « الِاعْتِذَارُ فَنٌّ وَذَوْقٌ » .
وَمَحَلُّهُ « بَيْنَ الْخَلْبِ وَالْكَبْدِ » (٢) ، يُكْسِبُكَ مَحَبَّةً وَمَهَابَةً وَقُبُولًا ، وَ« لَيْسَ

(١) « دِيْوَانُ أَبِي تَمَّامٍ » (٥٨) .

(٢) مَثَلٌ يُضْرَبُ بِهِ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْاهْتِمَامِ بِالشَّيْءِ وَالْحِرْصِ عَلَيْهِ ، انْظُرْ: « التَّدْكَرَةُ الْحَمْدُوتِيَّةُ »

لَمَا قَرَّتْ بِهِ الْعَيْنُ ثَمَنٌ» (١) .

وَأَسْأَلُ مِنَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَنْ يَتَقَبَّلَهُ بِقَبُولِ حَسَنِ ، وَيَنْفَعُ بِهِ
مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ ، وَأَنْ يَغْفِرَ لِي زَلِّي ، وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي .
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

وَأَخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وَكُتِبَهُ

أَبُو حَبْرَةَ النَّبِيلِ بْنِ حَبْرَةَ قَائِلُ الرُّطَابِ إِسْرِي
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ



(١) مَثَلٌ يُضْرَبُ لِلشَّيْءِ النَّفِيسِ الَّذِي لَا يُقَدَّرُ بِأَلٍ أَنْظُرُ: «مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ» (٢/ ١٧٧) .

تعريف الاعتذار



مُعرف في العليِّ لماضيهِ يُتْلُو وَثَنَاهُ عَلَى البَسِيطَةِ يُتْلَى (١)

الاعتذار في اللغة :

مَصْدَرُ اعْتَذَرَ أَصْلُهُ مِنَ الْعُذْرِ ، وَأَصْلُ الْعُذْرِ إِزَالَةُ الشَّيْءِ عَنْ جِهَتِهِ يُقَالُ : اعْتَذَرَ عَنْ فِعْلِهِ أَيَّ أَظْهَرَ عُذْرَهُ ، وَاعْتَذَرَ إِلَيَّ أَيَّ : طَلَبَ قَبُولَ مَعْدِرَتِهِ ، وَاعْتَذَرَ إِلَى فُلَانٍ فَعَدْرَهُ أَيَّ : أَزَالَ مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ عَلَيْهِ فِي الْحَقِيقَةِ أَوْ فِي الظَّاهِرِ (٢) .



(١) « دِيْوَانُ ابْنِ بَاتَةَ » (٥٨) .

(٢) المِصْبَاحُ مَادَّةُ : «عَدْرٌ» وَ«الْكُلِّيَّاتُ» لِأَبِي البَقَاءِ (٩٦/٢) وَ«الفُرُوقُ فِي اللُّغَةِ» ص (٢٢٩) ، وَ«مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» (١/ ١٨٢) .

الاعتذارُ خلقٌ من أخلاقِ نبينا - صلى الله عليه وسلم -



وَدَعُ كُلُّ قَوْلٍ عِنْدَ قَوْلِ مُحَمَّدٍ فَمَا آمَنَ فِي دِينِهِ كَمُخَاطِرِ (١)
السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ حَافِلَةً بِالْمَوَاقِفِ الَّتِي تَحُثُّ عَلَى الْاِعْتِدَارِ ، وَيَكْفِي ذِكْرُ
مِثَالَيْنِ عَلَى ذَلِكَ :

عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ : مَرَرْتُ مَعَ
رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ، بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ ، فَقَالَ : «مَا
يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟» ، فَقَالُوا : يُلَقِّحُونَهُ ، يَجْعَلُونَ الذَّكْرَ فِي الْأُنْثَى ، فَيَلْقَحُ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا» ،
قَالَ : فَأَخْبِرُوا بِذَلِكَ ، فَتَرَكُوهُ ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-
بِذَلِكَ ، فَقَالَ : « إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ ، فَلْيَصْنَعُوهُ ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا ،
فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ » (٢) .

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ، فَبِعَثْنِي فِي حَاجَةٍ ، فَرَجَعْتُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ وَوَجْهُهُ

(١) « مِنْ رَجِيحِ الشَّعْرِ » (١٧٧) .

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٣٦١) .

عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : «إِنَّهُ لَمْ
يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ ، إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّيُّ» (١) .



(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥٤٠) .

الاعتذارُ خلقٌ مُميّزٌ لِجَمْعِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ -



كَيْفَ انطَوَّتْ أَيَّامُهُمْ وَهُمْ الْأَلَى نَشَرُوا الْهُدَى وَعَلَوْا مَكَانَ الْغَرْقِدِ

١ - اعْتَذَرُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - مِنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ:

مَرَّ أَبُو سُفْيَانَ - قَبْلَ إِسْلَامِهِ - عَلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ، وَصُهَيْبِ الرَّومِيِّ ،
وَبَلَالِ الْحَبَشِيِّ وَهُمْ جُلُوسٌ ، فَأَشَارُوا إِلَيْهِ ، وَقَالُوا: وَاللَّهِ ، مَا أَخَذَتْ
سُيُوفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَا أَخَذَهَا (أَيُّ : أَنَّهُمْ يَتَمَنُّونَ قَتْلَهُ).

فَسَمِعَهُمْ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فَقَالَ : أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ
وَسَيِّدِهِمْ؟! .

(أَصَابَتْهُ الْغَيْرَةُ لِرَجُلٍ يَنْتَمِي إِلَى قَبِيلَةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ -).

ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - شَعَرَ بِالنَّدَمِ ، فَآتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ لِئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ
لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ » .

فَاتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - يَعْتَذِرُ إِلَيْهِمْ .

فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ أَغَضِبْتُكُمْ؟، قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَا أَخِي. (١)
 أَوْلَيْكَ قَوْمٌ شَيَّدَ اللهُ فَخْرَهُمْ فَمَا فَوْقَهُ فَخْرٌ وَإِنْ عَظُمَ الْفَخْرُ
 أَنَسٌ إِذَا مَا الدَّهْرُ أَظْلَمَ وَجْهَهُ فَأَيْدِيَهُمْ بَيْضٌ وَأَوْجُهُمْ زُهُرٌ
 سَمَوْا فِي الْمَعَالِي رُتْبَةً فَوْقَ رُتْبَةٍ أَحَلَّتْهُمْ حَيْثُ النَّعَائِمِ وَالنَّسْرِ (٢)

٢ - اعتذارُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ مِنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - :

أَوْلَيْكَ قَوْمٌ إِنْ بَنَوْا أَحْسَنُوا الْبِنَا وَإِنْ عَاهَدُوا أَوْفَوْا وَإِنْ عَقَدُوا شَدَّوَا (٣)
 عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ »، فَسَلَّمَ وَقَالَ: إِنْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ، فَقَالَ: « يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ »، ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ، فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ أَثَمَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالُوا: لَا، فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسَلَّمَ فَجَعَلَ وَجْهَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَمَعَّرُ حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ،

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٠٤) .

(٢) « أَمْالِي الْقَالِي » (١ / ٥٤) .

(٣) « دِيْوَانُ الْمَعَانِي » (٣٨) .

فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ مَرَّتَيْنِ
 ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ ، فَقُلْتُمْ
 كَذَبْتَ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي
 صَاحِبِي » مَرَّتَيْنِ ، فَمَا أَوْذِي بَعْدَهَا (١) .

هُمْ النُّجُومُ فَسَائِلُهَا إِذَا التَّبَسَّتْ عَلَيْكَ عِنْدَ السَّرَايِ يَا صَاحِبِي السُّبُلُ
 اتَّبِعْ طَرِيقَتَهُمْ اعْرِفْ حَقِيقَتَهُمْ إِقْرَأْ وَثَبِّتْهُمْ بِالْحُبِّ يَا رَجُلُ



(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٦١) .

صفات الاعتذار



مَا زَالَ يَقْضُرُ كُلُّ حُسْنٍ دُونَهُ حَتَّى تَفَاوَتْ عَنْ صِفَاتِ النَّاعَةِ (١)

قال الراغب : وَجَمِيعُ الْمَعَاذِيرِ لَا تَنْفَكُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ :

إِمَّا أَنْ يَقُولَ: لَمْ أَفْعَلْ أَوْ فَعَلْتُ لِأَجْلِ كَذَا فَيَبِينُ مَا يُخْرِجُهُ عَنْ كَوْنِهِ ذَنْبًا،
أَوْ يَقُولُ: فَعَلْتُ وَلَا أَعُودُ فَمَنْ أَنْكَرَ وَأَنْبَأَ عَنْ كَذِبِ مَا نُسِبَ إِلَيْهِ فَقَدْ
بَرَّتْ مِنْهُ سَاحَتُهُ وَإِنْ فَعَلَ وَجَحَدَ فَقَدْ يَكُونُ التَّغَابِي عَنْهُ كَرَمًا!، وَمَنْ أَقْرَّ
فَقَدْ اسْتَوْجَبَ الْعَفْوَ بِحُسْنِ ظَنِّهِ بِكَ. (٢)

قال أستاذنا عبد الكريم العماد - حفظه الله - :

يَسْتَوْجِبُ الْعَفْوَ الْمُقَرُّ بِذَنْبِهِ فَدَلِيلُ حُسْنِ ظُنُونِهِ الْإِقْرَارُ
قَدْ كَانَ يُمَكِّنُهُ النَّجَاةَ بِكَذْبِهِ لَكِنَّ صِدْقَ الْمُذْنِبِينَ وَقَارُ

أقسام الاعتذار :

١ - الاعتذار أقوالاً :

وَبَعْدَ عَذْرِي فَقَدْ أَقْرَحْتُ مِنْ أَسْفٍ جَفَنِي وَأَدْمَى بَنَائِي بَعْدَكَ النَّدَمُ (٣)

(١) « دِيْوَانُ أَبِي تَمَّامٍ » (١/٥٤) .

(٢) « التَّوْفِيقُ عَلَى مَهَامَاتِ التَّعَارِيفِ » لِلْمَنَاوِي (٥٥) .

(٣) « دِيْوَانُ ابْنِ مُنْقَدِّ » (٣٢٦) .

هُنَاكَ أَلْفَاظٌ فِي الْاِعْتِذَارِ مِنْهَا مَا ذَكَرَهَا الرَّاعِبُ أَنْفًا ، وَمِنْهَا مَا جَرَتْ عَادَةُ النَّاسِ فِي اسْتِعْمَالِهَا بَيْنَهُمْ ، مِثْلَ قَوْلِهِمْ عِنْدَ الْاِعْتِذَارِ : « أَنَا أَسِفٌ » .

وَمَعْنَاهَا « أَنَا نَادِمٌ فَهِيَ اسْمٌ لِلنَّدَمِ وَحَقِيقَتُهُ أَنْ يَلُومَ نَفْسَهُ عَلَى خَطَايَا وَقَعَ مِنْهُ » (١) .

فَتَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ كَلِمَةَ « أَسِفٌ » لَا غُبَارَ عَلَيْهَا فَهِيَ مِنْ أَكْثَرِ الْكَلِمَاتِ شُيُوعًا . وَمِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي كَانَ يَسْتَعْمِلُهَا الْعَرَبُ : « مَلَكْتَ فَاسْجَحْ » (٢) .

قَالَ اللَّيْثُ : الْإِسْجَاحُ حُسْنُ الْعَفْوِ ... قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الْعَفْوِ عِنْدَ الْقُدْرَةِ : « مَلَكْتَ فَاسْجَحْ » ؛ وَهَذَا يُرْوَى عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْهُ لِعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَوْمَ الْجَمَلِ حِينَ ظَهَرَ عَلَى النَّاسِ فَدَنَا مِنْ هَوْدَجِهَا ثُمَّ كَلَّمَهَا بِكَلَامٍ فَأَجَابَتْهُ ، « مَلَكْتَ فَاسْجَحْ » أَيِ ظَفِرْتَ فَأَحْسِنْ وَقَدَرْتَ فَسَهِّلْ وَأَحْسِنِ الْعَفْوَ ؛ فَجَهَّزَهَا عِنْدَ ذَلِكَ بِأَحْسَنِ الْجِهَازِ إِلَى الْمَدِينَةِ » (٣) .

وَمِنَ الْأَلْفَاظِ الْعَرَبِ - أَيْضًا - : « لَكَ الْعُتْبَى وَلَا أَعُودُ » (٤) .

أَيِ : لَكَ الرَّجُوعُ مِمَّا تَكْرَهُهُ إِلَى مَا تُحِبُّ » (٥) . وَلَكَ أَنْ أَرْضِيكَ وَلَا أَعُودَ

(١) « تَأْجُ الْعُرُوسِ » (٤٨٥/٣٣) .

(٢) « أَمْثَالُ الْعَرَبِ » لِلْمُفْضَلِ الضَّبِّيِّ (٧٨) .

(٣) « الْأَمْثَالُ » لِابْنِ سَلَامٍ (١٥٤) .

(٤) « مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ » (٢٠٣/٢) .

(٥) « الْمَرْجِعُ السَّابِقُ » (٢٠٣/٢) .

إِلَى مَا يُسَخِّطُكَ .

وَبِالْجُمْلَةِ مَتَى اسْتَعْمَلْتَ فِي اعْتِدَارِكَ أَحْسِنِ الْأَلْفَاظَ ، وَأَرِقِ الْعِبَارَاتِ ،
فَقَدْ مَهَّدَتْ الطَّرِيقَ إِلَى قَلْبٍ مَنْ تَعْتَدِرُ إِلَيْهِ .

لَكَ فِي الْمَحَافِلِ مَنْطِقٌ يَشْفِي الْجَوَى وَيَسُوعُ فِي أذنِ الْأَدِيبِ سَلَاةٌ
فَكَانَ لَفْظَكَ لَوْلُو مُتَخَلِّ وَكَانَمَا آذَانَنَا أَصْدَافُهُ (١)

٢- الاعتذارُ أفعالاً :

قَوْمٌ هُمُ الْبِيضُ أَفْعَالًا إِذَا اطَّرَدَتْ جَدَاوِلُ الْبِيضِ فِي غَابِ الْقَنَا الْأَشْبِ (٢)

اعْتِدَارُ الْأَفْعَالِ كَثِيرٌ جِدًّا ، فَقَدْ يَكُونُ بِنَقْبِئِلِ الرَّأْسِ كَمَا هُوَ الْحَاصِلُ
عِنْدَنَا فِي الْيَمَنِ وَفِي بَعْضِ الْبِلْدَانِ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْنَ يَدَيِ الْاِعْتِدَارِ .

سَامِحٌ حَبِيبٌ إِنْ أَتَاكَ بِزِلَّةٍ بَعْضُ التَّسَامُحِ فِي الْهَوَى مُسْتَمْلِحٌ
تَكْفِيكَ قُبْلَتَهُ الَّتِي أَهْدَاكَهَا أَنَا لَوْ يُقْبَلُنِي عَدُوِّي أَصْفَحُ

وَقَدْ يُقَدِّمُ الْمَرْءُ بَيْنَ يَدَيِ اعْتِدَارِهِ هَدِيَّةً ، وَهَذَا أَمْرٌ حَسَنٌ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا
أَوْ يَدْعُو صَاحِبَهُ لِضِيَاغَتِهِ وَيَبْدُلُ لَهُ مَعْرُوفَهُ وَتَوَاضَعُهُ وَالْإِقْبَالَ عَلَيْهِ
بِالْتَّرْحَابِ وَالْإِكْرَامِ ، وَهَذَا مَوْجُودٌ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ فَيَحْصُلُ الْمَقْصُودُ ،

(١) « أَمْثَالُ الْعَرَبِ » لِلْمُفَضَّلِ الضَّبِّيِّ (٧٨) .

(٢) « دِيْوَانُ الرَّفَاءِ » (١١٤) .

وَقَدْ لَا يَحْصُلُ مَا لَمْ يُشْفَعِ أَفْعَالُهُ بِاعْتِدَارِ صَرِيحٍ ، وَمِنَ الْاعْتِدَارِ فِي الْأَفْعَالِ أَنْ يَلْتَقِيَ الْبَعْضُ وَيَتَسَمَّ الْمُخْطِئُ وَيُوصِلَ لِصَاحِبِهِ رِسَالَةً فَيَفْهَمُ الطَّرْفَ الْآخَرَ وَكُلُّ هَذَا أَمْرٌ طَيِّبٌ ، لَكِنْ لَا بُدَّ أَنْ يُشْفَعَ اعْتِدَارَ الْأَفْعَالِ بِاعْتِدَارِ صَرِيحٍ ؛ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ يَتَجَاهَلُ رِسَالَتَكَ ، وَرُبَّمَا لَا يَفْهَمُ أَنَّكَ اعْتَذَرْتَ إِلَيْهِ ، فَكَانَ التَّصْرِيحُ أَمْحَضَ فِي التَّكْرُمِ ، بَلْ أَرَاهُ حَتْمًا لَا يَعْدُلُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ ، فَلَنْ تَعُودَ الْقُلُوبُ صَافِيَةً كَمَا كَانَتْ إِلَّا بِالْاعْتِدَارِ أَقْوَالًا .

وَإِنْ فُقِدَتْ (اعذارُهُمْ) فَلتُوجِدَنَّ مَدَى الدَّهْرِ أَفْعَالٌ لَهُمْ وَمَنَاقِبُ
وَقَدْ بَقِيَتْ فِي الْأَرْضِ مِنْهُمْ بَقِيَّةٌ كَانَتْ فِيهَا نَجُومٌ تَوَاقِبُ^(١)

٣- الاعتذارُ كِتَابَةٌ :

كِتَابٌ حَبِيبٌ جَاءَنِي بَعْدَ جَفْوَةٍ فَظَلَّتْ تُنَاجِي مُقْلَتِي أَنَا مِلُهُ^(٢)

الاعتذارُ عَنْ طَرِيقِ الْكِتَابَةِ يَفِي بِالْمَقْصُودِ ، لَكِنَّهُ دُونَ الْاعْتِدَارِ أَقْوَالًا ، وَفَوْقَ الْاعْتِدَارِ أَفْعَالًا عِنْدَ خُلُوهِ مِنَ التَّصْرِيحِ ، وَقَدْ يَكُونُ كَالْاعْتِدَارِ أَقْوَالًا أَوْ يَزِيدُ سِيَّمًا إِذَا اعْتَنَى الْمَرْءُ بِالْخَطِّ وَحُسْنِ الْعِبَارَةِ وَجَمَالِ اللَّفْظِ ، وَمَتَى بَعَثَ مَعَهُ هَدِيَّةً مُنَاسِبَةً ، وَاخْتَارَ لِكِتَابَتِهِ الرَّسُولَ الْعَاقِلَ ، فَقَدْ بَلَغَ فِي

(١) « دِيْوَانُ الْإِلْبِيرِيِّ » (٧٣) .

(٢) « دِيْوَانُ أَبِي الْفَضْلِ بْنِ الْأَحْنَفِ » (٢٦٩) .

الذُّوقُ مَبْلَغًا بَعِيدًا وَلَا أَحَبُّ لَهُ أَنْ يَعْدِلَ عَنِ الْكِتَابَةِ إِلَى وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ إِلَّا مُضْطَرًّا .

وَلَا بَأْسَ مِنْ ذِكْرِ بَعْضِ رَسَائِلِ الْعِذَارِ عِنْدَ الْعَرَبِ لِتَعْرِفِ عِنَايَتَهُمْ فِي دَقَّةِ الْكِتَابَةِ وَانْتِقَاءِ الْكَلِمَاتِ ، وَوَجَازَةِ الْأَلْفَافِ .

وَمِنْ ذَلِكَ مَا كَتَبَهُ أَبُو مَنْصُورِ الثَّعَالِبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لِأَخٍ لَهُ يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ :

« الْكَرِيمُ إِذَا قَدَّرَ غَفَرَ ، وَإِذَا أَوْثَقَ أَطْلَقَ ، وَإِذَا أَسْرَ أَعْتَقَ ، قَدْ هَرَبْتُ مِنْكَ إِلَيْكَ ، وَاسْتَعَنْتُ بِعَفْوِكَ عَلَيَّ ، فَأَذَقَنِي حَلَاوَةَ رِضَاكَ عَنِّي ، كَمَا أَذَقْتَنِي مَرَارَةَ انْتِقَامِكَ مِنِّي ، الْحُرُّ الْكَرِيمُ الظَّفَرُ إِذَا نَالَ أَقَالَ ، وَاللَّيِّمُ إِذَا نَالَ اسْتَطَالَ ، قَدْ هَابَكَ مَنْ اسْتَرَّ وَلَمْ يُذْنَبْ مَنْ اعْتَدَرَ ، تَكَلَّفُ الْعِذَارِ بِلا زَلَّةٍ كَتَكَلَّفُ الدَّوَاءَ بِلا عِلَّةٍ ، مَوْلَايَ يُوجِبُ الصَّفْحَ عِنْدَ الزَّلَّةِ ، كَمَا يُلْزِمُ البَدَلَ عِنْدَ الحِلَّةِ ، مَوْلَايَ يُؤَلِّينِي صَفِيحَةَ صَفْحِهِ وَيُؤَلِّينِي العَفْوَ مِنْ عَفْوِهِ ، مَا لِي ذَنْبٌ يَضِيقُ عَنْهُ عَفْوُكَ ، لَا جُرْمٌ يَتَجَافَى عَنْهُ تَجَاوُزُكَ وَصَفْحُكَ ، زَلَلْتُ وَقَدْ يَزِلُّ الْعَالَمُ الَّذِي لَا أُسَاوِيهِ ، وَعَثَرْتُ وَقَدْ يَعْتُرُّ الْجَوَادُ الَّذِي لَا أُجَارِيهِ ، عِنْدِي اعْتِدَارَاتٌ بِالْغَةِ تُوفِي عَلَى اعْتِدَارَاتِ النَّابِغَةِ » (١) .

وَكَتَبَ الْجَاحِظُ إِلَى أَخٍ لَهُ يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ :

« أَمَّا بَعْدُ ، فَنِعْمَ البَدِيلُ مِنَ الزَّلَّةِ الْعِذَارُ ، وَبِئْسَ العِوَضُ مِنَ التَّوْبَةِ الإِضْرَارُ ، فَأَنَا لَا عِوَضَ مِنْ إِخَائِكَ ، وَلَا خَلْفَ مِنْ حُسْنِ رَأْيِكَ وَقَدْ

(١) « لِبَابُ الْأَدَابِ » لِلثَّعَالِبِيِّ (٥٢) .

انْتَقَمْتَ مِنِّي فِي زِلَّتِي بِجَفَائِكَ ، فَأَطْلُقُ أَسِيرَ تَشْوُوقِي إِلَى لِقَائِكَ ، فَإِنِّي
بِمَعْرِفَتِي بِمَبْلَغِ حِلْمِكَ وَغَايَتِهِ ضَمِنْتُ لِنَفْسِي الْعَفْوَ مِنْ زِلَّتِهَا عِنْدَكَ
وَقَدْ مَسَّنِي مِنَ الْأَلَمِ مَا لَمْ يَشْفِهِ غَيْرُ مُوَاصَلَتِكَ» (١).

وَكَتَبَ أَحَدُهُمْ إِلَى صَدِيقٍ لَهُ يَسْأَلُهُ الْعَفْوَ عَنْ بَعْضِ إِخْوَانِهِ :

« فَلَانَ هَارِبٌ مِنْ زِلَّتِهِ إِلَى عَفْوِكَ ، لَأَنْدُ مِنْكَ بِكَ ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَنْ يَزِدَادَ
الذَّنْبُ عِظْمًا إِلَّا أَزْدَادَ الْعَفْوَ فَضْلًا » (٢).

قَالَ أَسَاتذْنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْعِمَادِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - :

تَزِينُ فَإِنَّ الصَّفْحَ لِلْمَرْءِ زِينَةٌ وَلَوْلَا عَظِيمُ الذَّنْبِ مَا عَظُمَ الصَّفْحُ
أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُحْصِي ذُنُوبَنَا عَلَيْنَا، وَنَرَجُو أَبْعَدَ ذَلِكَ أَنْ يَمْحُو؟!

وَكَتَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَخٍ لَهُ :

« لَا تَشْنِ حُسْنَ الظَّفْرِ بِقُبْحِ الْإِنْتِقَامِ ، وَتَجَاوِزَ عَنْ مُذْنِبٍ لَمْ يَسْلُكَ بِإِقْرَارٍ
طَرِيقًا حَتَّى اتَّخَذَ مِنْ رَجَاءِ عَفْوِكَ رَفِيقًا » (٣).

وَكَتَبَ صَدِيقٌ إِلَى صَدِيقِهِ :

« مِثْلِي هَفَا وَمِثْلَكَ عَفَا » .

(١) « مجاني الآداب » (٥-٢٦٩) .

(٢) « الإحياء » (٣-١٩٦) .

(٣) « زهرة الآداب » (١-٢٢٧) .

فَأَجَابُهُ: « مِثْلَكَ اعْتَذِرْ ، وَمِثْلِي غَفِرَ » (١).

وَكَانَتْ لَهُمْ عِنَايَةٌ عِنْدَ الْاِعْتِذَارِ وَغَيْرِهِ فَائِقَةُ الْجَمَالِ ، وَكَانُوا يَعْتَبِرُونَ
الْخَطُّ الْقَبِيحَ مِنْ سُوءِ الْاِعْتِذَارِ ، وَمِنْ جَمِيلِ مَا يُذَكَّرُ أَنَّ رَجُلًا اعْتَذَرَ إِلَى
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- مِنْ شَيْءٍ بَلَغَهُ عَنْهُ ، فَرَأَى خَطَّهُ
قَبِيحًا فَوَقَعَ عَلَى رُقْعَتِهِ :

أَرَدْنَا قُبُولَ عُذْرِكَ فَاقْتَطَعْنَا عَنْهُ مَا قَابَلْنَا مِنْ قَبِيحِ خَطِّكَ ، وَلَوْ كُنْتَ
صَادِقًا فِي اعْتِذَارِكَ لَسَاعَدَتَكَ حَرَكَةُ يَدِكَ ، أَوْ مَا عَلِمْتَ أَنَّ حُسْنَ الْخَطِّ
يُنَاضِلُ عَنْ صَاحِبِهِ بُوْضُوحِ الْحُجَّةِ وَدَرْكِ الْبَغْيَةِ » (٢).



(١) « الصَّدَاقَةُ وَالصَّدِيقُ » (٣٩).

(٢) « أَدَبُ الْكَاتِبِ » لِلصَّوْبِيِّ (٥٣).

مِنْ أَسْبَابِ نَجَاحِ الْاِعْتِذَارِ



١- لَا تَعْتَذِرْ مِنْ أَخِيكَ عِنْدَ سَوْرَةِ الْغَضَبِ :

وَيُبْقَى اللَّبِيبُ لَهُ عِلَّةٌ لَوْ قَتِ الرِّضَا فِي أَوَانِ الْغَضَبِ (١)

لَا تَعْتَذِرْ مِنْ أَخِيكَ عِنْدَ سَوْرَةِ الْغَضَبِ، بَلْ اُنْتَظِرْ حَتَّى يَهْدَأَ، وَلَا تَعْتَذِرْ بِمَا يَقُولُ وَيَفْعَلُ عِنْدَ هَيْجَانِ غَضَبِهِ، وَيَحْسُنْ أَنْ تُسَلِّمَهُ إِلَى مَا يَسْتَرِيحُ بِهِ، وَسَيَحْمَدُ لَكَ فَضْلَ الصَّبْرِ، وَإِذَا أَتَيْتَهُ فِي حَالِ الْهُدُوءِ وَالسَّكِينَةِ فَاعْتَذِرْ إِلَيْهِ مَا كَانَ مِنْكَ .

٢- اخْتِيَارُ الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ :

نَتَاجُ رَأْيِكَ فِي وَقْتٍ عَلَى عَجَلٍ كَلَفَظِ حَرْفٍ وَعَاةٍ سَامِعٌ فَهْمٌ (٢)

اخْتِيَارُ الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ مِنْ أَسْبَابِ نَجَاحِ الْاِعْتِذَارِ، فَلَا تَأْتِهِ وَقْتِ الْقَيْلُولَةِ أَوْ النَّوْمِ أَوْ الطَّعَامِ أَوْ الْعَمَلِ، بَلْ تَحَيَّرْ وَقْتًا أَنْسَبَ لَكَ وَلَهُ، فَإِذَا كَانَ صَاحِبُكَ لَا يَنَامُ بَعْدَ الْفَجْرِ فَهُوَ أَنْسَبُ عِنْدَ أَكْثَرِ النَّاسِ، وَإِذَا أَتَيْتَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ تُصَلِّيَ مَعَهُ، وَعِنْدَ الْخُرُوجِ تُصَافِحُهُ وَتَعْتَذِرُ مِنْهُ، أَوْ بَعْدَ أَذْكَارِ

(١) « دِيْوَانُ أَبِي فِرَاسِ الْحَمْدَانِي » (١٤) .

(٢) « أَبُو الطَّيِّبِ، مَا لَهُ وَمَا عَلَيْهِ » (١٠٣) .

الصَّلَاةَ ، أَوْ عِنْدَ الْخُرُوجِ لِلنُّزْهَةِ أَوْ فِي الْبَيْتِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ قَدْ يَكُونُ أَنْسَبَ ، وَيَحْسُنُ أَنْ يَكُونَ الْاِعْتِذَارُ عَمَلِيَّةً خَاطِفَةً فِي وَقْتٍ وَجِيزٍ .

وَالْعَامَّةُ تَقُولُ : « الْاِعْتِذَارُ فِي غَيْرِ وَقْتِهِ كَمَنْ يُعْطِيكَ قَهْوَةً بَارِدَةً » .

٣- اِخْتِيَارُ الْمَكَانِ الْمُنَاسِبِ :

وَكُلُّ امْرِئٍ يُؤَلِّي الْجَمِيلَ مُحِبٌّ وَكُلُّ مَكَانٍ يُنْبِتُ الْعِزَّ طَيِّبٌ (١)

اِخْتِيَارُ الْمَكَانِ الْمُنَاسِبِ يُسَهِّمُ فِي نَجَاحِ الْاِعْتِذَارِ ، فَقَدْ تَأْتِيهِ فِي مَنْزِلِهِ مَهْمًا بَعْدَ ، بَلْ كَلَّمَا بَعْدَ فَذَلِكَ أَفْضَلُ ، فَقَدْ يَشْعُرُ بِمَقْدَارِ الْجُهْدِ وَالتَّعَبِ وَيُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى الصَّدْقِ فِي الْاِعْتِذَارِ وَإِنْ كَانَ فِي مَدِينَةٍ بَعِيدَةٍ أَوْ قَرْيَةٍ أَوْ بَادِيَةٍ ، فَذَلِكَ أَفْضَلُ ، وَقَدْ جَرَّبْنَا هَذِهِ الْأُمُورَ وَوَجَدْنَاهَا كَفَيْلَةً بِنَجَاحِ الْاِعْتِذَارِ بِإِذْنِ اللَّهِ .

وَمِنَ الْأَمْكِنَةِ الْمَفْضَلَةِ الْمَسْجِدُ أَوْ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ أَوْ فِي مَنْزِلِهِ فِي الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ لِلزِّيَارَةِ .

قَالَ أَسْتَاذُنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْعِمَادِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - :

الْوَقْتُ غَيْرُ مُنَاسِبٍ وَاللَّفْظُ غَيْرُ مُنَاسِبٍ

(١) « أَبُو الطَّيِّبِ ، مَا لَهُ وَمَا عَلَيْهِ » (١٢١) .

حَتَّىٰ اخْتِيَارُكَ لِلْمَكِّ
مُسْتَعْجَلًا بِشِيَابِ شَحَا
مُتْرَاخِيًا مُتَبَاطِئًا
رَتَّبُ أُمُورَكَ وَاتَّئِدُ
إِن كَذَاكَ غَيْرُ مُنَاسِبِ
ذِ وَوَجْهِهِ شَاحِبِ
مُتَلَعِثًا كَالْكَاذِبِ
وَارْجِعْ بِهَيْئَةٍ تَائِبِ



إِيَّاكَ وَمَا يُعْتَذِرُ مِنْهُ



فَمَا حَسَنٌ أَنْ يُعْذَرَ الْمَرْءُ نَفْسَهُ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ عَازِرٌ^(١)
جَمِيلٌ أَنْ تَعْتَذِرَ إِذَا أَخْطَأْتَ، وَأَجْمَلٌ مِنْ ذَلِكَ أَلَّا تَقَعَ فِيهَا يَدْعُوكَ إِلَى
الاعْتِذَارِ مِنْهُ .

فَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي، فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِالْإِيَّاسِ مِمَّا
فِي أَيِّدِي النَّاسِ، وَإِيَّاكَ وَالطَّمَعِ فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ، وَصَلِّ صَلَاتَكَ وَأَنْتَ
مُودِعٌ، وَإِيَّاكَ وَمَا يُعْتَذِرُ مِنْهُ»^(٢).

وَجَاءَ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِلَفْظٍ: «وَلَا تَكَلِّمْ بِكَلَامٍ يُعْتَذِرُ مِنْهُ
غَدًا»^(٣).

قَالَ الْمَنَاوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «أَيُّ أَحْذَرُ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِمَا يَحْتَاجُ أَنْ تَعْتَذَرَ مِنْهُ،
وَأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي الدُّخُولُ فِي مَوَاضِعِ التُّهْمِ، وَمَنْ مَلَكَ نَفْسَهُ، خَافَ مِنْ

(١) «زَهْرَةُ الْأَكْمِ فِي الْأَمْثَالِ وَالْحِكْمِ» (٣-١٢٥) .

(٢) «صَحِيحٌ» أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٤/٣٢٦-٣٢٧)، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الدَّهَبِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»
(١٩١٤) .

(٣) «صَحِيحٌ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥/٤١٢)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٤٠١) .

مَوَاضِعِ التُّهْمِ أَكْثَرَ مِنْ خَوْفِهِ مِنْ وُجُودِ الأَلَمِ « (١)

وَمَا مِنْ شَكٍّ أَنْ الحَدِيثَ يَدْعُوكَ لِلْمَحَاسِبَةِ ؛ يَعْنِي حَاسِبِ نَفْسِكَ
وَتَأَكَّدُ مِنْ سَلَامَةِ القَوْلِ أَوْ العَمَلِ أَوْ التَّرْكِ قَبْلَ أَنْ تُقَوْمَ بِهِ ، بِحَيْثُ لَا
تَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ لَا تَحْسِبُ لَهُ حِسَابًا ، ثُمَّ تَضْطَرُّ غَدًا إِلَى أَنْ تَعْتَذِرَ مِنْهُ ، وَقُلْ
مِثْلَ ذَلِكَ فِي العَمَلِ أَوْ التَّرْكِ .

وَلَا يُفْهَمُ مِنْ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَنْهَانَا عَنِ العِذَارِ ،
مُطْلَقًا ، فَإِنَّ العِذَارَ عَنِ الخَطِئِ مَشْرُوعٌ وَأَمْرٌ مَحْمُودٌ ، وَلَكِنَّ المَذْمُومَ هُوَ
أَنْ تَرْتَكِبَ مَا مَحْتَاجٌ مَعَهُ إِلَى العِذَارِ عَنْهُ ، وَالعَاقِلُ مَنْ تَأَمَّلَ العَوَاقِبَ
وَجَعَلَ حَدِيثَ : « وَإِيَّاكَ وَمَا يَعْتَذِرُ مِنْهُ » نُصْبَ عَيْنَيْهِ وَمَنْهَجًا لِحَيَاتِهِ .

فَإِيَّاكُمْ يَا صَاحِبِي وَمَشْهَدًا يُنْسِيكُمْ مَا سُرَّ مِنْهُ عَوَاقِبُهُ
وَإِيَّاكُمْ وَالدَّنْبَ تَرْتَكِبَانِهِ وَإِنْ كَانَ فِي الأَحْيَانِ يُعْذِرُ رَاكِبُهُ
فَمَا كُلُّ مَعْذُورٍ حَقِيقًا بِعُذْرِهِ وَلَا كُلُّ مَعْذُولٍ تَغِيبُ مَعَايِيَهُ (٢)



(١) «فَيْضُ القَدِيرِ» (١١٧/٣) .

(٢) «الزَّهْرَةُ» لِلأَصْفَانِيِّ (١١٧/٣) .

آداب الاعتذار



١ - الاعتراف بالخطأ والصدق فيه :

إِذَا مَا أَتَى الْجَانِي مُقِرًّا بِذَنْبِهِ يَسْأَلُكَ عَفْوًا ، لَا تُحِبِّبْ لَهُ طَنًّا
فَإِنَّ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْمُسَاءَةِ وَالْخَطَا فُكُنْ أَنْتَ مِنْ أَهْلِ التَّجَاوُزِ وَالْحُسْنَى (١)

الاعتراف بالخطأ خلق من أخلاق النبلاء، وممتى تخلقت به سموت
بنفسك إلى أفق بعيد، وتربعت على القلوب ما من ذلك بُد، وتامل إلى
الأسوة الحسنة لما كان يظن أنه لا ضرورة لتأبير النخل (٤)، أشار بعدم تأبيرها.
ثم قال بعد ذلك : « إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه ، فإني إنما ظننت
ظنًا، فلا تؤاخذوني بالظن » (٥).

وإنما نجى الصحابي الجليل كعب بن مالك - رضي الله عنه - بالاعتراف
بالخطأ والصدق فيه، فقد كان يقول لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - :
« إني والله ، لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا ؛ لرأيت أن سأخرج
من سخطه بعذر ، ولقد أعطيت جدلا ، ولكني والله ، لقد علمت

(٣) « من رحيق الشعر » (١٦٧) .

(٤) تأبير النخل : أي : تلقحها يجعل الذكر في الأنثى فيلقح .

(٥) رواه مسلم (٢٣٦٢) .

إِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذَبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي ؛ لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَسْخِطَكَ عَلَيَّ ، وَلَيْتَنُ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ ؛ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ ، لَا وَاللَّهِ ، مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ» .

فَكَانَتْ الْعَاقِبَةُ لِكَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَمِيدَةً ، فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْدَ ذَلِكَ : « أَبَشِّرُ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ » . قُلْتُ : أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : « لَا ، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ » (١) .

وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ : « الْاعْتِرَافُ يَهْدِمُ الْاِقْتِرَافَ » (٢) .
وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَائِلِ :

وَفَتَى ضَاقَتْ مَازَاهِبُهُ ضَاقَ ذَرَعًا بِالذِّي صَنَعَا
جَعَلَ الْاِقْرَارَ جَنَّتَهُ حِينَ رَامَ الْعُذْرَ فَاْمْتَنَعَا

قَالَ أَسْتَاذُنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْعِمَادِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - :

عَلَيْكَ بِالصِّدْقِ لَا تَرْهَبْ عَوَاقِبَهُ فَالصِّدْقُ مَنجَاةٌ مَنْ يَخْشَى بِهِ التَّلَافَا

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٥٧) ، وَمُسْلِمٌ (٣٨٨٩) .

(٢) «مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ» (٣١ / ٢) .

مَنْ جَاءَ مُعْتَذِرًا وَالصَّدْقُ مَنْطِقُهُ يُنْسِ الْمَسَاءَ إِلَيْهِ كُلَّ مَا اقْتَرَفَا

٢- عَدَمُ تَبْرِيرِ الْخَطَا:

إِذَا كَانَ وَجْهُ الْعُذْرِ لَيْسَ بَيِّنًا فَإِنَّ اطْرَاحَ الْعُذْرِ خَيْرٌ مِنَ الْعُذْرِ^(١)

قَدْ يَعْظُمُ الْخَطَأُ وَيَسْتَفْحِلُ كُلَّمَا حَاوَلَ صَاحِبُهُ اتِّبَاعَ سِيَاسَةِ التَّبْرِيرِ رَغْمَ وُضُوْحِهِ .

فِإِبْلِيسَ - لَعَنَهُ اللهُ - حِينَ سُئِلَ عَنَ أَخْطَائِهِ قَالَ : ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ ﴾ .
وَعِنْدَمَا حَثَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الصَّحَابَةَ عَلَى الْجِهَادِ
وَاسْتَنْفَرَهُمْ لِقِتَالِ بَنِي الْأَصْفَرِ ، قَالَ لِلجَدِّ بْنِ قَيْسٍ - وَكَانَ مُنَافِقًا - :
« يَا جِدُّ هَلْ لَكَ فِي جِلَادِ بَنِي الْأَصْفَرِ ؟ » .

قَالَ جِدُّ : أَوَتَأْذَنُ لِي يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ، فَإِنِّي رَجُلٌ أَحَبُّ النِّسَاءِ وَإِنِّي أَخْشَى
إِنْ أَنَا رَأَيْتُ نِسَاءَ بَنِي الْأَصْفَرِ أَنْ أَفْتِنَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - وَهُوَ مُعْرِضٌ عَنْهُ : « قَدْ أَذْنْتُ لَكَ » ، فَأَنْزَلَ اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - :
﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ أُذْنَن لِي وَلَا نَفْتِيَّ إِلَّا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا ﴾
[التَّوْبَةُ : ٤٩] (٢) .

(١) « نَظْمُ اللَّالِي فِي الْحَكَمِ وَالْأَمْثَالِ » (٣) .

(٢) (حَسَنٌ) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي « الْكُبْرَى » (١٧٤٨) ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي « الصَّحِيْحَةِ » (٢٩٨٨) .

قال محمودُ الورَّاقُ - رَحِمَهُ اللهُ - :

بِأَيِّ اعْتِذَارٍ أَمْ بِأَيَّةِ حُجَّةٍ
يَقُولُ الَّذِي يَدْرِي مِنَ الْأَمْرِ: لَا أَدْرِي
إِذَا كَانَ وَجْهُ الْعُذْرِ لَيْسَ بَيِّنٍ
فَإِنَّ اطِّرَاحَ الْعُذْرِ خَيْرٌ مِنَ الْعُذْرِ (١)

٣- عَدَمُ تَأْخِيرِ الْعِذَارِ :

إِذَا مَا الْجَرْحُ رُمَّ عَلَى فَسَادٍ
تَبَيَّنَ فِيهِ تَفْرِيطُ الطَّبِيبِ (٢)

جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أْبَدَى عَنْ رُكْبَتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « أَمَّا صَاحِبِكُمْ فَقَدْ غَامَرَ » (٣) ، فَسَلَّمَ وَقَالَ : إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ ، فَقَالَ : « يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ » ثَلَاثًا ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ ، فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ ، فَسَأَلَ أَتَمَّ أَبُو بَكْرٍ ؟ ، فَقَالُوا : لَا ... » (٤) .

فَتَأَمَّلْ - أَخِي الْحَبِيبَ - كَيْفَ أَنَّ الْفَاضِلَ فِي الدِّينِ يُسْرِعُ فِي الْعِذَارِ ، فَندَمَ أَبِي بَكْرٍ لَيْسَ بَعْدَ الْخُصُومَاتِ بِسَاعَاتٍ طَوِيلَةٍ أَوْ أَيَّامٍ أَوْ شُهُورٍ أَوْ سَنَوَاتٍ ، وَإِنَّمَا نَدِمَ مُبَاشَرَةً فَرَجَعَ إِلَى بَيْتِ عُمَرَ ، وَلَمَّا أَخْطَأَ عُمَرُ وَلَمْ يَقْبَلْ

(١) « الكَامِلُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ » (٢-١٢٣) .

(٢) « نَظْمُ اللَّاتِي فِي الْحُكْمِ وَالْأَمْثَالِ » (٣) .

(٣) غَامَرَ : خَاصَمَ غَيْرَهُ ؛ كَأَنَّهُ دَخَلَ فِي عُمْرَةِ الْخُصُومَةِ .

(٤)

اعْتَذَرَ أَبِي بَكْرٍ نَدَمَ عَمْرٍُ بِسُرْعَةٍ وَذَهَبَ إِلَى بَيْتِ الصَّدِيقِ ، وَهَذِهِ السُّرْعَةُ الْعَجِيبَةُ فِي الرَّجُوعِ إِلَى الْحَقِّ هِيَ الَّتِي مَيَّزَتْ أَوْلِيكَ الْقَوْمِ ، حَتَّى صَارُوا أَفْضَلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ .

مَآثِرٌ فِي سِجِلِّ الْمَجْدِ قَدْ كُتِبَتْ لَوْ أَنْصَفَتْ خَطَّهَا الرَّأُؤُونَ بِالذَّهَبِ
هُمُ الرَّجَالُ رِجَالُ الْفَخْرِ ذَكَرَهُمْ بَاقٍ عَلَى الدَّهْرِ فِي الْأَفْوَاهِ وَالْكَتُبِ (١)

وَأَمَّا لِمَاذَا عَدِمَ تَأْخِيرِ الْاِعْتِذَارِ يُحِبُّكَ عَلَيْهِ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ - رَحِمَهُ اللهُ - :
« أَنْ الَّذِي يُعْتَذِرُ بِهِ إِذَا كَانَ مُتَقَدِّمًا عَلَى الْمُعْتَذِرِ مِنْهُ ، أَدْرَكَتُهُ النَّفْسُ صَافِيَةً مِنَ الْعُتْبِ ، وَإِذَا تَأَخَّرَ الْعُذْرُ اسْتَشْقَلَتِ النَّفْسُ الْمُعْتَذِرَ مِنْهُ ، فَتَأَثَّرَتْ بِقُبْحِهِ ، ثُمَّ يَأْتِي الْعُذْرُ رَافِعًا ، وَعَلَى الْأُلَى : يَأْتِي دَافِعًا . (٢)

عَذْرَتُكَ لَوْ كَانَ ذَاكَ الْمَطَالُ وَقَدَسْتَقَى جَنَابِي رَبِيعٌ مِنْ سَمَائِكَ بِاِكْرٍ
فَأَمَّا وَلَمْ يُبَلِّلْ جَنَابِي بِقَطْرَةٍ فَمَا لَكَ مِنِّي فِي مُطَالِكَ عَاذِرٌ (٣)

قَالَ أَسْتَاذُنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْعِمَادِ - حَفِظَهُ اللهُ - :

اعْتَذِرْ مِنْ أَخِيكَ فِي عَجَلٍ أَطْفِئِ النَّارَ وَهِيَ تَشْتَعِلُ
إِنَّ جَهْرًا تَحْتَ الرَّمَادِ وَمَا يُطْفِئُ الْجَمْرَ ذَاكَ الْمَطْلُ

(١) « دِيْوَانُ الْيَازِجِيِّ » (٩) .

(٢) « أَحْكَامُ الْأَحْكَامِ » (١/١٣٧) .

(٣) « دِيْوَانُ ابْنِ الرَّؤْمِيِّ » (٢٢٠١) .

٤- تَوَقَّى الكَذِبَ :

جُدْ لِي بِغُفْرَانِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ
فَالْعُذْرُ لَا يَسْلَمُ مِنْ زُخْرِفِ الْكِذْبِ وَمَا أَنْشَطَ أَنْ أَكْذِبَا (١)

الاعتذارُ يُخَالِطُهُ الكَذِبُ غَالِبًا ، وَأَهْلُ الدِّينِ وَالْمُرُوءَةِ وَمَعَالِي الْأَخْلَاقِ
يَتَرَفَّعُونَ عَنِ الكَذِبِ فِي مَوَاعِيدِهِمْ وَاعْتِدَارَتِهِمْ ، فَتَظَلُّ مَكَانَتُهُمْ مَكِينَةً ،
وَهَيْبَتُهُمْ عَظِيمَةً فَمَا الْقَوْمُ إِلَّا أَوْلِيكَ .

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ -رَحِمَهُ اللهُ- : اعْتَدَرَ رَجُلٌ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ : « قَدْ
عَذَرْنَاكَ غَيْرَ مُعْتَدِرٍ ، إِنَّ الْاِعْتِدَارَ يُخَالِطُهُ الكَذِبُ » (٢) .

وَيَجْرِي الكَذِبُ عَلَى اللِّسَانِ ، بَلْ يُتَنَزَّعُ انْتِزَاعًا فِي حَالَتَيْنِ :
الْحَالَةُ الْأُولَى : الْمُبَالَغَةُ فِي الْاِعْتِدَارِ .

الْحَالَةُ الثَّانِيَّةُ : الشَّدَّةُ فِيهِ :

سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ مُصْرَفٍ رَجُلًا يَعْتَدِرُ إِلَى رَجُلٍ فَقَالَ : « لَا تُكْثِرِ الْاِعْتِدَارَ
إِلَى أَحْيِكَ ، أَخَافُ أَنْ يَبْلُغَ بِكَ الكَذِبُ » (٣) .

وَقَالَ يُقَالُ : « أَمْرَانِ لَا يَكَادُ يَنْفَكَاَنِ مِنَ الكَذِبِ ، كَثْرَةُ الْمَوَاعِيدِ وَشِدَّةُ

(١) « نَظْمُ اللَّائِي فِي الْحُكْمِ وَالْأَمْثَالِ » (٣) .

(٢) « الصَّمْتُ » (٢٤٨) وَ « الْحَلِيَّةُ » (٢١٤/٤) .

(٣) « التَّذَكُّرَةُ الْحَمْدُونِيَّةُ » (١٦٠/٨) .

الاعتذار» (١).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

الْعُذْرُ يُلْحِقُهُ التَّحْرِيفُ وَالْكَذِبُ وَلَيْسَ فِي غَيْرِ مَا يُرْضِيكَ لِي أَرْبُ
وَقَدْ أَسَأْتُ فَبِالِنِعْمَى الَّتِي سَلَفَتْ لِمَا مَنَنْتَ بَعْفَوِ مَا لَهُ سَبَبٌ (٢)

٥- اجتناب الغضب :

وَإِذَا مَا اعْتَرَّتْكَ فِي الْغَضَبِ الْعِزَّةُ فَادْكُرْ تَذَلُّلَ الْاِعْتِذَارِ (٣)

الغضبُ يَقُودُ الْمَرْءَ إِلَى ذُلِّ الْاِعْتِذَارِ مَا مِنْ ذَلِكَ بُدُّ .

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَتْ وَصِيَّةَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِمَنْ قَالَ لَهُ :
أَوْصِنِي ، قَالَ : « لَا تَغْضَبْ ، فَرَدَّدَ مَرَارًا ، قَالَ : لَا تَغْضَبْ » (٤) .

وَمِنْ حِكْمِ ابْنِ الْمُعْتَزِّ : « لَا يَقُومُ عِزُّ الْغَضَبِ بِذُلِّ الْاِعْتِذَارِ » (٥) .

وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : « لِكُلِّ شَيْءٍ آفَةٌ ، وَآفَةُ الْغَضَبِ الْغَيْظُ » (٦) .

وَقِيلَ : « إِيَّاكَ وَجُرْأَةَ الْغَضَبِ ؛ فَإِنَّهَا تُصَيِّرُكَ إِلَى ذُلِّ الْاِعْتِذَارِ » (٧) .

(١) «المحاسن والأصداد» (٨ / ١٦٠) .

(٢) «الزهرية» لأبي بكر الأصبهاني (٥٥) .

(٣) «من رحيق الشعر» (١٩١) .

(٤) رواه البخاري (٢٧٦٥) .

(٥) «التمثيل والمحاضرة» (٤٥٠) .

(٦) «البصائر والذخائر» (٣ / ٨٢) .

(٧) «التذكرة الحمديّة» (١ / ٣٧٥) .

وَقَالَ آخَرُ: «إِنْ أَطَعْتَ الْغَضَبَ أَضَعْتَ الْأَدَبَ» (١).

وَقَالَ آخَرُ: «إِذَا جَاءَ الْغَضَبُ كَانَ فِيهِ الْعَطْبُ» (٢).

وَلَمْ أَرْ عَقْلًا تَمَّ إِلَّا بِشِمَةٍ وَلَمْ أَرْ عِلْمًا تَمَّ إِلَّا عَلَىٰ أَدَبٍ
وَلَمْ أَرْ فِي الْأَشْيَاءِ حِينَ بَلَوْتُمَا عُدْوَالِ اللَّبِّ الْمَرَّةَ أَعْدَىٰ مِنَ الْغَضَبِ (٣)

٦ - التأمُّلُ في عواقبِ عَدَمِ الاعتذارِ :

وَهَلْ يُنْبِتُ الْخَطِيئَةَ إِلَّا وَشِجَةً وَتُغْرِسُ إِلَّا فِي مَنَابِتِهَا النَّحْلُ (٤)

عَدَمُ الاعتذارِ يَقْضِي عَلَىٰ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَخِيكَ مِنْ وِدَادٍ، فَإِذَا ذَهَبَ الْوُدُّ
حَلَّ مَحَلَّهُ الْبَغْضَاءُ، وَإِلَّا حُنُّ كَمَا هُوَ الْحَالُ وَالْوَاقِعُ .

وَمَنْ زَرَعَ الشُّوكَ لَا يَحْصُدُ الْعِنَبَ، كَمَا قِيلَ :

إِذَا وَتَرْتَ امْرَأًا فَاحْذَرِ عِدَاوَتَهُ مَنْ يَزْرَعُ الشُّوكَ لَا يَحْصُدُ بِهِ عِنَبًا
إِنَّ الْعَدُوَّ وَإِنْ أَبَدَىٰ مُسَالَمَةً إِذَا رَأَىٰ مِنْكَ يَوْمًا فُرْصَةً وَثَبَا (٥)

بَلْ إِنَّ عَدَمَ الاعتذارِ سَبَبٌ فِي طُعْيَانِ الْحَقْدِ الَّذِي مِنْ ثَمَرَتِهِ الْحَسَدُ،
وَمِنْ الْحَسَدِ تَتَوَالَدُ الْعِدَاوَةُ .

(١) «البصائر والذخائر» (١٨٢/٨) .

(٢) «التذكرة الحمديّة» (٣/٣٤٥) .

(٣) «المرجع السابق» (١/٣٧٦) .

(٤) «الذريعة إلى مكارم الشريعة» (١١٢) .

(٥) «أدب الدنيا والدين» (٣٣٨) .

وَتَأَمَّلْ إِلَى قَوْلِ الْغَزَالِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « إِنَّ مَنْ آذَاهُ شَخْصٌ بِسَبَبٍ مِنَ
الْأَسْبَابِ وَخَالَفَهُ فِي غَرَضِهِ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ أَبْغَضَهُ قَلْبُهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ ،
وَرَسَخَ فِي قَلْبِهِ الْحَقْدُ عَلَيْهِ ، وَالْحَقْدُ يَقْتَضِي التَّشْفِي وَالِانْتِقَامَ ، فَإِنْ عَجَزَ
الْمُبْغِضُ (الْحَقُودُ) أَنْ يَتَشَفَّى بِنَفْسِهِ أَحَبَّ أَنْ يَتَشَفَّى مِنْ خِصْمِهِ الزَّمَانُ ،
وَقَدْ يَحْدُثُ الْحَقْدُ بِسَبَبِ خُبْتِ النَّفْسِ وَشُحِّهَا بِالْخَيْرِ لِعِبَادِ اللَّهِ . (١)

وَقَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « اعْلَمْ أَنَّ الْحَسَدَ مِنْ نَتَائِجِ الْغَضَبِ فَهُوَ فَرْعٌ فَرَعِهِ ،
وَالْغَضَبُ أَصْلٌ أَصْلُهُ » . (٢)

وَقَالَ: أَمَّا عِلَاجُ الْحَقْدِ فَيَكْمُنُ فِي الْقَضَاءِ عَلَى سَبَبِهِ الْأَصْلِيِّ وَهُوَ
الْغَضَبُ، فَإِذَا حَدَثَ ذَلِكَ الْغَضَبُ وَلَمْ تَتِمَّكَ مِنْ قَمْعِهِ بِالْحِلْمِ وَتَذَكَّرَهُ
فَضِيلَةَ كَظْمِ الْغَيْظِ وَنَحْوِهِمَا ، فَإِنَّ الشُّعُورَ بِالْحَقْدِ يَحْتَاجُ إِلَى مُجَاهَدَةِ النَّفْسِ
وَالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا ، وَعَلَيْهِ أَنْ يُحَذِّرَ نَفْسَهُ عَاقِبَةَ الْانْتِقَامِ ، وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ قُدْرَةَ
اللَّهِ عَلَيْهِ أَكْبَرُ مِنْ قُدْرَتِهِ ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ بِيَدِهِ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ ، لَا رَادَّ لِقَضَائِهِ
وَلَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ ، هَذَا مِنْ نَاحِيَةِ الْعِلْمِ .

أَمَّا مِنْ حَيْثُ الْعَمَلُ فَإِنَّ مَنْ أَصَابَهُ دَاءُ الْحَقْدِ فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يُكَلِّفَ نَفْسَهُ
أَنْ يَصْنَعَ بِالْمَحْقُودِ عَلَيْهِ ضِدًّا مَا اقْتَضَاهُ حَقْدُهُ ، فَيُيَدِّلُ الدَّمَّ مَدْحًا ، وَالتَّكْبِيرَ

(١) «الإحياء» (٣/١٩٨)، وَلَا نَنْصَحُ بِكِتَابِ «الإحياء» لِغَيْرِ الْعُلَمَاءِ ، قَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي مُخْتَصَرٍ مِنْهَا
الْقَاصِدِينَ « (ص ١١) : «إحياءُ علومِ الدِّينِ ، فِيهِ آيَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا الْعُلَمَاءُ ، وَأَقْلَهُهَا الْأَحَادِيثُ الْبَاطِلَةُ ،
وَالْمَوْضُوعَةُ ، وَالْمَوْفُوقَةُ ، وَقَدْ جَعَلَهَا مَرْفُوعَةً » .

(٢) «نصرة النعيم» (٣/١٩٨) .

تَوَاضَعًا ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَضَعَ نَفْسَهُ فِي مَكَانِهِ وَيَتَذَكَّرَ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُعَامَلَ
بِالرَّفْقِ وَالْوُدِّ فَيُعَامِلُهُ كَذَلِكَ « (١) .

وَقَالَ: « إِنَّ الْعِلَاجَ الْأَنْجَعَ لِهَذَا الدَّاءِ يَسْتَلْزِمُ - أَيْضًا - مِنَ الْمَحْقُودِ عَلَيْهِ
إِنْ كَانَ عَادِيًا عَلَى غَيْرِهِ أَنْ يُقْلَعَ عَنْ غَيْبِهِ ، وَيُصْلَحَ سَيْرَتَهُ ، وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ لَنْ
يَسْتَلَّ الْحِقْدَ مِنْ قَلْبِ خَصْمِهِ ، إِلَّا إِذَا عَادَ عَلَيْهِ بِمَا يُطْمِئِنُّهُ وَيُرْضِيهِ ، وَعَلَيْهِ
أَنْ يُصْلِحَ مِنْ شَأْنِهِ وَيُطَيِّبَ خَاطِرَهُ ، وَعَلَى الطَّرْفِ الْآخَرَ أَنْ يَلِينُ وَيُسَامِحَ
وَيَتَقَبَّلَ الْعُذْرَ ، وَبِهَذَا تَمُوتُ الْأَحْقَادُ وَتَحِلُّ الْمَحَبَّةُ وَالْأُلْفَةُ « (٢) .

وَمَا يُسْتَحْسَنُ ذِكْرُهُ هُنَا قَوْلُ الْمَأْمُونِ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَهْدِيِّ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - :
« قَدْ مَاتَ حَقْدِي بِحَيَاةِ عُذْرِكَ ، وَقَدْ عَفَوْتُ عَنْكَ ، وَأَعْظَمُ مِنْ عَفْوِي
وَيَدِي عِنْدَكَ أَنِّي لَمْ أُجْرِعْكَ مَرَارَةً امْتِنَانِ الشَّافِعِيِّ « (٣) .

وَيُعْجِبُنِي قَوْلُ الشَّاعِرِ:

يَا دَافِنَ الْحِقْدِ فِي ضِعْفِي جَوَانِحِهِ سَاءَ الدَّفِينُ الَّذِي أَمَسَتْ لَهُ جَدَاثُهُ
الْحِقْدُ دَاءٌ دَوِيٌّ لَا دَوَاءَ لَهُ يَرَى الصُّدُورَ إِذَا مَضَا جَمْرُهُ حُرْثًا
فَاسْتَشَفَّ مِنْهُ بِصَفْحٍ أَوْ مُعْتَابَةٍ فَإِنَّمَا يُبْرِئُ الْمَصْدُورَ مَا نَفَثَا (٤)

(١) « الْمَرْجِعُ السَّابِقُ » (٣/١٩٨) .

(٢) « الْمَرْجِعُ السَّابِقُ » (٣/١٩٨) .

(٣) « الْبَصَائِرُ وَالذِّخَائِرُ » (٣/٥٠) .

(٤) « الْذِّخَائِرُ وَالْعَبَقْرِيَّاتُ » (٢/١٧٢) .

٧- الابتعاد عن الاعتذار البارد :

كَبُرَ وَلُؤْمٌ وَالْحَمَاقَةُ كُلُّهَا قَدْ جُمِعَتْ فِي الْاِعْتِذَارِ الْبَارِدِ (١)

الاعتذار البارد هو الذي يصحبه تبذُّد الحسِّ ، وفقرُ المشاعر ، وتجهُّم الوجه .

وهذا ليس اعتذاراً ، بل هو إهانة ، كما قيل : « الاعتذار البارد هو إهانة ثانية » ؛ ذلك لأن الاعتذار البارد يدلُّ على عدم الندامة على الخطأ ، ويدلُّ على أنه لا قيمة ولا أهمية للمعتذر منه عند المعتذر ، فلم يكلف نفسه حرارة الاعتذار وتلهف العفو .

٨- الإحسان في الاعتذار :

إِنَّ دُونَ السَّلَامِ وَالْاِعْتِذَارِ خَطَّةٌ صَعْبَةٌ عَلَى الْأَحْرَارِ (٢)

جميل أن تحسن في اعتذارك لتخرج من الذنب كمن لا ذنب له ، فإن الإساءة في الاعتذار ذنب ثانٍ .

كما قيل : « عذره أشد من جرمه » (٣) .

وقيل : « رب إصرار أحسن من اعتذار » (٤) .

(١) قالها أستاذنا عبد الكريم العباد - حفظه الله - .

(٢) «الإعجاز والإيجاز» للثعالبي (١٧١) .

(٣) «مخاضرة الأدباء» (١/١٠٩) .

(٤) «المرجع السابق» (١/١٠٩) .

وَاعْتَذَرَ رَجُلٌ إِلَىٰ يَحْيَىٰ بْنِ خَالِدٍ فَأَسَاءَ الِاعْتِذَارَ ، فَقَالَ لَهُ يَحْيَىٰ :
«ذَنْبُكَ يَسْتَعِثُّ مِنْ عُدْرِكَ» (١) .

وَاعْتَذَرَ رَجُلٌ إِلَىٰ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْوَزِيرِ الْكَاتِبِ ، فَأَسَاءَ الِاعْتِذَارَ ، فَقَالَ لَهُ
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : مَا رَأَيْتُ اعْتِذَارًا أَشْبَهَ بِاسْتِئْثَانِ ذَنْبٍ مِنْ هَذَا» (٢) .

وَقَالَ ابْنُ الْحَجَّاجِ ، وَقَدْ عَاتَبَ إِنْسَانًا عَلَىٰ زَلَّةٍ فَجَاءَ بِأَكْبَرَ مِنْهَا :

لِي صَدِيقٌ جَنَىٰ عَلَيَّ مِرَارًا فَأَكْثَرًا
ثُمَّ لَمَّا عَاتَبْتُهُ غَسَلَ الْبَوْلَ بِالْخَرَا !! (٣)

٩- الإقتصادُ في الاعتذارِ :

فَكُنْ ذَا إِقْتِصَادٍ فِي أُمُورِكَ كُلِّهَا فَأَحْسِنْ أحوالِ الْفَتَى حُسْنُ قَصْدِهِ (٤)

الإقتصادُ في الاعتذارِ أمْحَضُ فِي التَّكْرُمِ وَأَبْرَأُ مِنَ الدَّنَسِ كَمَا أَنَّ الْإِكْثَارَ
يَدْعُو إِلَى التُّهْمَةِ ، وَيَسْتَجْلِبُ الرِّيبَةَ .

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : « وَلَا يَجِبُ أَنْ يُكْثَرَ مِنَ الِاعْتِذَارِ إِلَىٰ أَخِيهِ ؛
فَإِنَّ الْإِكْثَارَ مِنَ الِاعْتِذَارِ هُوَ السَّبَبُ الْمُؤَدِّي إِلَى التُّهْمَةِ ، وَإِنِّي لَأَسْتَحِبُّ

(١) «التَّذَكُّرَةُ الْحَمْدُونِيَّةُ» (٤/١٣٢) .

(٢) «بَهْجَةُ الْمَجَالِسِ» (١/١٠٦) .

(٣) «يَتِيمَةُ الدَّهْرِ» (١/٣٢٣) .

(٤) «نَفْحُ الطَّيِّبِ» (٤/٤٩١) .

الإِقْلَالُ مِنَ الْعِذَارِ عَلَى الْأَحْوَالِ كُلِّهَا» (١).

عَلَيْكَ بِأَوْسَاطِ الْأُمُورِ فَإِنَّهَا طَرِيقٌ إِلَى نَهْجِ الصَّرَاطِ قَوِيمٌ
وَلَاتُكُ فِيهَا مُفْرَطًا أَوْ مُفْرَطًا فَإِنَّ كِلَا حَالِ الْأُمُورِ ذَمِيمٌ (٢)

١٠ - عَدَمُ تَكَرُّرِ الْعِذَارِ :

كُلُّ الْحَدِيثِ إِذَا أُعِيدَ لِوَاصِفٍ إِلَّا حَدِيثَ صِفَاتِهِ مَمْلُوءٌ (٣)
إِذَا اعْتَذَرْتَ لِأَخِيكَ فَقَبِلَ مِنْكَ فَلَا تَكَرَّرِ الْعِذَارَ ؛ لِأَنَّ التَّكَرُّارَ يُذَكِّرُ
بِالذَّنْبِ .

وَمِنْ دُرَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَزِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - « إِعَادَةُ الْعِذَارِ تَذَكِيرٌ
بِالذَّنْبِ » (٤) .

قَالَ أَسْتَاذُنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْعِمَادِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - :

وَمُكْرَرٌ لِلْعِذَارِ جَفَاءٌ مِنْ حُمَقٍ وَقَارَةٌ
مَا كَدْتُ أَنْسَى ذَنْبَهُ حَتَّى يُذَكِّرَنِي اعْتِدَارُهُ (٥)

(١) « رَوْضَةُ الْعُقَلَاءِ » (٣٠٥) .

(٢) « الْأَخْلَاقُ الزَّكِيَّةُ » لِأَمِّهِدَلِ (٢١٧) .

(٣) « دِيْوَانُ ابْنِ نَبَاتَةَ الْمِصْرِيِّ » (١٥١٢) .

(٤) « نَثْرُ الدَّرِّ فِي الْمَحَاضِرَاتِ » لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَزِّ (٣/١٠٢) .

(٥) « دَوَائِنُ الشَّعْرِ الْعَرَبِيِّ » (١٣١/٨١) .

١١ - لَا تَعْتَذِرْ مِنْ غَيْرِ جُرْمٍ :

بَرِيًّا تَمَنَّى الذَّنْبَ لِمَا هَجَرْتَهُ لَكَيْمًا يُقَالُ: الْهَجَرُ مِنْ سَبَبِ الذَّنْبِ (١)

إِذَا عَلِمْتَ مِنْ نَفْسِكَ أَنَّكَ لَمْ تُذْنِبْ فِي حَقِّ أَخِيكَ ، فَمَا الدَّاعِي لِلْاِعْتِذَارِ لَهُ ، وَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ فَقُلْ لِأَخِيكَ : هَلْ قَدْ أَخْطَأْتُ فِي حَقِّكَ فَإِنْ ذَكَرَكَ بِذُنُوبِ نَسِيْتَهَا وَمَا زَالَتْ عَالِقَةً فِي قَلْبِهِ فَامْحُهَا بِاِعْتِذَارٍ بَالِغٍ ، وَإِلَّا فَلَا .
فَقَدْ قِيلَ : « إِيَّاكَ وَالْعُذْرَ عَمَّا لَمْ تَجْنِهِ ، فَالْمُعْتَذِرُ مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ يُوجِبُ عَلَى نَفْسِهِ الذَّنْبَ » (٢) .

وَقِيلَ : « أَحَقُّ الْمَنْزِلَةِ بِالْاِجْتِنَابِ مَنْزِلَةُ الْعُذْرِ ؛ لِأَنَّهُ يَقِفُ مَوَاقِفَ تَهْمَةٍ وَقَلَمًا سَلِمَ مِنْ ظَنِّهِ » (٣) .

وَقِيلَ : « الْإِغْرَاقُ فِي الْعُذْرِ يُحَقِّقُ التُّهْمَةَ ، كَمَا أَنَّ الْإِفْرَاطَ فِي النَّصِيحَةِ يُوجِبُ الظَّنَّ » (٤) .

إِذَا كُنْتَ تَغْضَبُ فِي غَيْرِ ذَنْبٍ وَتَعْتَبُ مِنْ غَيْرِ جُرْمٍ عَلَيَّا
طَلَبْتُ رِضَاكَ فَإِنْ عَزَّنِي عَدَدْتُكَ مَيْتًا وَإِنْ كُنْتَ حَيًّا (٥)

(١) « الْأَمَالِي فِي لُغَةِ الْعَرَبِ » (٢/٢٩١) .

(٢) « مُحَاضَرَةُ الْأَدْبَاءِ » (١/٢٩٥) .

(٣) « الْمَرْجِعُ السَّابِقُ » (١/٢٩٥) .

(٤) « الْمَرْجِعُ السَّابِقُ » (١/٢٩٥) .

(٥) « رِبْعُ الْأَبْرَارِ » (٣/٣٣١-٣٣٢) .

قال أستاذنا عبد الكريم العماد - حفظه الله - :

رَأَيْتُ اثْنَيْنِ أَجْهَلَ خَلَقَ رَبِّي وَأَدْعَى لِلْمَظَنَّةِ حَسَبَ عِلْمِي
كَثِيرَ اللَّوْمِ دُونَ مُسَبِّاتٍ وَمُعْتَذِرًا أَتَى مِنْ غَيْرِ جُرْمٍ !!!

١٢ - التواضعُ :

وَأَحْسَنُ أَخْلَاقِ الْفَتَى وَأَتْمَهَا تَوَاضَعُهُ لِلنَّاسِ وَهُوَ رَفِيعٌ ^(١)

التواضعُ يجعلُ المرءَ يفهمُ الاعتذارَ فهما راقياً، ويرى في الاعتذارِ مصدرًا
للمحبةِ والمودةِ ومجالاً خصباً لبناءِ علاقاتٍ لا تتأثرُ بالنوازلِ والخلافاتِ،
وتجعله يبادرُ لقبولِ العذرِ لأوّلِ وهلةٍ، فلا تعالي، ولا بطر، بل مسامحةً
وعفوً وطيبُ خاطرٍ.

تَوَاضَعُ تَكُنْ كَالنَّجْمِ لَأَحٍ لِنَاطِرٍ عَلَى صَفَحَاتِ الْمَاءِ وَهُوَ رَفِيعٌ
وَلَا تَكُ كَالدُّخَانِ يَعْلُو بِنَفْسِهِ إِلَى طَبَقَاتِ الْجَوِّ وَهُوَ وَضِيعٌ! ^(٢)

(١) «غذاء الألباب» (٢/٢٣٣).

(٢) «أعيان العصر» للصَّفديّ (٥/٤٧٩).

١٣ - الشُّكْرُ عَلَى قُبُولِ الْعُذْرِ :

فَعِنْدِي لِلتَّائِبِ شُكْرٌ وَلِلنَّدَى وَإِنْ شِئْتَ كَانَ الْعُفْوُ أَدْعَى إِلَى الشُّكْرِ (١)

مِنَ الْأَدَبِ الْمَحْمُودِ أَنْكَ مَتَى اعْتَذَرْتَ لِأَخِيكَ مِنْ ذَنْبٍ مَضَى فَبَادِرْ
بِقُبُولِ عُذْرِكَ فَاجْعَلْ قِرَاهُ شُكْرًا ، وَقُلْ لَهُ : « جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا » .
وَإِنْ قَدَرْتَ عَلَى هَدِيَّةٍ بَيْنَ يَدَيْ شُكْرِكَ ، فَذَلِكَ أَحْسَنُ الْحَسَنِ .

إِنَّ الْهَدِيَّةَ حُلْوَةٌ كَالسَّحْرِ تَخْتَلِبُ الْقُلُوبَا
تُذْنِي الْبَعِيدَ مِنَ الْهَوَى حَتَّى تُصِيرَهُ قَرِيبًا
وَتُعِيدُ مُضْطَغِنَ الْعَدَا وَةٍ بَعْدَ - نَفْرَتِهِ - حَبِيبًا
تَنْفِي السَّخِيمَةَ مِنْ ذَوِي الشَّحْنَا وَتَمْتَحِقُ الذُّنُوبَا (٢)



(١) « الْأَغَانِي » (١٩ / ٥١) .

(٢) « رَوْضَةُ الْعُقَلَاءِ » (٢٤٣) .

مَجَالَاتُ الْعِذَارِ



١ - عِذَارُ الْاَبْنَاءِ لِلاَبَاءِ :

فَأَصْبَحَ يَلْقَانِي الزَّمَانُ مِنْ أَجْلِهِ بِأِعْظَامِ مَوْلُودٍ وَرَأْفَةِ وَالِدٍ (١)
الْوَالِدَانِ أَصْحَابُ مَشَاعِرِ حَسَّاسَةٍ فَأَقْلُّ كَلِمَةٍ تَجْرَحُهُمْ سِيئًا مِنَ الْأَوْلَادِ
وَلَوْ كَانَتْ كَلِمَةً « أُفٌّ » .

﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا
نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ [الإِسْرَاءُ: ٢٣] .

أَيُّ : « لَا تُسْمِعُهُمَا قَوْلًا سَيِّئًا ، حَتَّى وَلَا التَّأْفِيفَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى مَرَاتِبِ
الْقَوْلِ السَّيِّئِ » (٢) .

وَلَا شَيْءَ أَدَقُّ مِنْ خَاطِرِ الْوَالِدَيْنِ فَقَدْ تَنْجَرِحُ بِأُمُورٍ تُظَنُّ أَنَّهَا عَابِرَةٌ
وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، حَتَّى قِيلَ : « مَا بَرَّ وَالِدُهُ مِنْ شَدِّ الطَّرْفِ إِلَيْهِ » (٣) .

وَقَالَ الْمَنَاوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « الْعُقُوقُ كَمَا يَكُونُ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ يَكُونُ
بِمُجَرَّدِ اللَّحْظِ الْمَشْعُرِ بِالْغَضَبِ » (٤) .

(١) « دِيْوَانُ أَبِي تَمَّامٍ » (١٠٥) .

(٢) « تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ » (٤١/٥) .

(٣) « عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » لِمُحَمَّدِ الْحَمَدِ (١١) .

(٤) « فَيْضُ الْقَدِيرِ » (٥٥١/٥) .

فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَلَا بُدَّ مِنْ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَالْإِعْتِذَارِ مِنْهُمَا عِنْدَ كُلِّ تَقْصِيرٍ كَانَ أَوْ خَطِئًا وَقَعَ، مَعَ الْحِرْصِ عَلَى عَدَمِ إِغْضَابِهِمَا بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَحَتَّى الْحَرَكَاتِ .

قَالَ أَسْتَاذُنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْعِمَادِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - :

تَجَنَّبَ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ تَذَلُّلاً وَقُلْ لهُمَا : دَوْمًا عَلَيَّ حُقُوقُ
دَعِ الْقَوْلَ وَالْأَفْعَالَ حَتَّى إِشَارَةَ فَإِنَّ شُعُورَ الْوَالِدَيْنِ دَقِيقُ
وَنَفْضُكَ ثَوْبًا طَارَ مِنْهُ غُبَارُهُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْ وَالِدَيْكَ عُقُوقُ

٢- اِعْتِذَارُ الْآبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ :

وَإِنَّهَا أَوْلَادُنَا بَيْنَنَا أَكْبَادُنَا تَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ
لَوْ هَبَّتِ الرِّيحُ عَلَى بَعْضِهِمْ لَأَمْتَنَعْتُ عَيْنِي عَنِ الْغَمْضِ (١)

اعْتِذَارُ الْآبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ خُلِقَ عَزِيزُ الْوُجُودِ فَكَثِيرٌ مِنَ الْآبَاءِ يَأْنِفُونَ مِنَ الْإِعْتِذَارِ لِلْأَبْنَاءِ ، وَهَذَا الصَّنِيعُ لَا يَحْسُنُ وَلَا يَجْمَلُ ، وَالنُّبَلَاءُ وَحَدَهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَنْظُرُونَ إِلَى عَاقِبَةِ ذَلِكَ ، وَأَنَّهُ مُحَمَّدٌ الْعَاقِبَةُ غَالِبًا ، كَمَا أَنَّ فِيهِ تَرْبِيَةَ لِلْأَبْنَاءِ عَلَى خُلُقِ الْإِعْتِذَارِ وَتَعْوِيدًا لَهُمْ مِنَ الصَّغَرِ ، كَمَا أَنَّ لَإِعْتِذَارِ الْآبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْمَسَارِّ مَا لَا يُدْرِكُ ، وَمِنْ لَطِيفِ مَا يُذَكَّرُ أَنَّ أَحَدَ طُلَّابِ

(١) « زِيَادَةُ الْحَسَنَاتِ فِي تَرْبِيَةِ الْبَنَاتِ » لِلْعَرَفِجِ (١٦) .

العلم ألقى مُحاضرةً عن تربية الأبناء وكيفية التعامل معهم، وكان هناك رجل تأثر تأثراً بالغاً، وكان المحاضرة موجهة له، فانفرد بالمحاضر وقال له: إن لي ابناً عمره سبعة عشر سنة، وقد هجرته منذ خمس سنوات؛ لأنه لا يسمع كلامي، ويخرج مع صحبة سيئة، ويدخن السجائر، وأخلاقه سيئة مع أمه وفي البيت، فقاطعته ومنعت عنه المصروف وبنيت له غرفة خاصة على السطح، ولكنه لم يرتدع، ولا أعرف ماذا أعمل، ولكن كلامك عن الحوار وأنه حل سحري لعلاج المشاكل أثر بي، فماذا تنصح لي؟، هل أستمر في المقاطعة أم أعيد العلاقة؟، وإذا قلت لي: ارجع إليه، فكيف السبيل؟.

قال له طالب العلم: عليك أن تُعيد العلاقة اليوم قبل الغد، وأن ما عملة ابنك خطأ، وأن مقاطعتك له خمس سنوات خطأ -أيضاً-، وأخبره أن مقاطعتك له كانت خطأ، وعليه أن يكون ابناً باراً بوالديه، ومستقيماً في سلوكه، فرد عليه الرجل قائلاً: أنا أبوه أعتذر منه؟! .

نحن لم نترب على أن يعتذر الأب من ابنه! .

قال له: يا أخي الخطأ لا يعرف كبيراً ولا صغيراً، وإنما على المخطئ أن يعتذر. فلم يعجبه كلامه! .

وفي اليوم الثاني التقى به طالب العلم وهو مبتسم فرح، ففرح لفرحه وقال له: ما الخبر؟! .

قَالَ : طَرَقْتُ عَلَى ابْنِي الْبَابَ فِي الْعَاشِرَةِ لَيْلًا ، وَعِنْدَمَا فَتَحَ الْبَابَ قُلْتُ لَهُ : يَا بُنَيَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ عَنْ مُقَاتِعَتِكَ لِمُدَّةِ خَمْسِ سَنَوَاتٍ ، فَلَمْ يُصَدِّقْ ابْنِي مَا قُلْتُ وَارْتَمَى بِرَأْسِهِ عَلَى صَدْرِي ، وَظَلَّ يَبْكِي فَبَكَيْتُ مَعَهُ .
ثُمَّ قَالَ لِي : يَا أَبَتِ مَاذَا تُرِيدُنِي أَنْ أَفْعَلَ ، فَإِنِّي لَنْ أَعْصِيكَ أَبَدًا ! .
قَالَ الْأَخْوَصُ :

إِذَا أَنَا لَمْ أَغْفِرْ لِأَيَّمَنْ ذَنْبُهُ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَعْفُو لَهُ ذَنْبُهُ بَعْدِي
أُرِيدُ انْتِقَامَ الذَّنْبِ ثُمَّ تَرُدُّنِي يَدٌ لِأَدَانِيهِ مُبَارَكَةٌ عِنْدِي^(١)

٣- اعتذار الزوجة لزوجها :

مَا أَنْفَعَ الْقُرْبَ لِلْمَحَبِّ وَإِنْ أَعْرَضَ عَنْهُ حَبِيبُهُ وَجَفَا^(٢)

اعْتَذَارُ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا كُلَّمَا أَخْطَأَتْ دَلِيلًا عَلَى وَعْيِهَا ، أَنْوَتْهَا ، حُسْنٌ تَبَعَّلَهَا ، أَخْلَاقُهَا ، وَأَمْرَأَةٌ هَذِهِ صِفَاتُهَا لِهِيَ جَنَّةُ الدُّنْيَا ، وَ الْمَرْأَةُ الْمُتَرْجِّلَةُ لَا تَعْتَذِرُ وَلَا تُحَدِّثُ نَفْسَهَا بِالْإِعْتِذَارِ وَزَوْجُهَا مَعَهَا عَلَى جَمْرِ الْغَضَا وَإِنْ أَظْهَرَ الرِّضَا .

وَيَا لَللَّهِ مَا أَحْلَى اعْتِذَارَ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا وَمَا أَلَذَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكِرَامِ ، لَكِنَّ مِنَ النِّسَاءِ مَنْ تَأْنَفُ مِنَ الْإِعْتِذَارِ لِزَوْجِهَا ، فَتَحْرِمُهُ تِلْكَ اللَّذَّةَ الَّتِي يَحِنُّ

(١) « دَوَائِنُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ » (٤٨/١٧) .

(٢) « دِيْوَانُ أَبِي تَمَّامٍ » لِلْعَرَفِجِ (٦٦١) .

إِلَيْهَا تَتَوَقَّ لَهَا نَفْسُهُ ، كَمَا حَصَلَ لِبَعْضِ الشُّعْرَاءِ .

خَاصَمْتُهَا إِثْرَ ذَنْبٍ فِي الْمَسَا حَصَلَا
وَفِي الظَّهْرِ عُدْتُ الْبَيْتَ مُكْتَتِبَا
رَأَيْتَهَا عِنْدَ فَتْحِ الْبَابِ بَاكِئَةً
عَانَقْتُهَا عِنْدَ ظَنِّي أَنَّهَا نَدِمَتْ
يَا أَقْرَبَ النَّاسِ مِنْ قَلْبِي كَفَى أَلْمَا
فَفَارَقْتَنِي وَقَالَتْ: لَمْ يَكُنْ أَلْمَا
وَرُحْتُ دُونَ وَدَاعٍ أَقْصَدُ الْعَمَلَا
وَصَلْتُ لَكِنْ سُورُ الرُّوحِ مَا وَصَلَا
وَدَمَعُهَا أَغْرَقَ الْخَدَّيْنِ وَالْمُقَلَا
وَصِرْتُ أَسْرُدُ فِي تَوْصِيفِهَا غَزَلَا
فَدَمَعُ عَيْنَيْكَ لَوْلَا الْحُبُّ مَا نَزَلَا
بَلْ كُنْتُ أَقْطَعُ بِالسَّكِينَةِ الْبَصَلَا^(١)

٤- اعْتِذَارُ الزَّوْجِ لَزَوْجَتِهِ :

لَيْتَ شَعْرِي بِمِ اعْتِذَارِ مُحِبِّ قَدْ بَدَا مَا يَسُوءُ الْحَبِيبَا^(٢)

اعْتِذَارُ الزَّوْجِ لَزَوْجَتِهِ فِيهِ مِنَ الْمَنَافِعِ وَالْمَسَارِّ مَا لَا يُدْرِكُ وَلَا يَظُنُّ ظَانَ
أَنَّ فِي اعْتِذَارِ الزَّوْجِ مِنْ زَوْجَتِهِ فِيهِ حَرَجٌ لِكِرَامَتِهِ وَإِهَانَةٌ لِشَخْصِهِ كَلَّا،
وَإِنْ كَانَ وَمَا يَزَالُ عَدَمُ الْاعْتِذَارِ خُلُقًا مِنْ أَخْلَاقِ جُفَاةِ الْأَعْرَابِ ، فَهَدْيُ
نَبِيَّنَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَحَبُّ إِلَيْنَا .

(١) « دِيْوَانُ أَبِي تَمَّامٍ » (٦٦١) .

(٢) « الْعِقْدُ الْمَفْصَلُ » (٩١) .

فَعَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ -
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ
 عَالِيًا ، فَلَمَّا دَخَلَ تَنَاوَلَهَا لِيَلْطِمَهَا وَقَالَ : لَا أَرَاكَ تَرْفَعِينَ صَوْتِكَ عَلَى رَسُولِ
 اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُحْجِزُهُ
 ، (أَيُّ : يَمْنَعُهُ أَنْ يَضْرِبَهَا) ، وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُغْضَبًا ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَرَضَّى عَائِشَةَ (أَيُّ يَطْلُبُ رِضَاهَا بِالْاِعْتِذَارِ إِلَيْهَا) ،
 وَيَقُولُ : « كَيْفَ رَأَيْتَنِي أَنْقَذْتُكَ مِنَ الرَّجُلِ ؟ » (١) .

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : كَانَ بَعَيْنِي صَفِيَّةُ خُضْرَةَ ،
 فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « مَا هَذِهِ الْخُضْرَةُ بَعَيْنِكَ ؟ » .
 قَالَتْ : قُلْتُ لِرِزْوَجِي : إِنِّي رَأَيْتُ فِيمَا يَرِي النَّائِمُ كَأَنَّ قَمْرًا وَقَعَ فِي حِجْرِي ،
 فَلَطَمَنِي وَقَالَ : أَتُرِيدِينَ مَلِكًا يَثْرَبُ ؟ ، قَالَتْ : وَمَا كَانَ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَتَلَ أَبِي وَرِزْوَجِي ، فَمَا زَالَ يَعْتَذِرُ إِلَيَّ ،
 فَقَالَ : « يَا صَفِيَّةُ ، إِنَّ أَبَاكَ أَلَبَّ عَلَى الْعَرَبِ ، وَفَعَلَ وَفَعَلَ حَتَّى ذَهَبَ
 ذَلِكَ مِنْ نَفْسِي » . (٢) .

(١) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٩٩٩) ، وَصَحَّحَهُ شَيْخُنَا الْوَادِعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي كِتَابِهِ «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ

مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ» (١١٥٤)

(٢) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي (الْكَبِيرِ) (٦٧/٤٢) ، وَقَالَ عَنْهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي (المُجْمَعِ) : وَرِجَالُهُ رِجَالُ

الصَّحِيحِ ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي (الصَّحِيحَةِ) (٢٧٩٣) .

قال أستاذنا عبد الكريم العماد - حفظه الله - :

كَمْ قَدْ عَذَرْتَ أَنْسَاءَ دُونَ مَعْدِرَةِ مَاذَا وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ تَعْتَذِرُ !!؟
 وَكُلُّ فِعْلِكَ خَيْرٌ وَالصَّوَابُ بِهِ وَكُلُّ قَوْلِكَ خَيْرٌ صَادِقٌ نَضْرُ
 مَا كُنْتَ إِلَّا بِأَمْرِ اللَّهِ مُؤْتَمِرًا وَهَلْ يُلَامُ أَمْرُ اللَّهِ يَأْتِرُ
 بِالْحَقِّ وَافِيَتِ وَالظُّلَمَاءُ عَاكِفَةٌ فَسَارَ فِي دَرْبِكَ الْأَنْوَارُ وَالظُّفْرُ

وَلَا يَعْزُبُ عَنِ الرَّجُلِ أَنْ اعْتَذَرَهُ لِلزَّوْجَةِ لَهُ مَفْعُولُ السَّحْرِ ، فَيَمْحُو
 الْجُرُوحَ ، وَيُذْهِبُ مَا فِي نَفْسِ الزَّوْجَةِ عَلَى زَوْجِهَا .

وَيُحَذِّرُ عُلَمَاءَ النَّفْسِ مِنْ أَنْ عَدَمَ الْاعْتِذَارِ لِلزَّوْجَةِ بَعْدَ الْإِسَاءَةِ إِلَيْهَا قَدْ
 يَزِيدُ مِنْ ضَغْطِ دَمِّهَا ، مَا قَدْ يُؤَدِّي إِلَى إِصَابَتِهَا بِالنُّوبَةِ الْقَلْبِيَّةِ أَوْ الْجَلْطَةِ
 الدِّمَاغِيَّةِ .

وَأَثَبَتِ الْاِخْتِبَارُ الَّذِي خَضَعَ لَهُ عَدَدٌ مِنَ الْأَزْوَاجِ ، أَنَّ النِّسَاءَ اللَّائِي
 سَمِعْنَ كَلِمَةَ «أَسْفٌ» عَادَ ضَغْطُ دَمِهِنَّ إِلَى مُسْتَوَاهُ الطَّبِيعِيِّ سَرِيعًا بِنِسْبَةِ
 عِشْرِينَ بِالمِائَةِ ، أَيُّ أَكْثَرَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِينَ ظَلُّوا يَشْعُرُونَ بِالغَضَبِ
 وَالهَيْجَانِ لِبَعْضِ الْوَقْتِ .

مِنَ الْيَوْمِ (تَعَاوَيْنَا) وَنَطْوِي مَا جَرَى مِنَّا
 وَلَا كَانَ وَلَا صَارَ وَلَا قُلْتُمْ وَلَا قُلْنَا

وَمَا أَحْسَنَ أَنْ نَرْجِعَ لِلْوَصْلِ كَمَا كُنَّا (١)

٥- الاعتذارُ للأقارب :

وَوَظَلُّمُ ذَوِي الْقُرْبَى أَشَدُّ مَضَاضَةً عَلَى الْمَرْءِ مِنْ وَقْعِ الْحِسَامِ الْمُهْتَدِّ (٢)

الاعتذارُ للأقاربِ يكادُ أنْ يكونَ منسيًّا ، وذلكَ منْ أعظمِ أسبابِ بقاءِ كثيرٍ منْ الصدورِ تغلي بها فيها ، كالحقدِ والحسدِ والعداوةِ ورُسوخها عندَ بعضِ الناسِ إلا منْ رحمَ ربُّكَ .

وتحصلُ كثيرٌ منْ الزلاتِ والهفواتِ بينَ الأقاربِ بسببِ الغيرةِ والتنافسِ على الدنيا والحظوةِ عندَ أهلها سيما الوالدينِ ، وتأملُ ما جرى ليوسفَ منْ إخوتهِ فإنهمْ كادوا له حتى سَعوا في قتلهِ لكنهمْ في النهايةِ اعتذروا له .

﴿ قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ ءَاثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَطِئِينَ ﴾

﴿ [يُوسُفُ: ٩١] .

فَقَبِلَ يُوسُفُ عُدْرَهُمْ بِأَحْسَنَ مِنْ ذَلِكَ وَأَجْمَلَ ، ﴿ قَالَ لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ أَيُّومٌ ﴾ [يُوسُفُ: ٩٢] ، أَيُّ : لَا عِتَابَ عَلَيْكُمْ وَلَا لَوْمَ .

وَزَادَ عَلَى ذَلِكَ بَأْنَ سَأَلَ اللَّهَ أَنْ يَغْفِرَ لَهُمْ ﴿ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ

الرَّحِيمِينَ ﴾ [يُوسُفُ: ٩٢] .

(١) « دِيوَانُ الْبَهَاءِ زُهَيْرٍ » (٥١٥) .

(٢) « دِيوَانُ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ » (٢٧) .

وَقَالَ الشَّاعِرُ :

وَقَدْ أَمِنَ الشَّرِيبَ إِخْوَةَ يُوسُفَ وَأَدْرَكَهُمْ لِلَّهِ عَفْوٌ وَغُفْرَانٌ ^(١)
وَقَالَ آخَرُ :

عَلَيْكَ بُودٌ الْأَقْرَبِينَ وَإِنْ أَتَوْا بَغَيْرِ الَّذِي تَهْوَى فَلَيْسَ بِضَائِرِ
وَأَحْسَنُ إِلَيْهِمْ مَا اسْتَطَعْتَ فَإِنَّمَا تُشَاهِدُ بِالْإِحْسَانِ صَفْوَ الضَّائِرِ

٦ - الاعتذارُ للجيران :

مَنْ مُبْلَغٌ أَفْنَاءَ يَعْرُبُ كُلَّهَا أَنِّي ابْتَنَيْتُ الْجَارَ قَبْلَ الْمَنْزِلِ ^(٢)

مَنْ الطَّبِيعِي أَنْ يَحْصُلَ بَيْنَ الْجِيرَانِ سُوءُ فَهْمٍ ، أَوْ أُمُورٌ لَا تُحْمَدُ مِنْ
الطَّرْفَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا لِطُولِ الْاِحْتِكَاكِ ، سِوَاءَ مَنْ الرَّجُلِ أَوْ مِنْ أَهْلِهِ
وَأَوْلَادِهِ ، فَكَانَ الْاِعْتِذَارُ عَقَبَ كُلِّ خَطَاٍ أَمْحَضَ فِي التَّكْرُمِ .
وَأَحْسَنُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يُحِثَّ الْأَبُ أَهْلَهُ وَأَوْلَادَهُ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى أذىِ
الْجَارِ ، فَذَلِكَ أَعْظَمُ الْحُقُوقِ .

وَمَنْ يَقْضِي حَقَّ الْجَارِ بَعْدَ ابْنِ عَمِّهِ وَصَاحِبِهِ الْأَدْنَى عَلَى الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ
يَعِشُ سَيِّدًا يَسْتَعْذِبُ النَّاسُ ذِكْرَهُ وَإِنْ نَابَهُ حَقُّ أَتَوْهُ عَلَى قَصْدِ ^(٣)

(١) « دِيْوَانُ ابْنِ دَرَّاجٍ » (٦٦) .

(٢) « دِيْوَانُ أَبِي تَمَّامٍ » (٣٨) .

(٣) « الدِّيْوَانُ الْمُنْسُوبُ لِلشَّافِعِيِّ » (٤٤) .

٧- الاعتذارُ للإخوان :

هُمُ النَّاسُ وَالدُّنْيَا ، وَلَا بُدَّ مِنْ قَدَى
وَمِنْ قَلَّةِ الْإِنْصَافِ أَنْكَ تَبْتَغِي الـ
يُلِمُّ بِعَيْنٍ أَوْ يُكَدِّرُ مَشْرَبَا
مُهَذَّبَ فِي الدُّنْيَا ، وَلَسْتَ الْمُهَذَّبَا (١)

إِخْوَانَكَ بَشَرٌ ، يَصْدُرُ مِنْهُمْ مَا يَصْدُرُ مِنَ الْبَشَرِ ، فَإِذَا صَدَرَتْ مِنْ
أَحَدِهِمْ زَلَّةٌ أَوْ هَفْوَةٌ ، فَلَا تَتْرُكُهُ لِهَذِهِ الزَّلَّةِ ، أَوْ تِلْكَ الْهَفْوَةِ ، بَلْ أَعِنُّهُ عَلَى
أَنْ يُصْلِحَ نَفْسَهُ ، فَأَيُّ أَخٍ لَكَ لَا يَهْفُو ؟ ، وَأَيُّ جَوَادٍ لَا يَكْبُو ؟ ! .

إِذَا صَاحَبْتَ قَوْمًا أَهْلَ فَضْلٍ فَكُنْ لَهُمْ كَذِي الرَّحِمِ الشَّفِيقِ
وَلَا تَأْخُذْ بِزَلَّةِ كُلِّ قَوْمٍ فَتَبْقَى فِي الزَّمَانِ بِلَا رَفِيقٍ (٢)

٨- الاعتذارُ لمنْ قَصَدَكَ لِحَاجَةٍ عَجَزَتْ عَنْهَا :

قَصَدْتُكَ لَا أُدِي بِقُرْبِي وَلَا يَدٍ
فَإِنْ قُلْتَ لِي خَيْرًا أَكُنْ لَكَ شَاكِرًا
إِلَيْكَ سُوَى أَنِّي بِجُودِكَ وَائِقُ
وَإِنْ قُلْتَ لِي عُذْرًا فَإِنَّكَ صَادِقٌ (٣)

إِذَا قَصَدَكَ أَخٌ مِنْ إِخْوَانِكَ لِحَاجَةٍ أَوْ قَرْضٍ وَأَنْتَ عَاجِزٌ عَنْ ذَلِكَ ،
فَاشْفَعْ لَهُ عِنْدَ مَنْ تَعْرِفُ ، فَإِذَا لَمْ تَقْدِرْ فَطَيِّبْ خَاطِرَهُ بِهَدِيَّةٍ أَوْ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ ،

(١) « أدب الدنيا والدين » (١٧٤) .

(٢) « موسوعة الشعر » (١/١٨٠) .

(٣) « الأمالي الشجرية » (١٢/٢) .

يَعْتَبُهُ اعْتِدَارٌ بِالْعِ ، فَالاعْتِدَارُ هُنَا حَسَنٌ جَمِيلٌ .

وَمِنْ طَرِيفٍ مَا يُذَكِّرُ أَنَّ أَحَدَهُمْ زَارَ أَخًا مِنْ إِخْوَانِهِ وَأَنْزَلَ حَاجَتَهُ
بِهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ ، فَوَعَدَهُ إِلَى غَدٍ ، فَذَهَبَ مَسَافَةً طَوِيلَةً إِلَى بَلَدَتِهِ ، ثُمَّ
عَادَ الْيَوْمَ الثَّانِي وَقَدِ اخْتَفَى ذَلِكَ الْأَخُ دَاخِلُ بَيْتِهِ فَلَمْ يَخْرُجْ ، وَالصَّغَارُ
يَقُولُونَ: هَا هُوَ دَاخِلَ الْبَيْتِ ، فَكَيْفَ تَكُونُ الْقُلُوبُ ، وَمَا يَضُرُّهُ لَوْ خَرَجَ
وَاعْتَدَرَ لِأَخِيهِ .

قَصَدْتُكَ مُشْتَقًا فَلَمْ أَرِ حَاجِبًا وَلَا نَاطِرًا إِلَّا بَعِينَ غَضُوبٍ
كَأَنِّي غَرِيمٌ مُقْتَضَى أَوْ كَأَنِّي طُلُوعُ رَقِيبٍ أَوْ مُهُوضُ حَبِيبٍ (١)

وَيَحْسُنُ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنْ يَقُولَ الْأَخُ لِأَخِيهِ: لِي عُذْرٌ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَمِنْكَ
الْمَعْدِرَةُ ، وَلَا يَحْسُنُ وَلَا يَجْمَلُ تَعْدِيدُ الْعُذْرِ ، لِأَنَّ الْمَعَاذِيرَ يَشُوبُهَا الْكَذِبُ
وَتَكْسُو صَاحِبَهَا الذَّلَّةَ ، وَبَعْضُ النَّاسِ إِذَا قَصَدَهُ أَخٌ مِنْ إِخْوَانِهِ وَعَرَفَ
وَجْهَتَهُ شَكَا الزَّمَانَ وَأَكْثَرَ .

وَهَذَا - أَيْضًا - لَا يَحْسُنُ بَلْ يَنْتَظِرُ حَتَّى يُفْصِحَ عَنْ حَاجَتِهِ ، فَإِنْ كَانَ
قَادِرًا فَلْيُسَعِفْهُ بِحَاجَتِهِ ، وَإِلَّا اعْتَدَرَ لَهُ .

(١) «الرَّسَائِلُ السِّيَاسِيَّةُ» (١/ ١٨٠) .

سَأَلْتُكَ حَاجَةً فَسَكَتَ عَنْهَا بِتَعْدِيدِ نَتِيجَتِهِ اعْتِذَارُ
وَهَانَ عَلَيْكَ مُنْقَلَبِي كَسِيرًا وَفِي الْأَحْشَاءِ لِلْحَسَرَاتِ نَارُ



ثَمَارُ الْعِتْدَارِ



وَطِيبُ ثَمَارٍ فِي رِيَاضِ أَرِيضَةٍ وَأَغْصَانُ أَشْجَارٍ جَنَاهَا عَلَى قُرْبٍ^(١)

مَا مِنْ شَكٍّ أَنْ ثَمَارَ الْعِتْدَارِ جَمَّةٌ غَزِيرَةٌ لِمَنْ تَأَمَّلَهَا ، وَسَأَكْتَفِي بِذِكْرِ مَا
يَحْتَاجُ الْمَرْءُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ ، فَمِنْ ذَلِكَ :

١ - الْقَضَاءُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمَشَاكِلِ :

وَمَنْ ذَا الَّذِي تُرْضَى سَجَايَاهُ كُلُّهَا كَفَى الْمَرْءَ نُبْلًا أَنْ تُعَدَّ مَعَايِبُهُ^(٢)

مَا مِنْ شَكٍّ أَنْ الْعِتْدَارَ يَقْضِي عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمَشَاكِلِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ
وَالْأُسْرِيَّةِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْأَقْرَابَ مَنْ إِذَا حَدَثَ بَيْنَهُمَا خِلَافٌ صَغِيرٌ يَنْفَجِرُ
أَحَدُهُمَا فِي وَجْهِ الْآخَرِ ، وَكَثِيرٌ مَا يَحْصُلُ هَذَا بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ ، فَإِذَا عَرَفَتْ
أَنَّ السَّبَبَ جُرُوحٌ قَدِيمَةٌ تَرَكَمَتْ فَلَمْ تُعَالَجْ كُلُّ مُشْكَلَةٍ فِي حِينِهَا بِاعْتِدَارٍ
بَالِغٍ ، يَمْحُو أَثَارَهَا يَزُولُ عَجْبُكَ ، وَقَدِيمًا قِيلَ : إِذَا عَرُفَ السَّبَبُ بَطَلَ
الْعَجْبُ .

(١) « الأمل السَّجَرِيَّة » (١٢٩/٢) .

(٢) « أدبُ الدُّنْيَا وَالِدِّينِ » (١٧٤) .

قالَ عَمْرُو بْنُ كَلْثُومٍ :

وَإِنَّ الضُّغْنَ بَعْدَ الضُّغْنِ يَبْدُو عَلَيْكَ وَيُخْرِجُ الدَّاءَ الدَّفِينَا (١)

٢- القضاة على القم والحزن :

إِنِّي اتَّيْتُ مِنْ لَدُنْكَ صَحِيفَةً غَلَبَتْ هُمُومَ الصَّدْرِ، وَهِيَ غَوَالِبُ
وَطَلَبْتَ وُدِّي وَالتَّنَائِفُ بَيْنَنَا فَذَاكَ مَطْلُوبٌ وَمَجْدُكَ طَالِبُ (٢)

وَمَتَى حَصَلَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَنْ تَوَدُّ سَوْءَ فَهَمٍ كُنْتَ أَنْتَ الْمُخْطِئُ وَلَمْ تُبَادِرْ
إِلَى الْاِعْتِدَارِ، تَوَارَدَتْ عَلَيْكَ الْهُمُومُ مِنْ كُلِّ حَادِبٍ وَصَوْبٍ، أَكَّدْتَ ذَلِكَ
التَّجْرِبَةُ، وَأَقْرَأَهَا الْعِلْمُ وَشَهِدَ لَهَا السَّلْفُ .

قالَ ابْنُ حَبَّانٍ -رَحِمَهُ اللهُ- : « الْاِعْتِدَارُ يُذْهِبُ الْهُمُومَ ، وَيَجْلِي الْأَحْزَانَ ،
وَيُدْفَعُ الْحِقْدَ وَيُذْهِبُ الصَّدَّ » (٣) .

٣- نفي العجب :

وَمَنْ يَعِشُ يَرَى، وَالْأَيَّامُ مُقْبِلَةٌ يَلُوحُ لِلْمَرْءِ فِي أَحْدَاثِهَا الْعَجَبُ (٤)

قَدْ يَحْطِئُ الْمَرْءُ فِي حَقِّ أَخِيهِ ، فَيَأْتِي الشَّيْطَانُ وَالنَّفْسُ الْأَمَّارَةُ يَنْفُخَانِ فِي

(١) « الْمُعَلَّقَاتُ الْعَشْرُ » (١٠/٢) .

(٢) « أَحْبَابُ أَبِي تَمَّامٍ » (٣٣) .

(٣) « رَوْضَةُ الْعُقَلَاءِ » (١٨٦) .

(٤) « دِيْوَانُ الْيَازِجِيِّ » (٧) .

مَنْخَرِيهِ لِتَأْخُذَهُ الْحَمِيَّةُ وَالْعُجْبُ الْمَانِعَانِ لَهُ مِنَ الْاِعْتِذَارِ ، وَذَلِكَ الدَّاءُ
المُعْيِي مُدَاوِيهِ .

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْاِعْتِذَارِ إِلَّا نَفْيُ خِصْلَةِ الْعُجْبِ عَنْ صَاحِبِهِ لَكَانَ فِي
ذَلِكَ كِفَايَةٌ ، فَكَيْفَ وَفِيهِ مِنَ الْمَنَافِعِ وَالْمَسَارِّ مَا لَا يُدْرِكُ .

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ -رَحِمَهُ اللهُ- :

« فَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي اِعْتِذَارِ الْمَرْءِ لِأَخِيهِ خِصْلَةٌ تُحْمَدُ إِلَّا نَفْيُ التَّعَجُّبِ عَنْ
النَّفْسِ فِي الْحَالِ لَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ لَا يُفَارِقَهُ الْاِعْتِذَارُ عِنْدَ كُلِّ
زَلَّةٍ » (١) .

قَالَ أَسْتَاذُنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْعِمَادِ -حَفِظَهُ اللهُ- :

النَّفْسُ تَعَجَّبُ وَالشَّيْطَانُ يَدْفَعُهَا وَالْكِبْرُ يُشْعَلُ فِيهَا سَوْرَةَ الْغَضَبِ
فَاكْبَحَ جَمَاحَ الْهَوَىٰ وَالنَّفْسُ مُعْتَذِرًا فَالْعُجْبُ فِي النَّفْسِ حَادِيهَا إِلَى الْعَطَبِ

٤- اِكْتِسَابُ الْعِزِّ :

وَأَذَلَّتْ نَفْسِي الْيَوْمَ كَيْمَا أَعَزَّهَا غَدًا ، حَيْثُ يَبْقَى الْعِزُّ لِي وَيَدُومُ (٢)

مَتَى اِعْتَذَرْتَ لِأَخِيكَ فَقَدْ مَحَوْتَ مَا فِي قَلْبِهِ مِنَ الْوَجْدِ الَّذِي يُثْمِرُ الْمَقْتَّ
لِيَحِلَّ مَحَلَّهُ الْوُدُّ؛ فَالْاِعْتِذَارُ ظَاهِرُهُ الدَّلَّةُ وَبَاطِنُهُ الْعِزَّةُ، لَكِنَّهَا عِزَّةٌ عَلَى الدَّوَامِ .

(١) « رَوْضَةُ الْعُقَلَاءِ » (١٨٦) .

(٢) « دِيْوَانُ أَبِي الْعَتَاهِيَةِ » (٧) .

وَلِلَّهِ دُرٌّ أَبِي هِلَالٍ الْعَسْكَرِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ - حَيْثُ قَالَ :

« الْاِعْتِذَارُ اَيْدِكَ اللهُ ذِلَّةٌ وَلَا بُدَّ مِنْهُ؛ لِأَنَّ الْاِصْرَارَ عَلَى الذَّنْبِ فِيهَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ خَالِقِكَ هَلَكَةٌ ، وَفِيهَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ صَدِيقِكَ فُرْقَةٌ ، وَعِنْدَ سَائِرِ النَّاسِ مَثَلَةٌ وَهَجَنَةٌ ، فَعَلَيْكَ إِذَا وَاقَعْتَ الذَّنْبَ ، وَفَارَقْتَ الْجُرْمَ ، وَلَا تَسْتَنْكِفَ مِنْ خُضُوعِكَ وَتَذَلُّكَ فِيهِ فَرَبِّمَا اسْتَشِيرُ الْعِزُّ مِنْ تَحْتِ الذَّلَّةِ ، وَاجْتِنِي الشَّرْفَ مِنْ شَجَرَةِ النَّدَلَةِ ، وَرُبَّ مَحْبُوبٍ فِي مَكْرُوهٍ ، وَالْمَجْدُ شَهْدٌ يُجْتَنَى مِنْ حَنْظَلٍ » (١).

وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ - رَحِمَهُ اللهُ - :

لَا كَعْبَ أَسْفَلَ مَوْضِعًا مِنْ كَعْبِهِ مَعَ أَنَّهُ عَنْ كُلِّ كَعْبٍ عَالٍ
سَامٌ كَأَنَّ الْعِزَّ يَجْدِبُ ضَبْعَهُ وَسَمُّوهُ مِنْ ذِلَّةٍ وَسَفَالٍ (٢)

٥- القُدوةُ الحَسنةُ :

لَكُمْ أُسْوَةٌ فِينَا قَدِيمًا فَلَمْ يَكُنْ بِأَحْوَالِنَا عَنْكُمْ خَفَاءً وَلَا سِتْرٌ (٣)

وَمِنْ ثَمَارِ الْاِعْتِذَارِ أَنَّكَ عِنْدَمَا تَعْتَذِرُ مِنْ أَخِيكَ أَوْ وَالِدِكَ أَوْ جِيرَانِكَ ، فَأَنْتَ تَتْرِكُ أَثْرًا جَمِيلًا فِي نَفْسِ أَوْلَادِكَ وَمَنْ حَوْلِكَ ، فَيَقْتَدُونَ بِكَ فِي هَذِهِ الْخِصْلَةِ الْجَمِيلَةِ .

(١) « دِيْوَانُ الْمَعَانِي » (١/٢١٦-٢١٧) .

(٢) « دِيْوَانُ أَبِي تَمَّامٍ » (١٥٢) .

(٣) « دِيْوَانُ ابْنِ هَائِي » (١٣١) .

العتابُ



أَمْرٌ وَأَحْلِي مَنْطِقِي مِنْ عِتَابِكُمْ وَكُلُّ عِتَابٍ ذُو سَجَاحٍ وَذُو كَحَلٍ (١)

إِذَا أَخْطَأَ أَحْوَكٌ فِي حَقِّكَ وَلَمْ تَجِدْ مِنْهُ اعْتِدَارًا ، فَهَذَا يُحْسِنُ الْعِتَابُ ،
وَالْعِتَابُ يَسْتَدْعِي اعْتِدَارًا ، وَمَا كُلُّ أَحَدٍ يُحْسِنُ أَنْ يُعَاتِبَ .
قَالَ ابْنُ حَزْمٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- :

« الْعِتَابُ لِلصَّدِيقِ كَالسَّبِّكَ لِلسَّبِيكَةِ ، فِيمَا تَصْفُوَ وَإِمَّا تَطِيرُ » (٢) .
وَقَالَ ابْنُ الرَّؤْمِيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- :

أَتَانِي عِتَابٌ مِنْ أَحٍ فَاغْتَفَرْتُهُ وَمَا بِي فِيهِ مَا حُرِمْتُ مِنَ الغَمَضِ
وَلَكِنَّ عِتَابًا مِنْكَ فِي غَيْرِ كُنْهٍ أَضَاقَ مَحَلِّي مِنْ سَمَائِي وَمِنْ أَرْضِي (٣)

وَلِلْعِتَابِ آدَابٌ مَنْ تَجَوَّزَهُ انْقَلَبَ كَالنَّبْلِ يَرْتَدُّ عَلَى صَاحِبِهِ ، وَفِيمَا يَأْتِي
آدَابُ الْعِتَابِ .

(١) « دِيْوَانُ ابْنِ الرَّؤْمِيِّ » (٣٥٨٨) .

(٢) « الْأَخْلَاقُ وَالسِّيَرُ » (٤٠) .

(٣) « دِيْوَانُ ابْنِ الرَّؤْمِيِّ » (٢٥٨٧) .

آداب العتاب



١- التَّغَاظِي :

وَيَأْتِيكَ أحيانًا عِتَابِي ، وَرُبَّمَا يَرُوضُ أَبِي الْوِدِّ مِنْكَ عِتَابُ (١)

قَبْلَ أَنْ تُعَاتِبَ تَعَلَّمْ دُرُوسًا فِي التَّغَاظِي ، فَلَمَّا كَانَ الْعِتَابُ بَابَ فَضْلِ
فَمَا هُوَ بِبَالِغِ مَزِيَّةِ التَّغَاظِي وَالْمَغْفِرَةِ .

قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِصَاحِبِهِ لَهُ :

« قَدْ دَرَنْ (٢) ذَاتَ بَيْنِنَا فَهَلِّمْ إِلَى الْعُتْبِ لِغَسْلِ بِهِ هَذَا الدَّرَنْ » .

فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ :

« إِنْ كَانَ كَمَا تَصِفُ فَذَلِكَ لِبَادِرَةِ سَاءَتِكَ مِنِّي ، إِمَّا لَكَ وَإِمَّا لِي ، فَهَلَّا

أَخَذْتَ بِقَوْلِ الْقَائِلِ :

إِذَا مَا أَتَتْ مِنْ صَاحِبٍ لَكَ زَلَّةٌ فَكُنْ أَنْتَ مُحْتَمِلًا لِزَلَّتِهِ عُدْرًا

وَاللَّهِ لَا صَفْتَ مَوَدَّتِنَا ، وَلَا عَذَبَ مَشْرَبِهَا لَنَا إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَغْفِرَ كُلُّ وَاحِدٍ

(١) « دَبْوَانُ الْأَبْيُورِيِّ » (٦٩٦) .

(٢) « الدَّرَنْ : الْوَسْخُ » .

مِنَّا لِصَاحِبِهِ مَا يُغْفِرُهُ لِنَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ مَنْ وَلَا أَدَى» (١).

تَعَالَوْا نَضَطِّحْ وَتَكُونُ مِنَّا مُرَاجَعَةً بِإِعْدِ الذُّنُوبِ
فَإِنْ أَحْبَبْتُمْ قُلُوبَنَا وَقَلْنَا فَإِنَّ الْقَوْلَ يَسْعَى لِلْقُلُوبِ (٢)

٢- تَعَلَّمْ مِنَ الشَّافِعِيِّ كَيْفَ تَعَاتِبُ :

فَمَنْ يَكُ عِلْمُ الشَّافِعِيِّ أَمَامَهُ فَمَرَّتْهُ فِي بَاحَةِ الْعِلْمِ وَاسِعٌ (٣)

أَوْصَى الشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - تَلْمِيزَهُ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى - رَحِمَهُمَا اللَّهُ -
بِوَصِيَّةٍ نَافِعَةٍ تَضَمَّنَتْ أَسْلُوبَ الْعِتَابِ النَّاجِحِ ، الَّذِي يُحَسِّنُ أَنْ يَأْخُذَ بِهِ
كُلُّ عَاقِلٍ .

قَالَ يُونُسُ : قَالَ لِي الشَّافِعِيُّ ذَاتَ يَوْمٍ : « يَا يُونُسُ ، إِذَا بُلِّغْتَ عَنْ صَدِيقٍ
لَكَ مَا تَكْرَهُهُ ، فَإِيَّاكَ أَنْ تُبَادَرَ بِالْعِدَاوَةِ وَقَطْعِ الْوِلَايَةِ ، فَتَكُونَ مِمَّنْ أَزَالَ
يَقِينَهُ بِشَكِّ ، وَلَكِنَّ الْقَهَّ ، وَقُلْ لَهُ : بَلِّغْنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا ، وَاحْذَرِ أَنْ
تُسَمِّيَ الْمُبَلِّغَ ، فَإِنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ ، فَقُلْ لَهُ : أَنْتَ أَصْدَقُ وَأَبْرُّ ، وَلَا تَرِيدَنَّ
عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا ، وَإِنْ اعْتَرَفَ بِذَلِكَ فَرَأَيْتَ لَهُ فِي ذَلِكَ وَجْهًا لِعُذْرٍ فَاقْبَلْ
مِنْهُ ، وَإِنْ لَمْ تَرَ ذَلِكَ ، فَقُلْ لَهُ : مَاذَا أَرَدْتَ بِمَا بَلِّغْنِي عَنْكَ ؟ ، فَإِنْ ذَكَرَ مَا

(١) « العتَابُ بَيْنَ الْأَصْدِقَاءِ » (١٨) .

(٢) « الْمُنْتَحَلُ » (١٢٩) .

(٣) « دِيْوَانُ ابْنِ دَرِيدٍ » (٦٩٦) .

لَهُ وَجْهٌ مِنَ الْعُذْرِ فَاقْبَلْ مِنْهُ ، وَإِنْ لَمْ تَرَ لِدَلِّكَ وَجْهًا لِعُذْرٍ ، وَضَاقَ عَلَيْكَ الْمَسْلُوكُ فَحِينَئِذٍ أَثْبِتْهَا عَلَيْهِ سَيِّئَةً ، ثُمَّ أَنْتَ فِي ذَلِكَ بِالْخِيَارِ ، إِنْ شِئْتَ كَافَأْتَهُ بِمِثْلِهِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ ، وَإِنْ شِئْتَ عَفَوْتَ عَنْهُ ، وَالْعَفْوُ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ، وَأَبْلَغُ فِي الْكَرَمِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ﴿ وَحَزَّوْا سَيِّئَةَ سَيِّئَةٍ مِثْلَهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ [الشُّورَى : ٤٠] .

فَإِنْ نَازَعَتْكَ نَفْسُكَ بِالْمُكَافَأَةِ فَفَكِّرْ فِيهَا سَبَقَ لَهُ لَدَيْكَ مِنَ الْإِحْسَانِ فَعُدَّهَا ثُمَّ ابْدُرْ لَهُ إِحْسَانًا بِهَذِهِ السَّيِّئَةِ وَلَا تَبْخَسْ بَاقِيَ إِحْسَانِهِ السَّالِفَ بِهَذِهِ السَّيِّئَةِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ الظُّلْمُ بَعَيْنُهُ .

يَا يُونُسُ ، إِذَا كَانَ لَكَ صَدِيقٌ فَشُدَّ يَدَيْكَ بِهِ ، فَإِنَّ اتِّخَاذَ الصَّدِيقِ صَعْبٌ وَمُفَارَقَتَهُ سَهْلٌ ﴿ (١) .

لَا صَفَا لِي الْعَيْشُ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا تَمَادَتْ مُدَّةُ الْبَيْنِ وَعِشْنَا وَعَجِيبٌ ، وَالتَّائِي دُونَكُمْ أَنْكُمْ مِنِّي إِلَى قَلْبِي أَدْنَى ﴿ (٢) .

٣ - اجْتِنَابُ الشَّدَّةِ :

لَا تَلْمُهُ فِي عِتَابٍ مُسْرِفٍ أَنْتَ قَوَّيْتَ عَلَيْهِ مِنْتَهُ ﴿ (٣) .

(١) « صِفَةُ الصَّفْوَةِ » (٢/ ٢٥٢-٢٥٤) .

(٢) « دِيْوَانُ ابْنِ مُنْقِذٍ » (٢٣٩) .

(٣) « دِيْوَانُ ابْنِ الرَّؤْمِيِّ » (٤٧٣٠) .

كُلُّ شَيْءٍ زَادَ عَن حَدِّهِ انْقَلَبَ إِلَى ضِدِّهِ ، قَاعِدَةٌ تَحْمَلُ عَلَى الشَّدَةِ فِي الْعِتَابِ ؛ لِأَنَّ الْعِتَابَ يُشْبِهُ الدَّوَاءَ عَلَى الْجُرْحِ .
وَقَدْ قَدَّمْنَا نَصِيحَةَ الشَّافِعِيِّ لِتَلْمِيزِهِ يُونُسَ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - قَبْلَ هَذَا ، وَفِيهَا مِنَ الرَّفْقِ وَالْحِكْمَةِ لَا مَزِيدَ عَلَيْهَا .

وَمَّا يُعِينُ عَلَى تَرْكِ الشَّدَةِ فِي الْعِتَابِ أَنْ نَتَذَكَّرَ بِأَنَّكَ رَبُّمَا أَجَلَّتَ الصَّدِيقُ إِلَى أَنْ يُوَاجِهَكَ بِمَا هُوَ شَرٌّ مِمَّا هُوَ فِيهِ .

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْيَامِي :

صَارَ الْعِتَابُ يَزِيدُنِي بُعْدًا وَيَزِيدُ مَنْ عَاتَبْتُهُ صَدًّا

وَنُقِلَ عَنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الدَّارَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِأَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْحَوَارِيِّ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - : « إِذَا وَاحَيْتَ أَحَدًا فِي هَذَا الزَّمَانِ فَلَا تُعَاتِبْهُ عَلَى مَا تَكْرَهُهُ ، فَإِنَّكَ لَا تَأْمَنُ مِنْ أَنْ تَرَى فِي جَوَابِهِ مَا هُوَ شَرٌّ مِنَ الْأَوَّلِ » ، قَالَ : « فَجَرَّبْتُهُ فَوَجَدْتُهُ كَذَلِكَ » (١) .

وَلِلَّهِ دَرٌّ بَشَارٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - حِينَ قَالَ :

وَمَا لِي لَا أَعْفُو وَإِنْ كَانَ سَاعِنِي وَنَفْسِي بِمَا تَجْنِي يَدَايَ تُسَاءُ
عِتَابُ الْفَتَى فِي كُلِّ يَوْمٍ بَلِيَّةٌ وَتَقْوِيمُ أَضْفَانِ النِّسَاءِ عَنَاءُ (٢)

(١) « الْعِتَابُ بَيْنَ الْأَصْدِقَاءِ » (٧٥) .

(٢) « دِيْوَانُ بَشَّارٍ » (١٨) .

٤- لا تتجاهل من يعاتبك :

وَجُوهٌ لَا يُجَمَّرُهَا عِتَابٌ جَدِيرٌ أَنْ تُصَفَّرُ بِالصَّغَارِ
فَمَا دَانَ اللَّئَامُ لِغَيْرِ بَأْسٍ وَلَا لَانَ الْحَدِيدُ لِغَيْرِ نَارٍ^(١)

إِذَا عَاتَبَكَ أَخُوكَ فَلَا تَتَجَاهَلَ عِتَابَهُ ، بَلْ بَادِرْ لِلْإِعْتِذَارِ فَهُوَ لَمْ يُعَاتِبَكَ
إِلَّا لِيُوقِفَكَ عَلَى أَخْطَائِكَ وَيَنْتَظِرُ مِنْكَ أَنْ تَمْحُوهَا بِإِعْتِذَارِ بَالِغٍ ، وَمَتَى
تَجَاهَلْتِ عِتَابَهُ فَذَلِكَ خَطَأٌ ثَانٍ ، وَلَيْسَ هَذَا بِحَالِ الْحَرِيصِ عَلَى مَوَدَّةِ
إِخْوَانِهِ ، بَلْ خُلِقَ مِنْ أَخْلَاقِ جُفَاءِ الْأَعْرَابِ وَلِئَامِ النَّاسِ .

وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَائِلِ :

لَا تَعْتَبِنَ مِنْ مَلٍّ إِنْ عَاتَبْتَهُ كَثِيفٍ مَعُوجٍ الظَّلَالِ الْمَائِلِ
يَلْقَى الْعِتَابَ بِسَمْعٍ لَاهٍ صَادِفٍ وَيَرَى الْخُضُوعَ بَطْرِفٍ سَاهٍ غَافِلٍ^(٢)

٥- استعطف المعاتب :

وَجَرَتْ أَحَادِيثُ الْعِتَابِ كَأَنَّهَا سَمَرٌ عَلَى الْأَوْتَارِ وَالْأَقْدَاحِ^(٣)

امزج المعاتبه بتهلل وحسن منطوق وغير ذلك مما يحفظ لأخيك مشاعره
حتى لا تخرجه، وأظهر له الحب والتقدير والحرص على دوام المودة بينكما.

(١) « فريده القصر » (٢٦٠) .

(٢) « ديوان ابن منقذ » (٥٥٦) .

(٣) « ديوان شوقي » (٣٠٩) .

وَقَدْ تَقَدَّمَ نَصِيحَةَ الشَّافِعِيِّ لِتَلْمِيذِهِ يُوسُفَ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - ، فَإِنَّهَا مُشْتَمِلَةٌ عَلَى ذَلِكَ فَجَدِّدْ بِهَا عَهْدًا .

لَا تُتَكَرَّرَنَّ مَرَّةً الْعِتَابُ فَتَحْتَهُ شَهِدْ جَنَّتَهُ يَدُ الْوِدَادِ النَّاصِحِ
وَتَطَلَّبِ الْمَحْبُوبَ فِي مَكْرُوهِهِ فَالذُّرُّ يُطَلَّبُ فِي الْأَجَاجِ الْمَالِحِ (١)

٦ - لَا تَعَاتِبْ فِي الصَّغِيرَةِ وَالْكَبِيرَةِ :

إِذَا كُنْتَ فِي كُلِّ الْأُمُورِ مُعَاتِبًا صَدِيقَكَ لَمْ تَلَقَ الَّذِي لَا تُعَاتِبُهُ
فِعْشٌ وَاحِدًا أَوْ صِلْ أَخَاكَ فَإِنَّهُ مُقَارِفُ ذَنْبٍ مَرَّةً وَجُجَانِبُهُ (٢)

مَتَى أَصْبَحَ التَّلَاوُمُ وَالْعِتَابُ صَدَرَ كُلُّ صَالَةٍ ، وَفَوْقَ كُلِّ مَوْقِفٍ ،
وَجَرَسَ كُلِّ مَجْلِسٍ ، تَتَصَرَّمُ حِبَالُ الْوُدِّ ، وَتَنْسَلُ لِأَلْيِ الْحُبِّ مِنَ الْعِقْدِ ،
وَتَأْمَلُ إِلَى الْأَسْوَةِ الْحَسَنَةِ ، فَإِنَّهُ لَمَّا حَدَّثَ بَعْضُ أَرْوَاجِهِ بِحَدِيثٍ وَأَوْصَاهَا
أَنْ لَا تُخْبِرَ بِهِ أَحَدًا ، فَذَهَبَتْ وَأَخْبَرَتْ بِهِ ، فَأَطَاعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ - عَلَى الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهَا ، فَلَمَّا جَاءَ الْعِتَابُ مَا عَاتَبَهَا بِكُلِّ مَا
صَدَرَ مِنْهَا ، بَلْ كَمَا قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ﴿ عَرَفَ بَعْضَهُ ، وَأَعْرَضَ عَنْ
بَعْضٍ ﴾ [التَّحْرِيمِ: ٣] .

(١) « دِيوَانُ ابْنِ مُنْقِذٍ » (٤٨٣) .

(٢) « فَرِيدَةُ الْقَصْرِ » (٢٦٠) .

وَلِلَّهِ دُرٌّ بِشَارِ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَبْنَاءَ حِينَ قَالَ :

وَحُذْمٌ مِنْ أَخِيكَ الْعَفْوِ وَاغْفِرْ ذُنُوبَهُ
وَلَا تَكُ فِي كُلِّ الْأُمُورِ تُعَابِتُهُ
فَإِنَّكَ لَنْ تَلْقَى أَخَاكَ مُهَذَّبًا
وَأَيُّ امْرِئٍ يَنْجُو مِنَ الْعَيْبِ صَاحِبُهُ^(١)

وَقَالَ آخَرُ :

تَعَالَوْا إِلَى مَا بَيْنَنَا مِنْ تَجْرَمٍ
وَمِنْ ذَلِكَ مَا تَحْنِي عَلَيْهِ الْأَضَالِعُ
نَقْلٌ فِيهِ لَا تَثْرِبَ يَوْمًا عَلَيْكُمْ
كَمَا قَالَ مَنْ أَثْنَتْ عَلَيْهِ الْقَوَارِعُ
فَعَمُرُ التَّلَاحِي فِي الْهَوَى غَيْرُ عَامِرٍ
وَعَيْشٌ بِهِ هَجْرُ الْأَحِبَّةِ ضَائِعُ^(٢)

٧- لَا تَقْبَلِ الْعِتَادَ بِالْعِتَابِ :

صَاحِبُهُمْ بِتَرْفِيٍّ مَا أَصْبَحُوا
وَتَجَافَ عَنْ تَعْنِينِهِمْ إِنْ أذُنُوا
وَدَعِ الْعِتَابَ إِذَا بَدَتْ لَكَ زَلَّةٌ
إِنَّ الْهَوَى مُتَجَرِّمٌ لَا يَعْتَبُ^(٣)

كِرَامُ النَّاسِ يَقْبَلُونَ الْاِعْتَادَ بِأَحْسَنَ مِنْهُ وَأَجْمَلَ وَحَالَهُمْ :

فِيَا هَارِبًا مِنْ سُخْطِنَا مُتَنَصِّلًا
هَرَبْتَ إِلَى أَنْجِيٍّ مَفَرٍّ وَمَهْرَبٍ
فَعُذْرُكَ مَبْسُوطٌ لَدَيْنَا مُقَدَّمٌ
وَوُدُّكَ مَقْبُولٌ بِأَهْلِ وَمَرْحَبٍ

(١) « أَمْالِي الْقَالِي » (٢/٢٣٠) .

(٢) « دَوَائِنُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ » (٢٧/٣٥٣) .

(٣) « دِيْوَانُ ابْنِ مُنْقَدٍ » (١) .

وَلَوْ بَلَغَتْنِي عَنْكَ أُذُنِي أَقَمْتُهَا لَدَيَّ مَقَامَ الْكَاشِحِ الْمُتَكَذِّبِ
وَلَسْتُ بِتَقْلِيْبِ اللِّسَانِ مُصَارِمًا خَلِيلِي إِذَا مَا الْقَلْبُ لَمْ يَتَقَلَّبِ (١)

وَتَأَمَّلْ إِلَى الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ عِنْدَمَا قَابَلَهُ أُخُوَّةٌ لَهُ بِالذَّنْبِ الْعَظِيمِ ، إِذْ أَلْقَوْهُ فِي الْجَبِّ وَحِيدًا ، وَهُوَ ذَلِكَ الطُّفْلُ الصَّغِيرُ ﴿ قَالَُوا تَأَلَّاهُ لَقَدْ ءَاثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَطِئِينَ ﴾ [يُوسُفُ: ٩١] ، لِيَأْتِي جَوَابُ الْاِعْتِذَارِ بِأَحْسَنِ مِنْهُ : ﴿ لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ ﴾ [يُوسُفُ: ٩٢] .

أَيُّ لَا عِتَابَ عَلَيْكُمْ ، وَزَادَ أَنْ دَعَا اللَّهَ لَهُمْ بِالْمَغْفِرَةِ ﴿ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ [يُوسُفُ: ٩٢] .
وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَائِلِ :

أَتَانِي مَقَالٌ مِنْ أَخٍ فَاغْتَفَرْتُهُ وَإِنْ كَانَ فِيهَا دُونُهُ وَجْهٌ مُعْتَبِ
وَذَكَرْتُ نَفْسِي مِنْهُ عِنْدَ امْتِعَاضِهَا مَحَاسِنَ تَعْفُو الذَّنْبَ عَنْ كُلِّ مُذْنِبِ (٢)

(١) « دَوَائِبُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ » (٤٨٢/٧٥) .

(٢) « الْمَرْجِعُ السَّابِقُ » (٤٨٢/٧٥) .

٨- تَذَكَّرْ أَنْ الْعِتَابَ دَلِيلٌ عَلَى صِدْقِ الْأُخُوَّةِ :

إِذَا ذَهَبَ الْعِتَابُ فَلَيْسَ وَدٌّ وَيَبْقَ الْوُدُّ مَا بَقِيَ الْعِتَابُ (١)

الْعِتَابَ دَلِيلٌ عَلَى صِدْقِ الْأُخُوَّةِ ، وَمَتَانَةِ الصَّلَةِ .

قَالَ بَعْضُهُمْ : الصَّبْرُ عَلَى مَضَضِ الْأَخِ خَيْرٌ مِنْ مُعَاتَبَتِهِ ، وَالْمُعَاتَبَةُ خَيْرٌ مِنَ الْقَطِيعَةِ ، وَالْقَطِيعَةُ خَيْرٌ مِنَ الْوَقِيعَةِ (٢) .

وَقَالَ آخَرُ : « ظَاهِرُ الْعِتَابِ خَيْرٌ مِنْ مَكْنُونِ الْحَقْدِ » (٣) .

وَقَالَ آخَرُ : « مَنْ لَمْ يُعَاتَبْ عَلَى الزَّلَّةِ فَلَيْسَ بِحَافِظٍ لِلْخَلَّةِ » (٤) .

خَلِيلِيَّ مَا يُغْنِي الْعِتَابُ إِذَا انْطَوَى عَلَى الْبُغْضِ قَلْبٌ كَالزَّمَانِ حَوْوُلُ

إِذَا لَمْ يَكُنْ صَدِيقِي الْوُدَادَ بِنَافِعِي فَكُلُّ مَقَالَاتِ الْعِتَابِ فُضُولُ (٥)

٩- تَذَكَّرْ أَنْ الْعِتَابَ لَا يَصْلُحُ مَعَ كُلِّ أَحَدٍ :

إِذَا أَنْتَ عَاتَبْتَ الْمُلُوقَ فَإِنَّمَا تَخْطُ عَلَى صُحْفٍ مِنَ الْمَاءِ أَحْرَفًا

وَهَبُهُ ارْعَوِي بَعْدَ الْعِتَابِ أَلَمْ تَكُنْ مَوَدَّةً طَبْعًا فَصَارَتْ تَكَلُّفًا (٦)

(١) «بَهْجَةُ الْمَجَالِسِ» (٨٤) .

(٢) «الْعِتَابُ بَيْنَ الْأَصْدِقَاءِ» (٦٥) .

(٣) «رَوْضَةُ الْعُقَلَاءِ» (١٨١) .

(٤) «الْعِتَابُ بَيْنَ الْأَصْدِقَاءِ» (٦٦) .

(٥) «الْمَرْجِعُ السَّابِقُ» (٦١) .

(٦) «آدَابُ الدُّنْيَا وَالِدِّينِ» (١٧٥) .

لَيْسَ كُلُّ إِنْسَانٍ يَصْلُحُ لِلْعِتَابِ، بَلْ لَا يُعَاتَبُ إِلَّا مَنْ يُرْجَى رُجُوعُهُ،
وَيَتَوَقَّعُ اعْتِدَارَهُ، وَأُخْبِرَكَ أَنَّهُ كَانَ لِي أَخٌ بَيْنَنَا مِنَ الْمَوَدَّةِ مَا لَا يُتَصَوَّرُ مَعَهَا
أَنْ يُفَرِّقَنَا شَيْءٌ، لَكِنْ فَرَّقَنَا عِتَابٌ عَلَى إِسَاءَةٍ مَا كُنْتُ أَتَوَقَّعُ أَنْ يَحْصُلَ مِنْ
مِثْلِهِ .

فَقُلْتُ أَسْتَصْلِحُهُ بِالْعِتَابِ لِأَسْتَخْرِجَ مِنْهُ الِاعْتِدَارَ لِكِنَّهُ زَادَ شَرُّهُ
وَاسْتَطَارَ شَرُّهُ، فَتَذَكَّرْتُ قَوْلَ ابْنِ حَزْمٍ -رَحِمَهُ اللهُ- :

« الْعِتَابُ لِلصِّدِّيقِ كَالسَّبِّكَ لِلسَّبِيكَةِ، فِيمَا تَصْفُو وَإِمَّا تَطِيرُ » (١).

وَمِنْ طَرِيفٍ مَا يُذَكِّرُ أَنَّ أَحَدَهُمْ عَاتَبَ أَخَاهُ، فَلَمَّا زَادَ شَرُّهُ اضْطَرَّ
الِاعْتِدَارِ مِنْ عِتَابِهِ وَقَالَ :

إِلَى اللَّهِ أَشْكُو مَنْ بَدَانِي بَوْضِلِهِ فَلَمَّا حَوَى قَلْبِي بَرَاهُ بِبُخْلِهِ
سَاجِرُ نَفْسِي عَنْ تَقَاضِيهِ رَاضِيًا إِلَى أَنْ أَرَاهُ سَاخِطًا بَعْدَ فِعْلِهِ
وَأَخِذُ مِنْهُ الْعَفْوَ مَا دَامَ بَاخِلًا وَأَنْهَى لِسَانِي أَنْ يَعُودَ لِعَدْلِهِ
فَرُبَّ اعْتِدَارٍ قَدْ تَمَيَّنَتْ أَنْبِي خَرَسْتُ وَأَنْبِي لَمْ أُخَاطَبْ بِمِثْلِهِ (٢)

(١) « الْأَخْلَاقُ وَالسِّيَرُ » (٤٠) .

(٢) « الزَّهْرَةُ » لِلأَصْبَهَانِيِّ (٥٤) .

١٠ - لا تُعَاتِبُ مَنْ تَرَجُّوْهُ هِدَايَتُهُ :

الرَّفْقُ يُمِّنُ وَالْأَنَاءُ سَعَادَةٌ فَاسْتَأْنِ فِي رِفْقٍ تُلَاقِ نَجَاحًا ^(١)

لَا تُعَاتِبُ مَنْ تَرَجُّوْهُ هِدَايَتُهُ أَوْ تَعْلِيمُهُ وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ فِي بَدَايَةِ الْاِسْتِقَامَةِ أَوْ فِي أَوَّلِ دَرَجَاتِ السُّلْمِ الْعِلْمِيِّ ؛ لِأَنَّ رَأْيَنَا الْأَكَابِرَ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ، فَهَؤُلَاءِ الطُّلَقَاءُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ كَانُوا سَبَبَ هَزِيمَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي حُنَيْنَ بَدَايَةِ الْأَمْرِ ، وَلَمْ يُعَاتِبِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَحَدًا مِنْهُمْ .

فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ خِنْجَرًا فَكَانَ مَعَهَا فَرَأَاهَا أَبُو طَلْحَةَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خِنْجَرٌ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « مَا هَذَا الْخِنْجَرُ ؟ » ، قَالَتْ : اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَضْحَكُ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْتُلْ مَنْ بَعَدَنَا مِنَ الطُّلَقَاءِ ^(٢) انْهَزْمُوا بِكَ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « يَا أُمَّ سُلَيْمٍ إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ » ^(٣) .

(١) «الْحِمَاسَةُ الْمَغْرِبِيَّةُ» (٢/ ١٢٢١) .

(٢) (صَحِيحُ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٨٠٩) .

(٣) «اقْتُلْ مَنْ بَعَدَنَا مِنَ الطُّلَقَاءِ» وَهُمْ الَّذِينَ اسْلَمُوا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، سُمُوا بِذَلِكَ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَلَيْهِمْ وَأَطْلَقَهُمْ ، وَكَانَ فِي إِسْلَامِهِمْ ضَعْفٌ ، فَاعْتَقَدَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ أَنَّهُمْ مُنَافِقُونَ ، وَأَنَّهُمْ اسْتَحَقُّوا الْقَتْلَ بِإِنْهَازِهِمْ (شَرْحُ التَّوْوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ) .

فَتَأَمَّلْ كَيْفَ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يُعَاتِبِ الطَّلَقَاءَ؛
لأنهم حَدِيثُوا عَهْدٍ بِكُفْرٍ، بَلْ قَالَ: «يَا أُمَّ سَلِيمِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ»،
يَعْنِي: إِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - قَدْ كَفَانَا أَمْرَهُمْ وَأَحْسَنَ فِي ذَلِكَ فَلَا
نُسِيءَ نَحْنُ .

وَيُقَالُ فِي ذَلِكَ لِمَنْ كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِاسْتِقَامَةٍ وَرُجُوعٍ مِنَ الْمَعْصِيَةِ إِلَى
الطَّاعَةِ، فَقَدْ تَكُونُ عِنْدَهُ رَوَاسِبٌ مِنْ رَوَاسِبِ الْمَعَاصِي وَلَا بُدَّ مِنْ وَقْتٍ
حَتَّى يَتَخَلَّصَ مِنْهَا، وَمَتَى خَالَطَتْ بِشَاشَةَ الْإِيمَانِ قَلْبَ امْرِئٍ فَهَيْهَاتَ
أَنْ يُصْدِرَ مِنْهُ أَيُّ مَحْظُورٍ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ .

وَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ فِي طَالِبِ الْعِلْمِ سَيِّمًا مَنْ كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِطَلْبِهِ، لِأَنَّ
الْعِلْمَ أَوْلَاهُ كَقَرِظِ الْحَدِيدِ وَآخِرُهُ كَشَرْبِ الرَّحِيقِ، وَمَتَى ذَهَبَتْ تُعَاتِبُهُ عِنْدَ
أَوَّلِ عَهْدِهِ بِالطَّلَبِ نَفَرٌ، وَرُبَّمَا كَانَ نُفُورُهُ إِلَى غَيْرِ عَوْدَةٍ، وَلَكِنَّ الطَّرِيقَةَ
الْحَسَنَةَ هِيَ الرَّفْقُ بِطَالِبِ الْعِلْمِ وَتَرْكُ عِتَابِهِ حَتَّى يَأْلَفَ الْعِلْمَ، وَيَصِيرُ
أَحْلَى مِنْ جَنَى الشَّهْدِ فِي الْفَمِ، وَالْعِلْمُ فَضْلٌ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ! .

وَمِنْ طَرِيفٍ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ عَنْ شَيْخِهِ الْعَلَّامَةِ ابْنِ سَعْدِيِّ
- رَحِمَهُمَا اللَّهُ - :

« شَغَلَتْ فِتْرَةٌ مِنَ الرُّكُودِ الْعِلْمِيِّ، فَتَضَاعَلَّ عَدَدُ الطَّلَابِ عِنْدَ الشَّيْخِ
ابْنِ سَعْدِيِّ، وَشُغِلَ النَّاسُ بِأُمُورٍ سِيَاسِيَّةٍ وَمَذَاهِبٍ فِكْرِيَّةٍ، كَالنَّاصِرِيَّةِ،

وَالْقَوْمِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَالْأَشْرَاقِيَّةِ ، وَغَيْرُهَا ، بِسَبَبِ الْأَعْلَامِ الْمُنْحَرِفِ
وَالْمَوْجِهِ ، وَأَنْفَتَحَتْ أَبْوَابُ التِّجَارَةِ وَالْعَمَلِ وَالتَّعْلِيمِ فِي الْجَامِعَاتِ
وَالْمَعَاهِدِ ، فَهَاجَرَتْ كَثِيرٌ مِنَ الْعَوَائِلِ لِلْمُدُنِ الْكُبْرَى ، كَالرِّيَاضِ وَالْمَنَاطِقِ
الشَّرْقِيَّةِ وَغَيْرُهَا .

يَقُولُ الشَّيْخُ : ثُمَّ إِنِّي أَصَابَنِي مَا أَصَابَ النَّاسَ ، فَانصَرَفْتُ عَنْ دُرُوسِ
الشَّيْخِ ، وَأَنْشَغَلْتُ بِالزَّرَاعَةِ فِي الْوَادِي مَعَ الْوَالِدِ خَمْسَ سَنَوَاتٍ تَقْرِيْبًا ،
كُنْتُ أَزْرَعُ وَأَحْصِدُ ، وَلَمْ أَكُنْ أَذَاكِرُ أَوْ أَرَا جِعَ الْعِلْمِ الَّذِي حَصَلَتْهُ عَنْ
الشَّيْخِ ابْنِ سَعْدِي ، وَكِدْتُ أَنْسَى الْقُرْآنَ غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَرَا جِعَهُ وَأَنَا أَسِيرٌ
عَلَى حِمَارِي إِلَى الْوَادِي ! ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَنْسَيْتُهُ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ .

لَمْ يَكُنْ يَحْضُرُ حَلَقَاتِ الشَّيْخِ سِوَى عَدَدٍ بَسِيطٍ مِنْ كِبَارِ طَلَبَتِهِ ، وَمَعَ
ذَلِكَ صَمَدَ الشَّيْخِ وَاسْتَمَرَ فِي التَّعْلِيمِ وَالتَّأْلِيفِ وَالْإِفْتَاءِ وَالْخُطَابَةِ وَتَدْرِيسِ
الْعَوَامِ دُونَهَا انْقِطَاعَ ، رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً .

ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - حِينَمَا أَرَادَ بِي خَيْرًا ، جِئْتُ يَوْمًا لِجَامِعِ
الشَّيْخِ ابْنِ سَعْدِي وَحَضَرْتُ دَرْسَهُ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ مِنْذُ سَنَوَاتٍ ، فَمَا عَاتَبَنِي وَلَا
نَهَرَنِي لِانْقِطَاعِي وَلَمْ يَقُلْ لِي : لِمَ غَبْتُ ؟ ، أَوْ لِمَ تَرَكْتَ الْعِلْمَ ؟ ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ
مِمَّا أَثَرُ فِي نَفْسِي وَحُبِّبَ الشَّيْخُ ابْنَ سَعْدِي لِنَفْسِي ، فَرَفَعَ ذَلِكَ السُّلُوكَ مِنْ
الشَّيْخِ هَمَّتِي ، وَتَوَجَّهْتُ بِكُلِّ جَوَارِحِي لِلْعِلْمِ ، فَزَاخَمْتُ الْكِبَارَ وَثَنَيْتُ

الرُّكْبَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَحَصَلْتُ مِنْ عِلْمِهِ وَأَدَبِهِ مَا فَتَحَ اللهُ عَلَيَّ بِهِ ، فَحُزْتُ
رِضَاهُ وَإِعْجَابُهُ ، فَقَرَّبِي وَخَصَّنِي بِدُرُوسٍ لِي خَاصَّةٍ ، أَوْ مَعَ خَاصَّةٍ
تَلَامِيذِهِ (١) .

الرِّفْقُ يُمْنٌ وَبَعْضُ النَّاسِ يُحْسِبُهُ عَجْزًا وَمَا الْعَجْزُ إِلَّا الْخَرْقُ وَالْعَجَلُ
وَالْخَرْقُ يُورِثُ رِيثًا لَا نَجَاحَ لَهُ وَالرِّفْقُ يَحْيَا بِهِ لِلْأَمَلِ الْأَمَلُ (٢)



(١) عَنْ مَقَالٍ لِلْكَاتِبِ سُلَيْمَانَ الْعَبُودِيِّ فِي الشَّبَكَةِ (١٨٠٩) .

(٢) «الأوراق» (١/١١٠) لِأَبِي بَكْرٍ الصُّوْلِيِّ .

العفو

هُنَالِكَ تَصْفُو لِلْقَبُولِ مَوَارِدٌ يُسْقُونَ مِنْهَا فَضْلَ عَفْوٍ وَعُفْرَانٍ^(١)
 مَنْ وَفَّقَ لِحُسْنِ الْاِعْتِذَارِ خَرَجَ مِنَ الذَّنْبِ وَاسْتَحَقَّ الْعَفْوَ وَالصَّفْحَ،
 وَالْعَفْوُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ :

١- مَحْمُودٌ :

وَهُوَ مَا كَانَ مَقْرُونًا بِالِإِصْلَاحِ .

٢- مَذْمُومٌ :

وَهُوَ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْعَفْوِ وَالْمَغْفِرَةِ إِصْلَاحٌ، لِقَوْلِ اللَّهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- :
 ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [الشورى: ٤٠] (٢).

(١) « دِيوَانُ ابْنِ زَمْرِكٍ » (٢٤٨) .

(٢) قَالَ ابْنُ عَثِيمٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : فِي كِتَابِهِ (الْعِلْمُ : ١٨٢-١٨٣) :

« وَهَذَا هُنَا مَسْأَلَةٌ : هَلْ نَفَهُمُ مِنْ هَذَا أَنَّ الْعَفْوَ عَنِ الْجَانِي مُطْلَقًا مَحْمُودٌ وَمَأْمُورٌ بِهِ ؟ .

قَدْ نَفَهُمُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ الْعَفْوَ مُطْلَقًا مَحْمُودٌ وَمَأْمُورٌ بِهِ ، لَكِنْ لَيْكُنْ مَعْلُومًا لَدَيْكُمْ أَنَّ الْعَفْوَ إِنَّمَا يُحْمَدُ إِذَا
 كَانَ الْعَفْوُ أَحْمَدَ . وَهَذَا قَالَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- : ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ
 عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ [الشورى: ٤٠] . فَجَعَلَ الْعَفْوَ مَقْرُونًا بِالِإِصْلَاحِ ، وَهَلْ يُمَكِّنُ أَنْ
 يَكُونَ الْعَفْوُ غَيْرَ إِصْلَاحٍ ؟ .

الجواب : نَعَمْ .

قَدْ يَكُونُ هَذَا الَّذِي اجْتَرَأَ عَلَيْكَ وَجَنَى عَلَيْكَ رَجُلًا شَرِيرًا مَعْرُوفًا بِالشَّرِّ وَالْفَسَادِ ، فَلَوْ عَفَوْتَ عَنْهُ لَتَمَادَى
 فِي شَرِّهِ وَفَسَادِهِ ، فَمَا هُوَ الْأَفْضَلُ حِينَئِذٍ . أَنْ تَعْفُو أَوْ تَأْخُذَ بِالْجَرِيمَةِ ؟ ، الْأَفْضَلُ أَنْ تَأْخُذَ بِالْجَرِيمَةِ ؛ لِأَنَّ =

في ذلك إصلاحًا .

قال شيخ الإسلام: الإصلاح واجب، والعفو مندوب. فإذا كان في العفو فوات الإصلاح، فمعنى ذلك أننا قدمنا مندوبًا على واجب، وهذا لا تأتي به الشريعة. وصدق رحمه الله.

وإنني بهذه المناسبة أود أن أتبه على مسألة يفعلها كثير من الناس بقصد الإحسان، وهي أن تقع حادثة من شخص آخر، فيأتي أولياء المقتول فيسقطون الدية عن هذا الجاني الذي فعل الحادث، فهل إسقاطهم محمودٌ ويعتبر من حسن الخلق أو في ذلك تفصيل، في ذلك تفصيل، لا بد أن نتأمل ونفكر في حال هذا الجاني الذي وقع منه الحادث، هل هو من الناس المعروفين بالتهور وعدم المبالاة؟، هل هو من الطراز الذي يقول: أنا لا أبالي أن أصدم شخصًا لأن ديتته في الدرّج - والعياذ بالله - أم أنه رجل حصلت منه الجناية مع كمال التحفظ وكمال الاتزان، ولكن الله - تعالى - قد جعل كل شيء بمقدار؟.

فالجواب: إن كان من الطراز الثاني فالعفو بحقه أولى، ولكن قبل العفو حتى في الطراز الثاني يجب أن نلاحظ هل على الميت دين؟، إن كان عليه دين فإنه لا يمكن أن نعفو.

ولو عفوًا فإن عفوًا لا يعتبر، وهذه مسألة ربما يغفل عنها كثير من الناس.

لماذا نقول: إنه قبل العفو يجب أن نلاحظ هل على الميت دين أم لا؟، لماذا نقول ذلك؟.

لأن الورثة يتلقون الاستحقاق لهذه الدية من الميت الذي أصيب بالحادث، ولا يرد استحقاقهم إلا بعد الدين، ولهذا ذكر الله الميراث قال: ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ [النساء: ١١]، هذه مسألة تحفى على كثير من الناس، وعلى هذا فنقول: إذا حصلت حادثة على شخص ما فمات فإنه قبل أن يقدم ورثته على العفو، ننظر في حال المجني عليه فإن كان عليه دين ننظرنا في حال الجاني، فإن كان من المتهورين فترك العفو أولى، وإن لم يكن منهم ننظرنا في ورثة المجني عليه فإن كانوا غير مُرشدين فلا يملك أحد إسقاط حقهم عن المجني عليه. وإن كانوا مُرشدين فالعفو في هذه الحال أفضل.

فضائلُ العفوِّ



لِلْعَفْوِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْأَجُورِ الْعَظِيمَةِ ، وَالْمَنْزَلَةِ الرَّفِيعَةِ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ خَلْقِهِ ، مَا لَوْ وَقَفَ الْعَبْدُ عَلَى بَعْضِ مِنْهَا لَعَذَرَ النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ قَبْلَ أَنْ يَعْتَذِرُوا ، فَمِنْ فَضَائِلِ الْعَفْوِ مَا يَأْتِي :

١ - أَنَّ الْعَفْوَ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - :

وَهُوَ الْعَفْوُ فَعْفُوهُ وَسِعَ الْوَرَى لَوْلَاهُ غَارَ الْأَرْضِ بِالسُّكَّانِ (١)

الْعَفْوُ مَعَ الْقُدْرَةِ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَكَفَى بِذَلِكَ حَتَّى عَلَيْهِ وَتَرْتِيبًا فِيهِ ، وَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يُحِبُّ مَنْ خَلَقَهُ التَّعَبُّدَ بِمَعَانِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ ، فَهُوَ رَحِيمٌ يُحِبُّ الرَّحْمَاءَ ، وَعَفْوٌ يُحِبُّ مَنْ يَعْفُو عَنْ عِبَادِهِ ، وَغَفُورٌ يُحِبُّ مَنْ يَغْفِرُ لِعِبَادِهِ ، وَمَنْ عَامَلَ خَلْقَهُ بِصِفَةِ عَامِلِهِ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِتِلْكَ الصِّفَةِ بَعَيْنَهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَمَنْ رَحِمَ رُحِمَ ، وَمَنْ عَفَا عَفَا عَنْهُ ، وَمَنْ صَفَحَ صَفَحَ عَنْهُ ، وَمَنْ غَفَرَ غَفَرَ لَهُ .

فَلَا أَمَلٌ غَيْرُ عَفْوِ الْإِلَهِ وَلَا عَمَلٌ غَيْرُ مَا قَد مَضَى

(١) « نُؤَيَّبَةُ ابْنِ الْقَيْمِ » (٢٠٧) .

فَإِنْ كَانَ خَيْرًا فَخَيْرًا تَنَالُ وَإِنْ كَانَ شَرًّا فَشَرًّا يَرَى^(١)

٢- العفو من صفات أهل الجنة:

كَظُومٍ عَلَى الْغَيْظِ يَضِيقُ بِهِ الْحَشَا فَلَسْتُ وَإِنْ آدَّ اضْطِبَارِي أَبْتُهُ^(٢)

قَالَ الْعَفْوُ الْغُفُورُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿ وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ

عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٣٤] .

قَالَ الشُّنْقِطِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

« وَقَدْ دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ كَظْمَ الْغَيْظِ وَالْعَفْوَ عَنِ النَّاسِ مِنْ صِفَاتِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَكَفَى بِذَلِكَ حَتًّا عَلَى ذَلِكَ ، وَدَلَّتْ أَيْضًا : عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْإِحْسَانِ الَّذِي يُحِبُّ اللَّهُ الْمُتَّصِفِينَ بِهِ »^(٣) .

قُلْتُ : وَهَلْ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَّا الْكِرَامُ الَّذِينَ وَفَّقَهُمُ اللَّهُ لِمَحَاسِنِ الشُّيَمِ .

وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَائِلِ :

إِنَّ الْكَرِيمَ إِذَا تَمَكَّنَ مِنْ أَدَى جَاءَتْهُ أَحْلَاقُ الْكِرَامِ فَأَقْلَعَا
وَتَرَى اللَّئِيمَ إِذَا تَمَكَّنَ مِنْ أَدَى يَطْغَى ؛ فَلَا يُبْقِي لِصُلْحٍ مَوْضِعًا^(٤)

(١) « دِيوَانُ أَبِي فِرَاسٍ » (٧) .

(٢) « دِيوَانُ ابْنِ مُنْقَذٍ » (٢٧١) .

(٣) « أَضْوَاءُ الْبَيَانِ » (٤٨٧/٥) .

(٤) « دِيوَانُ أَبِي فِرَاسٍ » (٣١٤) .

٣- العفو سبب للمغفرة :

فَاغْفِرْ ذُنُوبًا لِيُجْزَىٰ بَعْدَ مَغْفِرَةٍ وَأَعْذِرْ لِيُصْبِحَ بَيْنَ النَّاسِ مَعْذُورًا^(١)

مَنْ يَغْفِرْ يُغْفَرْ لَهُ، وَمَنْ يَصْفَحْ يُصْفَحْ عَنْهُ، وَالْجِزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، قَالَ الْعَفْوُ الْغُفُورُ- سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- ﴿ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [النور: ٢٢].

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « اِرْحَمُوا تُرْحَمُوا ، وَاعْفُوا يُغْفَرْ لَكُمْ »^(٢).

يَا فَارِسَ الْخَيْلِ كَفِّفْ عَنْ أَعْتَبَتِهَا فَقَدْ شَكَتْ فِعْلَكَ الْأَخْلَاسُ وَالْعُدْرُ
فَاصْرَعْ إِلَى اللَّهِ وَاسْتَوْهَبْهُ مَغْفِرَةً تَمْحُو الذُّنُوبَ فَجَانِي الذَّنْبِ يَعْتَدِرُ^(٣)

٤- العفو امتثال لأمر الله :

يُكَفِّكَ فِي الْعَفْوِ أَنَّ اللَّهَ قَرَّظَهُ وَحَيًّا إِلَى خَيْرٍ مِنْ صَلَّى وَمَنْ بُعِثَا^(٤)

قَالَ الْعَفْوُ الْغُفُورُ- سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

(١) « دَوَاوِينُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ » (٢/٤١).

(٢) « صَحِيحٌ » أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٥٤١)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي « صَحِيحِ الْجَامِعِ » (٨٩٧).

(٣) « دِيْوَانُ الْبَارُودِيِّ » (٤٨٠).

(٤) « دِيْوَانُ ابْنِ الرُّومِيِّ » (٩٣١).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : قَالَ « أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ مِنْ أَقْوَالِ النَّاسِ » (١).

خَذِ الْعَفْوَ وَاصْفَحْ عَنْ أَخِ بَعْضِ عَيْبِهِ إِذَا مَا بَدَا وَارْفُقْ بِمَنْ أَنْتَ غَامِرٌ
فَإِنَّ هُوَ أَدَى بَعْضِ حَقِّكَ فَارْضَهُ فَلَيْسَ بِمَغْبُونٍ أَخٌ مُتَجَاوِزٌ (٢)

٥- العفوُ أفضلُ مِنَ الصَّدَقَةِ :

وَعَفْوٌ عَنِ الْجَانِي يَكَادُ الَّذِي جَنَى يَكْرُبُهُ شَوْقًا إِلَى الْعَفْوِ ذَنْبُهُ (٣)

الْعَفْوُ عَنِ الزَّلَّةِ خَيْرٌ مِنَ الصَّدَقَةِ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿ قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٣].

﴿ قَوْلٌ مَعْرُوفٌ ﴾ أَي : مِنْ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَدُعَاءٍ لِمُسْلِمٍ ، ﴿ وَمَغْفِرَةٌ ﴾ أَي : غَفَرَ عَنْ ظُلْمٍ قَوْلِيٍّ أَوْ فِعْلِيٍّ (٤).

إِنَّا نُؤَمِّلُ عَفْوًا مِنْكَ نَلْبِسُهُ يَهْدِي الْبَرِيَّةَ إِذْ تَعْفُو وَتَنْتَصِرُ
فَاعْفُ عَفَا اللَّهُ عَمَّا أَنْتَ رَاهِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذْ تُهْدَى لَكَ الظُّفْرُ (٥)

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٤٤) .

(٢) « دِيْوَانُ ابْنِ الرُّومِيِّ » (٢٢٩٦) .

(٣) « دَوَاوِينُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ » (٤٥٤/٤٥) .

(٤) « تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ » (٢٦٢) .

(٥) « الْأَمْثَالُ الشَّجَرِيَّةُ » (٢٦٢) .

٦ - العفو والصفح سبب للتقوى :

اغْتَفِرْ زَلَّتِي لِتُحْرَزَ فَضْلَ الـ عَفْوِ عَنِّي وَلَا يَفُوتَكَ أَجْرِي (١)

ذَكَرَ اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- أَنَّ الْعَفْوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى، فَقَالَ : ﴿ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

عَفْوٌ عَنْهُ وَلَكِنْ عَفْوٌ مُقْتَدِرٌ وَالْعَفْوُ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى كَمَا عَلِمَا
أَرَادَ رَبُّكَ أَنْ تَعْفُو بِقُدْرَتِهِ لِيُظْهِرَ الْفَضْلَ وَالتَّمْيِيزَ بَيْنَكُمَا (٢)

٧ - العفو من عزائم الأمور :

لَوْلَا الْعَزَائِمُ لَمْ تَظْفَرْ بِمَنْقَبَةٍ يَدٌ وَلَمْ تَغْتَبِطَ نَفْسٌ بِتَبَجُّيلٍ (٣)

الْعَفْوُ مِنْ عَزَائِمِ الْأُمُورِ الَّتِي نَدَبَ اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- إِلَيْهَا وَحَثَّ عَلَيْهَا، فَقَالَ : ﴿ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ [الشورى: ٤٣].

أَيُّ : وَلَمَنْ صَبَرَ عَلَى إِسَاءَةٍ مِنْ أَسَاءٍ إِلَيْهِ ، وَغَفَرَ لِلنَّفْسِ جُرْمَهُ ، فَلَمْ يَنْتَصِرْ مِنْهُ ، وَهُوَ عَلَى الْإِنْتِصَارِ مِنْهُ قَادِرٌ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- وَجَزِيلِ ثَوَابِهِ . إِنَّ ذَلِكَ الْفِعْلَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ - أَيُّ مَعَالِي الْأُمُورِ وَأَشْرَافِهَا

(١) « الْأَفْضَلِيَّاتُ » (٦) .

(٢) « دِيْوَانُ عَبْدِ الْغَفَّارِ الْأَخْرَسِ » (٣٢٦) .

(٣) « دِيْوَانُ أَحْمَدَ مُحَرَّمٍ » (٤٣٥) .

الَّتِي نَدَبَ اللهُ إِلَيْهَا» (١).

عَلَى قَدْرِ أَهْلِ الْعَزْمِ تَأْتِي الْعَزَائِمُ وَتَأْتِي عَلَى قَدْرِ الْكِرَامِ الْمَكَارِمُ
وَتَعْظُمُ فِي عَيْنِ الصَّغِيرِ صَغَارُهَا وَتَصْغُرُ فِي عَيْنِ الْعَظِيمِ الْعَظَائِمُ (٢)

٨- أَجْرُ الْعَفْوِ عَلَى اللَّهِ وَلَيْسَ عَلَى النَّاسِ :

فِعِنْدَ جَمِيعِ الْخَلْقِ شُكْرُكَ عَاجِلٌ وَعِنْدَ الْإِلَهِ الْحَقُّ أَجْرُكَ آجِلٌ (٣)

جَعَلَ اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَجْرَ الْعَفْوِ عَلَيْهِ وَلَيْسَ عَلَى النَّاسِ، وَحَسْبُكَ
بِذَلِكَ: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ۗ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ
الظَّالِمِينَ ﴾ [الشُّورَى: ٤٠].

وَفِي جَعَلَ أَجْرَ الْعَافِي عَلَى اللَّهِ مَا يَهَيِّجُ عَلَى الْعَفْوِ، وَأَنْ يُعَامَلَ الْعَبْدُ الْخَلْقَ
بِمَا يُحِبُّ أَنْ يُعَامَلَهُ اللهُ بِهِ، فَكَمَا يُحِبُّ أَنْ يَعْفُوَ اللهُ عَنْهُ، فَلْيَعْفُ عَنْهُمْ، وَكَمَا
يُحِبُّ أَنْ يُسَاحَمَهُ اللهُ، فَلْيَسَاحَمْهُمْ، فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ. (٤).

وَإِذَا كَانَ أَجْرُكَ عَلَى اللهِ، كَانَ خَيْرًا لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِمَعْوِضَةٍ تَأْخُذُ مِنْ
أَعْمَالِ صَاحِبِكَ الصَّالِحَةِ (٥).

(١) أَنْظَرُ: «الْبِدَايَةُ إِلَى بُلُوغِ النَّهَائِيَةِ» (١٠/٦٦١).

(٢) «دِيْوَانُ الْمُتَنَبِّيِّ» (١٣١).

(٣) «دِيْوَانُ ابْنِ زَمْرَكٍ» (١٨٤).

(٤) «تَفْسِيرُ ابْنِ سَعْدِيٍّ» (٢٦٢).

(٥) «شَرْحُ ابْنِ عُثَيْمِينَ لِرِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (١/١٨٠).

٩- العفوُ يقليبُ العداوةَ إلى محبةٍ :

يَا لَأَيِّمِي أَنْظِرْ حُسْنَ تِلْكَ وَهَذِهِ وَأَدْفَعْ مَلَأَمَكَ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ (١)

قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي

هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ [فُضِّلَتْ: ٤٠].

فَمَا هُوَ الْأَحْسَنُ : السَّيِّئَةُ أَمْ الْحَسَنَةُ ؟ .

الْحَسَنَةُ .

وَتَأَمَّلُوهَا - أَيُّهَا الْعَارِفُونَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، كَيْفَ جَاءَتِ التَّيَجُّةُ بِ إِذَا

الْفُجَائِيَّةِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْحُدُوثِ الْفَوْرِيِّ فِي نَتِيجَتِهَا :

﴿ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ .

وَلَكِنْ هَلْ كُلُّ وَاحِدٍ يُؤَفِّقُ إِلَى ذَلِكَ ؟ .

قَالَ : لَا : ﴿ وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ

﴿٣٥﴾ [فُضِّلَتْ: ٣٥] . (٢) .

إِذَا رُمْتَ أَنْ تَحْيَا سَلِيمًا مِنَ الرَّدَى وَدِينِكَ مَوْفُورٌ وَعَرِضُكَ صَيِّنٌ

فَلَا يَنْطِقَنَّ مِنْكَ اللِّسَانُ بِسَوَاءٍ فَكُلُّكَ سَوَاءَاتٌ وَلِلنَّاسِ أَلْسُنٌ

(١) « دِيْوَانُ ابْنِ بَنَاتِهِ الْمَصْرِيِّ » (١٩٤٧) .

(٢) « الْعِلْمُ » لِ مُحَمَّدِ الْعَنَيْمِيِّنَ » (١٨٠ / ١) .

وَعَاشِرُ بِمَعْرُوفٍ، وَسَامِحٌ مَنِ اعْتَدَى وَدَافِعٌ وَلَكِنْ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ^(١)

١٠ - العفو طاعةٌ لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

أَنْتَ الَّذِي طَاعَةَ الرَّحْمَنِ طَاعَتُهُ فَكَانَ عِصْيَانُهُ إِذْ ذَاكَ عِصْيَانُهُ^(٢)

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ لِي : « يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ صَلِّ مَنْ قَطَعَكَ ، وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ ، وَأَعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ »^(٣) .

عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَفِيهِ : « وَإِنْ امْرُؤٌ شَتَمَكَ وَعَيَّرَكَ فِيمَا يَعْلَمُ فِيكَ ، فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا يَعْلَمُ فِيهِ ، فَإِنَّمَا وَبَالُ ذَلِكَ عَلَيْهِ »^(٤) .

١١ - العفو اقتداءٌ بالنبي - صلى الله عليه وسلم - :

لَكَ فِي رَسُولِكَ قُدُوةٌ فَهُوَ الَّذِي بِالصِّدْقِ وَالْخَلْقِ الرَّفِيعِ تَخَلَّقَا^(٥)

جَاءَ فِي وَصْفِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : فِي التَّوْرَةِ كَمَا فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : « لَيْسَ بِفِظٍّ

(١) الدِّيَوَانُ الْمُنْسُوبُ لِلشَّافِعِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - (١٠٨) .

(٢) « الْوَسِيطُ » (١٩٨) .

(٣) « صَحِيحٌ » أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥٦٤ / ٢٨) ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي « صَحِيحِ التَّرْغِيبِ » (٢٥٣٦) .

(٤) « صَحِيحٌ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٠٨٤) ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي « صَحِيحِ الْجَامِعِ » (٧٣٠٩) .

(٥) « دَوَاوِينُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ » (٦٤ / ٤٨) .

وَلَا غَلِيظٌ ، وَلَا سَخَابٌ ^(١) فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ
وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ ^(٢) .

وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : مَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ - قَطُّ - ، إِلَّا أَنْ تُتَّهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ ^(٣) ، فَيَنْتَقِمَ
بِهَا اللَّهُ ^(٤) .

١٢ - العفو يُورثُ صاحبه عِزًّا :

وَكُنْتُ أَعَزَّ عِزًّا مِنْ قَنْوَعٍ يُعَوِّضُهُ صَفْوَحٌ عَنْ جَهُولٍ ^(٥)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - : « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وَمَا
تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ » ^(٦) .

« قَوْلُهُ : وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا » فِيهِ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : ظَاهِرُهُ أَنَّ مَنْ عُرِفَ بِالصَّفْحِ وَالْعَفْوِ سَادَ وَعَظُمَ فِي الْقُلُوبِ
وَزَادَ عِزَّهُ .

(١) السَّخَابُ : الشَّدِيدُ الصَّيَاحُ .

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨٣٨) .

(٣) انْتَهَاكَ حُرْمَةَ اللَّهِ : ازْتَكَبَ مَا حَرَّمَهُ .

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦١٢٦) ، وَمُسْلِمٌ (٢٣٢٧) .

(٥) « دِيْوَانُ أَبِي تَمَامٍ » (٨٣٥) .

(٦) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨٨) .

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ أَجْرُهُ عَلَى ذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ وَعِزَّتُهُ هُنَاكَ ، قَالَهُ الْقَاضِي^(١).

فَإِذَا كَانَ الْعَفْوُ يُورِثُ الْعِزَّ ، فَإِنَّ الْإِنْتِقَامَ يُورِثُ الذُّلَّ .
قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

« مَا أَنْتَقَمَ أَحَدٌ لِنَفْسِهِ ... إِلَّا أَوْرَثَهُ ذَلِكَ ذُلًّا يُجِدُّهُ فِي نَفْسِهِ ؛ فَإِذَا عَفَا أَعَزَّهُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - »^(٢).

١٣ - الْعَفْوُ يَقْضِي عَلَى الْقَلْقِ الَّذِي يُسَبِّبُهُ عَدَمُ الْعَفْوِ :

لَمَّا عَفَوْتُ وَلَمْ أَحِقِدْ عَلَى أَحَدٍ أَرَحْتُ نَفْسِي مِنْ غَمِّ الْعَدَوَاتِ^(٣)

عِنْدَمَا تَعْفُو عَنْ أَحْيِكَ تَشْعُرُ بِرَاحَةٍ وَسَعَادَةٍ بِخِلَافِ الْإِنْتِقَامِ ، فَإِنَّهُ يَجْلِبُ لَكَ الْهَمَّ وَالْغَمَّ وَالضِّيقَ وَالْقَلْقَ .

قَالَ ابْنُ حِبَّانٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

« لَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الصَّنْفِ وَتَرَكَ الْإِسَاءَةَ خِصْلَةً تُحْمَدُ ، إِلَّا رَاحَةَ النَّفْسِ وَوَدَاعَ الْقَلْبِ ، لَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ إِلَّا يَكْدَّرَ وَقَتُّهُ بِالذُّخُولِ فِي أَخْلَاقِ الْبَهَائِمِ بِالْمُجَازَاةِ عَلَى الْإِسَاءَةِ إِسَاءَةً ، وَمَنْ جَازَى بِالْإِسَاءَةِ إِسَاءَةً

(١) « إِكْمَالُ الْمُعَلِّمِ » (٢٨/٨) .

(٢) « جَامِعُ الرَّسَائِلِ » (١٧٠/١) .

(٣) الدِّيَوَانُ الْمُنْسُوبُ لِلشَّافِعِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - (٢١) .

فَهُوَ الْمَسِيءُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَادِئًا « (١) .

وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَائِلِ :

تَخَلَّتِ الصَّفْحَ تَسَعَدَ فِي الْحَيَاةِ بِهِ فَالْنَفْسُ يُسَعِدُهَا خَلْقٌ وَيُشْقِيهَا

١٤ - الْعَفْوُ يَقْضِي عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ :

فَمَنْ تَرَكَتْ سَقَاكَ الْعَفْوُ صَبِيهٌ لِمَنْ تَرَكَتْ عَلَيَّا فَيْكَ مُنْتَحِلًا (٢)

الْعَفْوُ يَجْعَلُ صَاحِبَهُ بَعِيدًا عَنِ تَوَثُّرِ الْأَعْصَابِ وَالْقَلْقِ وَالِاضْطِرَابِ ، وَارْتِفَاعِ ضَغْطِ الدَّمِ الَّذِي يُسَبِّبُ كَثِيرًا مِنَ الْأَمْرَاضِ ؛ لِأَنَّ صَاحِبَ الْقَلْبِ الْخَالِي مِنَ الْعَفْوِ يَمَلَأُ قَلْبَهُ بِالْغُلِّ وَالْحَقْدِ ، وَالْحَسَدِ وَالتَّشْفِي ، وَالْأَخْذَ بِالثَّأْرِ حَتَّى يَنْتَقِمَ فَيَقَعَ فِيمَا يَنْدَمُ عَلَيْهِ ، هَذَا مَا أَكَّدهَا الْعِلْمُ (٣) .

(١) « رَوْضَةُ الْعُقَلَاءِ » (٢٨٣) .

(٢) « دِيوَانُ الْيَازِجِيِّ » (١٢٨) .

(٣) فِي دِرَاسَةٍ قَامَ بِهَا عُلَمَاءُ النَّفْسِ بَعْدَ رِحْلَتِهِمْ لِعِلَاجِ الْأَمْرَاضِ الْمُسْتَعْصِيَةِ ، وَآخِرِ اكْتِشَافَاتِ نُشِرَتْ فِي مَجَلَّةِ « دِرَاسَةِ السَّعَادَةِ » :

« اتَّضَحَ أَنَّ هُنَاكَ عِلَاقَةً وَثِيقَةً بَيْنَ التَّسَامُحِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالْعَفْوِ مِنْ جِهَةٍ وَبَيْنَ السَّعَادَةِ وَالرِّضَا مِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ ، فَقَدْ جَاؤُوا بَعْدَدَ مِنَ الْأَشْخَاصِ وَقَامُوا بِدِرَاسَتِهِمْ دِرَاسَةً دَقِيقَةً ، دَرَسُوا وَأَقَعَهُمُ الْاجْتِمَاعِي ، وَدَرَسُوا ظُرُوفَهُمُ الْمَادِّيَّةَ وَالْمَعْنَوِيَّةَ ، وَوَجَّهُوا إِلَيْهِمُ الْعَدِيدَ مِنَ الْأَسْئَلَةِ الَّتِي تُعْطِي بِمَجْمُوعِهَا مُؤَشِّرًا عَلَى سَعَادَةِ الْإِنْسَانِ فِي الْحَيَاةِ ، وَكَانَتِ الْمُفَاجَأَةُ أَنَّ الْأَشْخَاصَ الْأَكْثَرَ سَعَادَةً هُمُ الْأَكْثَرُ تَسَامُحًا مَعَ غَيْرِهِمْ ، فَقَرَّرُوا بَعْدَ ذَلِكَ إِجْرَاءَ التَّجَارِبِ لِاكتِشَافِ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ التَّسَامُحِ وَبَيْنَ أَهَمِّ أَمْرَاضِ الْعَصْرِ مَرَضِ الْقَلْبِ ، وَكَانَتِ الْمُفَاجَأَةُ مِنْ جَدِيدٍ أَنَّ الْأَشْخَاصَ الَّذِينَ تَعَوَّدُوا عَلَى الْعَفْوِ وَالتَّسَامُحِ ، وَأَنْ يَصْفَحُوا عَمَّنْ أَسَاءَ إِلَيْهِمْ أَقَلُّ الْأَشْخَاصِ انْفِعَالًا .

وَتَبَيَّنَ بِنَتِيجَةِ هَذِهِ الدَّرَاسَاتِ أَنَّ هُوَ لِأَنَّ الْمَتَسَامِحِينَ لَا يُعَانُونَ مِنْ ضَغْطِ الدَّمِ ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ لَدَيْهِمْ فِيهِ انْتِظَامٌ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِمْ ، وَلَدَيْهِمْ قُدْرَةٌ عَلَى الْإِبْدَاعِ أَكْثَرَ ، وَكَذَلِكَ خَلَصَتْ دِرَاسَاتٌ أُخْرَى إِلَى أَنَّ التَّسَامُحَ يُطِيلُ

وَتَبَّتْ بِالتَّجَارِبِ وَيُعْجِبُنِي قَوْلُ أَحَدِ الْأَدْبَاءِ : « فِي إِعْفَائِكَ رَاحَةٌ
أَعْضَائِكَ » (١).

قَالَ ابْنُ سَعْدِيٍّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

« وَمِنَ الْأُمُورِ النَّافِعَةِ أَنْ تَعْرِفَ أَنَّ أذِيَّةَ النَّاسِ لَكَ وَخُصُوصًا فِي
الْأَقْوَالِ السَّيِّئَةِ لَا تَضُرُّكَ ، بَلْ تَضُرُّهُمْ إِلَّا إِذَا شَغَلَتْ نَفْسَكَ فِي الْإِهْتِمَامِ
بِهَا ، وَسَوَّغَتْ لَهَا أَنْ تَمْلِكَ مَشَاعِرَكَ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَضُرُّكَ كَمَا ضَرَّتْهُمْ ، فَإِنَّ
أَنْتَ لَمْ تَضَعْ لَهَا بِأَلَّا لَمْ تَضُرُّكَ شَيْئًا » (٢).

قَالَ مَنْصُورُ النَّمِرِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

إِنِّي مُقَرَّبٌ بِالْخَطِيئَةِ عَائِدٌ بِجَمِيلِ عَفْوِكَ فَاعْفُ عَنِّي مُنْعَمًا
وَإِذَا عَفَوْتَ عَنِ الْكَرِيمِ مَلَكَتُهُ وَإِذَا عَفَوْتَ عَنِ اللَّئِيمِ تَجَرَّمَا (٣)

الْعُمْرُ، فَأَطُولُ النَّاسَ أَعْمَارًا هُمْ أَكْثَرُهُمْ تَسَاحًا، وَلَكِنْ لِمَاذَا؟

لَقَدْ كَشَفَتْ هَذِهِ الدَّرَاسَةُ إِنَّ الَّذِي يُعَوِّدُ نَفْسَهُ عَلَى التَّسَامُحِ وَمَعَ مُرُورِ الزَّمَنِ فَإِنَّ أَيْ مَوْقِفٍ يَتَعَرَّضُ لَهُ
بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَجِدُ لَهُ أَيْ تَوَثُرَ نَفْسِي أَوْ أَيْ اِرْتِفَاعٍ فِي ضَعْفِ الدَّمِّ مِمَّا يَرِيحُ عَضَلَةَ الْقَلْبِ فِي آدَاءِ عَمَلِهَا ،
وَكَذَلِكَ يَتَجَنَّبُ هَذَا التَّسَامُحُ الْكَثِيرَ مِنَ الْأَحْلَامِ الْمُرْعَجَةِ ، وَالْقَلْقِ وَالتَّوَثُرِ الَّذِي يُسَبِّبُهُ التَّفَكِيرُ الْمُسْتَمِرُّ
بِالِانْتِقَامِ مِمَّنْ أَسَاءَ إِلَيْهِ .

وَيَقُولُ الْعُلَمَاءُ: إِنَّكَ لَأَنْ تَنْسِيَ مَوْقِفًا مُرْعَجًا حَدَثَ لَكَ أَوْ فَرَّ بِكَثِيرٍ مِنْ أَنْ تُضَيِّعَ الْوَقْتَ وَتَنْصَرِفَ طَاقَةَ
كَبِيرَةً مِنْ دِمَاغِكَ لِلتَّفَكِيرِ بِالِانْتِقَامِ !

وَبِالتَّالِي فَإِنَّ الْعَمُو يُوفِّرُ عَلَى الْإِنْسَانِ الْكَثِيرِ مِنَ الْمَتَاعِبِ ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُسِرَّ عَدُوَّكَ فَكِّرْ بِالِانْتِقَامِ مِنْهُ؛ لِأَنَّكَ
سَتَكُونُ الْخَاسِرَ الْوَحِيدَ .

(١) «الْأَدَبُ» (١٨٢) .

(٢) «الْوَسَائِلُ الْمُبِيدَةُ» (٣٠) .

(٣) «الْإِبَانَةُ عَنِ سَرِقَةِ الْمُتَنَبِّي لَفْظًا وَمَعْنَى» (٥٩) .

١٥- العفو لا يُندم عليه :

وَإِنْ يَعْفُ لَا يَنْدَمُ وَإِنْ يَسْطُ يَنْتَقِمُ فَهَلْ عَادِلٌ فِيهَا بِمَا أَنْتَ وَاقِعٌ ^(١)

قَلَّ أَنْ يَنْدَمَ مَنْ يَعْفُو عَنْ أَخِيهِ بِخِلَافِ الْإِنْتِقَامِ فَإِنَّهُ يَعُودُ عَلَى صَاحِبِهِ
بِالنَّدَمِ غَالِبًا .

قَالَ جَعْفَرُ الصَّادِقُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- :

« لِأَنَّ أَنْدَمَ عَلَى الْعَفْوِ عِشْرِينَ مَرَّةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَنْدَمَ عَلَى الْعُقُوبَةِ مَرَّةً
وَاحِدَةً » ^(٢) .

سَامِحٌ إِذَا سُمِتَ وَلَا تَخْشَ الْغَيْبُ لَمْ يَغْلِ شَيْءٌ وَهُوَ مَوْجُودٌ الشَّمْنُ ^(٣)

١٦- لذة العفو خيرٌ من لذة الانتقام :

لَذَّةُ الْعَفْوِ إِنْ نَظَرْتَ بَعَيْنِ الْ- عَدْلِ أَشْفَى مِنْ لَذَّةِ الْإِنْتِقَامِ
هَذِهِ تَكْسِبُ الْمَحَامِدَ وَالْأَجْرَ - وَهَذِهِ تَجِيءُ بِالْآثَامِ ^(٤)

لِلْعَفْوِ لَذَّةٌ أَعْظَمُ مِنْ لَذَّةِ الْإِنْتِقَامِ ، وَحَسْبُكَ بِلَذَّةِ تَفْضِي إِلَى حَمْدِ الْعَاقِبَةِ .
وَلَا يَعْرِفُ تِلْكَ اللَّذَّةَ إِلَّا مَنْ جَرَّبَهَا ، فَمَنْ ذَاقَ عَرَفَ ، فَهَذَا الْخَلِيفَةُ

(١) « دِيوَانُ ابْنِ الْمُعْتَزِّ » (٦١٥) .

(٢) « أَدَبُ الْمَجَالِسَةِ » لابن عَبْدِ الْبَرِّ (١١٦) .

(٣) « مِنْ رَحِيقِ الشُّعْرِ » (١٢٨) .

(٤) « الذَّخَائِرُ وَالْعَبَقْرِيَّاتُ » (١١١/٢) .

العباسيُّ المتَّصِرُ بالله - رَحِمَهُ اللهُ - يُخْبِرُكَ عَنْهَا : ﴿ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَيْرٍ ﴾
 قَالَ : « لَذَّةُ الْعَفْوِ أَطْيَبُ مِنْ لَذَّةِ التَّشْفِي ، وَذَلِكَ لِأَنَّ لَذَّةَ الْعَفْوِ يُلْحِقُهَا
 حَمْدُ الْعَاقِبَةِ ، وَلَذَّةُ التَّشْفِي يُلْحِقُهَا ذَمُّ النَّدَمِ » (١) .

إِنِّي وَجَدْتُ وَفِي الْأَيَّامِ تَجْرِبَةً لِلصَّبْرِ عَاقِبَةً مَحْمُودَةً الْأَثَرِ
 وَقَلَّ مَنْ جَدَّ فِي شَيْءٍ يُطَالِبُهُ فَاسْتَصْحَبَ الصَّبْرَ إِلَّا فَازَ بِالظَّفْرِ (٢)

١٧ - العفو دليل على صدق الأخوة :

إِذَا اعْتَدَرَ الصَّدِيقُ إِلَيْكَ يَوْمًا مِنْ التَّقْصِيرِ عُذْرًا أَخٍ مُقَرَّرٌ
 فَصْنُهُ عَنْ جَفَائِكَ وَأَعْفُ عَنْهُ فَإِنَّ الصَّفْحَ شِيمَةٌ كُلُّ حُرٍّ (٣)

العفو عن أي تقصير كان من الإخوان دليل على صدق الأخوة ، فمن
 لا يحتمل أي خطأ أو زلة أو تقصير من إخوانه ويثور عند أدنى زلة أو
 هفوة فليس بأهل لأن يصاحب .

قَالَ الشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ - :

« مِنْ عَلَامَاتِ الصَّادِقِ فِي أُخُوَّةِ أَخِيهِ أَنْ يَقْبَلَ عِلْلَهُ ، وَيُسَدِّدَ خَلْلَهُ ،

(١) « البصائر والذخائر » (١٥٣/٨) .

(٢) « الأمل والمأمول » (٦) .

(٣) « عيون الأخبار » (١١٨/٣) .

وَيَغْفِرُ زَلَلَهُ» (١).

لَا تَعْجَفُونَ أَخَا وَإِنْ أَبْصَرْتَهُ
لَكَ جَافِيًا وَمَا تُحِبُّ مُنَافِيًا
فَالْغُصْنُ يَذُبُّ ثُمَّ يُصْبِحُ نَاضِرًا
وَالْمَاءُ يَكْدُرُ ثُمَّ يَرْجِعُ صَافِيًا (٢)



(١) «الأخلاقُ الزكِّيَّةُ» للأَهْدَل (٢٤٣).

(٢) «غَرَرُ الخِصَائِصِ الوَاضِحَةِ» (٥٤٥).

مِن آدَابِ الْعَفْوِ



١ - قُبُولُ الْعُذْرِ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ :

قَدْ عَدَدْنَاكَ فِي الذَّرَى بَعْدَ وَهْمٍ فَاعْفُ وَاصْفَحْ إِنَّ الْكَرِيمَ صَفُوحٌ^(١)

مِنَ أَخْلَاقِ الْكِرَامِ أَنَّهُمْ يَقْبَلُونَ الْعُذْرَ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ حَقًّا كَانَ أَوْ بَاطِلًا بِأَحْسَنَ مِنْهُ وَأَجْمَلَ تَعْلُوهُمْ الْبَشَاشَةُ وَالْبَشْرُ، وَيَكْسُوهُمْ الْفَرَحُ وَالشُّرُورُ، لَكِنَّهُمْ الْآنَ صَارُوا تَحْتَ الثَّرَى أَوْ فِي بُطُونِ الْكُتُبِ .

وَمَا أَسْأَلُ عَنْ قَوْمٍ عَرَفْتُهُمْ ذَوِي فَضَائِلٍ إِلَّا قَيْلَ : قَدْ بَادُوا^(٢)

قَالَ ابْنُ حَبَّانٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

« الْوَاجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ إِذَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ أَخُوهُ لِجُرْمٍ مَضَى أَوْ لِتَقْصِيرٍ سَبَقَ أَنْ يَقْبَلَ عُذْرَهُ وَيَجْعَلَهُ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ »^(٣) .

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

« أَنْ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ ، ثُمَّ جَاءَ يَعْتَذِرُ مِنْ إِسَاءَتِهِ ، فَإِنَّ التَّوَاضِعَ يُوجِبُ

(١) « الْأَسْبَابُ وَالنَّظَائِرُ » (١٤٧) .

(٢) « الْعُقْدُ الْفَرِيدُ » (٣/ ١٦٥) .

(٣) « رَوْضَةُ الْعُقَلَاءِ » (٣٠٤) .

عَلَيْكَ قَبُولَ مَعْدِرَتِهِ ، حَقًّا كَانَتْ أَوْ بَاطِلًا ، وَتَكِلُ سَرِيرَتَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى (١) .

وَقَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

وَعَلَامَةُ الْكَرَمِ وَالتَّوَّاضُعِ : أَنَّكَ إِذَا رَأَيْتَ الْخَلَلَ فِي عُدْرِهِ لَا تُوقِفُهُ عَلَيْهِ وَلَا تُحَاجُّهُ ، وَقُلْ : يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ كَمَا تَقُولُ ، وَلَوْ قُضِيَ شَيْءٌ لَكَانَ ، وَالْمَقْدُورُ لَا مَدْفَعَ لَهُ « (٢) .

قَالَ الْبُحْتَرِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

اقْبُلْ مَعَاذِيرَ مَنْ يَأْتِيكَ مُعْتَذِرًا إِنَّ بَرَّ عِنْدَكَ فِيمَا قَالَ أَوْ فَجَرًا
فَقَدْ أَطَاعَكَ مَنْ يُرْضِيكَ ظَاهِرُهُ وَقَدْ أَجَلَّكَ مَنْ يَعْصِيكَ مُسْتَتِرًا (٣)

٢ - عَدَمُ الْمَنِّ بِالْعَفْوِ :

نَزَّهُ جَمِيلَكَ عَنِ قَبِيحِ الْمَنِّ إِنْ حَاوَلْتَ فِي رُتَبِ الْكِرَامِ سُمُومًا
كَمْ حَوْلَ الْمَنِّ الْجَمِيلِ إِهَانَةٌ وَالْحَمْدُ ذَمًّا وَالصَّدِيقُ عَدُوًّا (٤)

مَنْ أَدَبَ الْعَفْوَ عَنِ النَّاسِ الْبُعْدَ عَنِ الْمَنَّةِ وَعَدَمَ ذِكْرَ زَلَّةٍ أَوْ خَطَأٍ لِمُصَاحِبِكَ قَدْ اعْتَدَرَ مِنْهُ فِي الْمَجَالِسِ وَاللِّقَاءَاتِ وَحَتَّى فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ،

(١) « مَدَارِجُ السَّالِكِينَ » (٢/ ٣٢١) .

(٢) « مَدَارِجُ السَّالِكِينَ » (٢/ ٣٢١) .

(٣) « دَوَاوِينُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ » (٣٣/ ٣٦٨) .

(٤) « الْأَشْبَاهُ وَالتَّظَايُرُ » (١٤٧) .

فَالكَرَامُ يَتَنَزَّهُونَ عَن ذَلِكِ وَيَعُدُّونَ الْمِنَّةَ فِي الْعَفْوِ ذَنْبًا يَسْتَوْجِبُ
الاعتذارَ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْوَرَّاقُ - رَحِمَهُ اللهُ - : « الْكَرْمُ فِي الْعَفْوِ أَلَّا تَذْكُرَ خِيَانَةَ
صَاحِبِكَ بَعْدَ أَنْ عَفَوْتَ عَنْهُ » .

تَحَمَّلْتُ خَوْفَ مَنْ كُلِّ رَزِيئَةٍ وَحَمَلُ رَزَايَا الدَّهْرِ أَحْلَى مِنْ مَنْ (١)

٣ - عَدَمُ تَعْنِيفِ الْمُعْتَذِرِ :

سَامِحٌ أَخَاكَ إِذَا غَدَوْتَ لِحَاجَةٍ وَاتْرُكُ مَسَاطِطَهُ إِلَى إِعْتَابِهِ (٢)

مَنْ أَدَابَ الْاِعْتِذَارَ عَدَمُ تَعْنِيفِ الْمُعْتَذِرِ ، فَذَلِكَ غَايَةُ اللُّؤْمِ ، وَقَدْ قِيلَ :
« أَذَلُّ النَّاسِ مُعْتَذِرٌ إِلَى لَيْئِمٍ » (٣) .

بِخِلَافِ الْكَرِيمِ فَإِنَّهُ يَقْبَلُ الْعُذْرَ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ ، وَيَتَجَافَى عَنِ تَعْنِيفِ
الْمُعْتَذِرِ ، لِأَنَّ « الْحُرُّ كَرِيمٌ الظَّفَرُ إِذَا نَالَ أَقَالَ ، وَاللَّيئِمُّ لَيْئِمٌ الْقَدْرُ إِذَا نَالَ
أَسْتَطَالَ » (٤) .

(١) « بُغِيَّةُ الْإِيضَاحِ لِتَلْخِيصِ الْمِفْتَاحِ » (٤/٦٦٦) .

(٢) « دَوَاوِينُ الشَّعْرِ الْعَرَبِيِّ » (١١٩/٩٣) .

(٣) « مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ » (١/٢٨١) .

(٤) « لِبَابِ الْأَدَابِ » لِلتَّعَالِي (٢٥٢) .

قَالَ الْحَرِيرِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ - :

سَامِحٌ أَخَاكَ إِذَا خَلَطَ مِنْهُ الإِصَابَةَ بِالْغَلَطِ
وَتَجَافٍ عَنِ تَعْنِيفِهِ إِنَّ زَاغَ يَوْمًا أَوْ قَسَطَ
وَاعْلَمْ بِأَنَّكَ إِنْ طَلَبْتَ تَ مُهَذَّبًا رُمْتَ الشَّطَطَ
مَنْ ذَا الَّذِي مَا سَاءَ قَطُّ وَمَنْ لَهُ الْحُسْنَى فَقَطُّ (١)

٤ - الإبتعادُ عن العتابِ بعد العِقَابِ :

إِذَا عُوِّبَ الْجَانِي عَلَى قَدْرِ جُرْمِهِ فَتَعْنِيفُهُ بَعْدَ الْعِقَابِ مِنَ الرَّبَا (٢)
إِذَا عَاقَبْتَ بَنِيكَ أَوْ مَنْ لَكَ عَلَيْهِ وِلَايَةٌ ، فَلَا تُعَاتِبْهُ بَعْدَ الْعِقَابِ ، فَأَهْلُ
الْمُرُوءَةِ وَالْكَرَامِ يَتَزَهَّوْنَ عَنْ مِثْلِ هَذَا الصَّنِيعِ ، وَيَعُدُّونَ ذَلِكَ الْفِعْلَ
صَنِيعَ لِيَامِ النَّاسِ .

٥ - الإبتعادُ عن العتابِ بعد العَفْوِ :

فَاعْفُ وَلَا تَعْتَبْ عَلَيْهِ ، فَكَمْ أُوْدِيَ بِهِ عَوْفٌ وَعَعْتَابٌ (٣)
إِذَا عَفَوْتَ عَنْ أَخِيكَ فَمِنَ الْمُرُوءَةِ وَالْكَرَمِ عَدَمُ التَّشْرِيبِ عَلَيْهِ كَيْفَ
وَقَدْ عَفَوْتَ عَنْهُ .

(١) « مَقَامَاتُ الْحَرِيرِيِّ » (١/٢٢٠) .

(٢) « الزَّهْرَةُ » (١٠٦) .

(٣) « دَوَائِنُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ » (٩٣/٣٢٤) .

فَقَدْ قِيلَ : « مَا عَفَا عَنِ الذَّنْبِ مَنْ قَرَّعَ بِهِ » (١) .
 وَقِيلَ : « الْعَفْوُ مَعَ الْعَدْلِ أَشَدُّ مِنَ الضَّرْبِ عَلَى ذِي الْعَقْلِ ، فَرُبَّ قَوْلٍ
 أَنْفَذَ مِنْ صَوْلٍ وَعَفْوٍ أَشَدُّ مِنْ انْتِقَامٍ » (٢) .
 وَمِنْ طَرِيفٍ مَا يُذَكَّرُ : « أَنَّ بَعْضَ الْمُلُوكِ رَضِيَ عَنْ رَجُلٍ ، ثُمَّ أَخَذَ
 يُوبِّخُهُ .

فَقَالَ : إِنْ رَأَيْتَ أَنْ لَا تَخْدِشَ وَجْهَ رِضَاكَ بِالتَّشْرِيبِ فَافْعَلْ » (٣) .
 إِنْ كُنْتَ تَعْفُو فَاعْفُ عَفْوً مُهْنِيًّا إِحْسَانُهُ إِنْ الْكَرِيمِ وَهُوبُ
 قُلْ قَوْلَ يُوسُفَ حِينَ قَالَ لِإِخْوَتِهِ جَاؤُوهُ مُعْتَدِرِينَ : لَا تَشْرِيبُ
 أَوْ لَا فَعَاتِبِنِي فَلَيْسَ بِمُنْكَرٍ مَنْ مِثْلِكَ التَّقْوِيمُ وَالتَّادِيبُ (٤)

٦ - شُكْرُ اللَّهِ عَلَى نِعْمَةِ الْعَفْوِ عَنِ النَّاسِ :

تَعَالَى عَنِ عَظِيمِ الشُّكْرِ قَدْرًا فَمَا مِقْدَارُ مَا يُشْنِي الشُّكُورُ (٥)
 نِعْمَةُ الْعَفْوِ عَنِ النَّاسِ تَسْتَوْجِبُ الشُّكْرَ ، وَالشُّكُورُ مَعَهُ الْمَزِيدُ أَبَدًا ،
 ﴿ لِيَن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ ﴾ [إِبْرَاهِيمُ: ٧] .

(١) «الذَّخَائِرُ وَالْعُقْرِيَّاتُ» (١٢٦/٢) .

(٢) «مُحَاضِرَاتُ الْأَدْبَاءِ» (٢٩٤/١) .

(٣) «الذَّخَائِرُ وَالْعُقْرِيَّاتُ» (١٢٦/٢) .

(٤) «مُحَاضِرَاتُ الْأَدْبَاءِ» (٢٩٤/١) .

(٥) «دَوَائِينُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ» (٤٣٥/٨٥) .

« فَمَتَى لَمْ تَرَ حَالَكَ فِي مَزِيدٍ . فَاسْتَقْبِلِ الشُّكْرَ » (١).



(١) « مَدَارِجُ السَّالِكِينَ » (٢/٢٣٦).

مَجَالَاتُ الْعَفْوِ

١ - الْعَفْوُ عَنِ الْوَالِدَيْنِ :

عَلَيْكَ بِبِرِّ الْوَالِدَيْنِ كَلَيْهِمَا وَبِرِّ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَبِرِّ الْأَبَاعِدِ (١)

مَتَى حَصَلَ خَطَأٌ مِنْ أَحَدِ الْوَالِدَيْنِ فَالْخَطَأُ لَا يُعَالَجُ بِالْخَطَأِ ، وَالْبِرُّ لَيْسَ مُكَافَأَةً بِالْمِثْلِ ، بَلْ امْتِثَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ وَأَمْرٍ وَرَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ [الإِسْرَاءُ: ٢٣] .

﴿ وَوَضِعْنَا الْإِنْسَانَ بِالْحُسْنَىٰ وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ﴾ [العنكبوت: ٨] .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي ، وَلَكِنْ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَّاهَا » (٢) .

وَمَا حَسَنٌ أَنْ يُحْسِنَ الْمَرْءُ لَوَالِدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَبْكِيَ لِفِرَاقِهِمَا ، وَحِينَهَا تَصْغُرُ كُلُّ مُصِيبَةٍ فِي الْحَيَاةِ كَمَا قِيلَ :

(١) « جَوَاهِرُ الْأَدَبِ » (٢/٤٢٣) .

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٩١) .

بَكَيْتُ لِفَقْدِ الْوَالِدَيْنِ وَمَنْ يَعِشُ لِفَقْدِهِمَا تَصْغُرُ لَدَيْهِ الْمَصَائِبُ
فَعَزَّيْتُ نَفْسِي مُوقِنًا بِذَهَابِهَا وَكَيْفَ بَقَاءِ الْفَرْعِ وَالْأَصْلِ ذَاهِبٌ^(١)

٢- العفو عن الأرحام :

وَحَسْبُكَ مِنْ ذُلٍّ وَسُوءِ صَنِيعَةٍ مُنَاوَاةُ ذِي الْقُرْبَىٰ وَإِنْ قِيلَ قَاطِعٌ
وَلَكِنْ أُوَاسِيهِ وَأَنْسَىٰ ذُنُوبَهُ لِرُجْعِهِ يَوْمًا إِلَيَّ الرَّوَاجِعُ^(٢)

حَقُّ الْأَقْرَابِ يَأْتِي بَعْدَ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ ، وَمِنْ حَقِّهِمُ الْعَفْوُ وَالصَّفْحُ ﴿ وَلَا
يَأْتِلْ أَوْلُوا الْفَضْلَ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَّا يُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ
﴿ [النور: ٢٢] .

وَحَثْنَا نَبِيَّنَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَىٰ آدَاءِ حَقِّ الرَّحِمِ ، وَإِنْ عَامَلُونَا
بِالْجَفْوَةِ وَالشَّرِّ ، وَمِنْ حَقِّهِمُ الصَّبْرُ عَلَىٰ مَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ وَالْعَفْوُ عَنْهُمْ .
فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلًا قَالَ : إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلُهُمْ
وَيَقْطَعُونَنِي ، وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ ، وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « لَنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ ، فَكَانَمَا

(١) « تَمَمَةُ النَّبِيِّمَةِ » (٤/ ٨٤) .

(٢) « آمَالِي الْقَالِي » (٢/ ٢٣٣) .

تُسْفَهُمُ^(١) الْمَلَّ^(٢) وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرًا^(٣)، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ^(٤).

٣- العَفْوُ عَنِ الْجِيرَانِ :

أَمَازِنُ يَا بَنَ كَعْبٍ إِنَّ قَلْبِي لَكُمْ طَوَّلَ الْحَيَاةِ لَغَيْرِ قَالِي
عَطَارِنِفُ يَبِيْتُ الْجَارُ فِيهِمْ قَرِيرَ الْعَيْنِ فِي أَهْلِ وَمَالِ^(٥)

يَأْتِي حَقُّ الْجَارِ بَعْدَ حَقِّ الْأَقَارِبِ فِي الْحُقُوقِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَعْبُدُوا
اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ^(٦) وَالْجَارِ الْجُنُبِ^(٧) ﴾ [النِّسَاءُ : ٣٦] .

وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْجَارِ قَرِينُ الْإِيمَانِ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ »^(٨) ، وَلَا إِحْسَانَ أَعْظَمَ مِنَ الصَّبْرِ عَلَىٰ آذَاهُ وَالْعَفْوِ عَمَّا
يَصْدُرُ مِنْهُ .

قَالَ الْحَسَنُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : « لَيْسَ حُسْنُ الْجَوَارِ كَفِّ الْأَذَى ، وَلَكِنْ

(١) تُسْفَهُمُ : أَي تَجْعَلُ الْمَلَّ لَهُمْ سُفُوفًا يَسْتَفْتُونَهُ .

(٢) الْمَلَّ -بِالْفَتْحِ- الرَّمَادُ الْحَارُّ الَّذِي يُحْمَى لِئَدْفَنَ فِيهِ الْخُبْزَ لِيَنْضَجَ ، يَقُولُ : « إِذَا لَمْ يَشْكُرُوكَ بِأَنْ عَطَاكَ
إِيَّاهُمْ حَرَامٌ عَلَيْهِمْ وَنَارٌ فِي بُطُونِهِمْ » (شَرْحُ السُّنَّةِ) لِلْبَغَوِيِّ (٢٥ / ١٣) .

(٣) ظَهِيرًا : الْمَعِينُ وَالِدَفَاعُ لِأَذَاهُمْ .

(٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٥٨) .

(٥) « دَوَاوِينُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ » (٢٩٧ / ١٣) .

(٦) ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ هُوَ مَنْ لَهُ مِنَ الْجَوَارِ فِي الدَّرِّ قُرْبٌ فِي النَّسَبِ .

(٧) ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ هُوَ الْأَجْنَبِيُّ الَّذِي لَا قَرَابَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُجَاوِرِ لَهُ .

(٨) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٧) .

حُسْنُ الْجَوَارِ احْتِمَالُ الْأَذَى « (١) .

وَمَنْ يَقْضِي حَقَّ الْجَارِ بَعْدَ ابْنِ عَمِّهِ
وَصَاحِبِهِ الْأَذْنَى عَلَى الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ
يَعِشُ سَيِّدًا يَسْتَعْدِبُ النَّاسَ ذِكْرَهُ
وَإِنْ نَابَهُ حَقُّ آتَوْهُ عَلَى قَصْدٍ (٢)

٤- العفو عن الزوجة والأولاد :

مَا زِلْتُ أَصْفَحُ فِي الْقَلْبِ عَنْ جُرْمِهَا
وَأَغْضُّ فِي الْإِعْرَاضِ عَنْ هَفَوَاتِهَا (٣)

الْأَوْلَادُ وَالزَّوْجَةُ كَثِيرًا مَا يَحْصُلُ مِنْهُمْ أَخْطَاءٌ جَمَّةٌ ؛ لِأَنَّهُمْ مَحَنَةٌ وَابْتِلَاءٌ
وَفِتْنَةٌ ﴿ يَتَأَيَّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيَّاكَ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ
فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١٤)

[التَّغَابُنُ : ١٤] .

قَالَ ابْنُ سَعْدِيٍّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

« وَلَمَّا كَانَ النَّهْيُ عَنْ طَاعَةِ الْأَزْوَاجِ وَالْأَوْلَادِ، فِيمَا هُوَ ضَرَرٌ عَلَى الْعَبْدِ،
وَالْتَحْذِيرِ مِنْ ذَلِكَ، قَدْ يُوهِمُ الْغِلْظَةَ عَلَيْهِمْ وَعِقَابَهُمْ، أَمَرَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى - بِالْحَذَرِ مِنْهُمْ، وَالصَّفْحِ عَنْهُمْ وَالْعَفْوِ، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَصَالِحِ
مَا لَا يُمَكِّنُ حَضْرَهُ، فَقَالَ: ﴿ وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ

(١) « جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ » (١/٣٥٣) .

(٢) « دُبُونُ الشَّافِعِيِّ » تَحْقِيقُ: الْبَقَاعِيُّ (٥٦) .

(٣) « فَرِيدَةُ الْقَصْرِ » (٢/٧٤٦) .

عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾ لِأَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ ، فَمَنْ عَفَا عَفَا اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ صَفَحَ صَفَحَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ غَفَرَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، وَمَنْ عَامَلَ اللَّهَ فِيمَا يُحِبُّ ، وَعَامَلَ عِبَادَهُ بِمَا يُحِبُّونَ وَيَنْفَعُهُمْ ، نَالَ مَحَبَّةَ اللَّهِ وَمَحَبَّةَ عِبَادِهِ ، وَاسْتَوْثَقَ لَهُ أَمْرُهُ « (١) .

٥- العفو عن الخدم والعامل :

وَمَا لِي لَا أَعْفُو وَإِنْ كَانَ سَاءَنِي وَنَفْسِي بِمَا تُجْنِي يَدَايَ تُسَاءُ (٢)

الخدّامُ والعَمَالُ يُذنبونَ كَثِيرًا ، والقُدْرَةُ عَلَيْهِمْ مُتيسِّرةٌ ، والعَفْوُ عَنْهُمْ شاقٌّ عَلَى بَعْضِ النُّفوسِ إِلَّا نَفْسًا كَرِيمَةً ، وَتَأَمَّلْ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ الَّذِي يَرْوِيهِ ابْنُ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ نَعْفُو عَنِ الْخَادِمِ؟ ، فَصَمَتَ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ الْكَلَامَ، فَصَمَتَ، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّلَاثَةِ، قَالَ: « اَعْفُوا عَنْهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً » (٣) .

وَالْعَمَالُ دَاخِلُونَ فِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ جُلَّهُمْ غُرَبَاءٌ وَفُقَرَاءٌ وَنُفوسُهُمْ تَتَأَثَّرُ بِسُهُولَةٍ سَيِّئًا إِذَا وَجَدَتْ بَوَادِرُ تَسَلُّطٍ مِنْ رَبِّ الْعَمَلِ أَوْ امْتِهَانٌ فَتَثُورُ نُفوسُهُمْ ، وَيَحْصُلُ مِنْهُمْ الْخَطَأُ الْمُتَكَرِّرُ ، فَكَانَ الْعَفْوُ فِي حَقِّهِمْ قَرِينًا الْعَفْوِ

(١) «تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ» (٨٦٨) .

(٢) «دَوَائِنُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ» (٤٨٧/٩٥) .

(٣) «صَحِيحٌ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/٩٠، ١١١) ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٤٤٨) .

عَنِ الْخَدَمِ الَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ .

٦- العَفْوُ عَنِ الْإِخْوَانِ وَالْأَصْدِقَاءِ :

وَأَخَذُ مِنْ أَخِيكَ الْعَفْوُ وَأَغْفِرُ ذُنُوبَهُ وَلَا تَكُ فِي كُلِّ الْأُمُورِ تُعَاتِبُهُ
فَإِنَّكَ لَنْ تَلْقَى أَخَاكَ مُهَذَّبًا وَأَيُّ أَمْرِيءٍ يَنْجُو مِنَ الْعَيْبِ صَاحِبُهُ^(١)

مِنْ حَقِّ الْأَخِ أَوْ الصَّدِيقِ أَنْ تَغْفِرَ زَلَلَهُ ، بَلَاءَ ذَلِكَ شَرْطٌ مِنْ شُرُوطِ
الصُّحْبَةِ وَعَلَامَةٌ مِنْ عِلَامَاتِ صِدْقِ الْأُخُوَّةِ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « مِنْ عِلَامَاتِ الصَّادِقِ فِي أُخُوَّةِ أَخِيهِ أَنْ
يَقْبَلَ عِلَلَهُ ، وَيَسُدَّ خَلَلَهُ ، وَيَغْفِرَ زَلَلَهُ^(٢) .

وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ وَهَبٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « مِنْ حُقُوقِ الْمَوَدَّةِ أَخْذُ عَفْوِ
الْإِخْوَانِ وَالْإِغْضَاءِ عَنْ أَيِّ تَقْصِيرٍ كَانَ »^(٣) .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : « شُرُوطُ الصُّحْبَةِ : إِقَالَةُ الْعَثْرَةِ ، وَمُسَاحَاةُ الْعِشْرَةِ ،
وَالْمُوَاسَاةُ فِي الْعُسْرَةِ »^(٤) .

وَقَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا كُنْتُ لَا أَعْفُو عَنِ الذَّنْبِ مِنْ أَخٍ وَقُلْتُ أَكْفَانِيهِ فَأَيْنَ التَّفَاضُلُ؟

(١) «أَمَالِي الْقَالِي» (٢/٢٣٠) .

(٢) «مِنْ أَعْلَامِ السَّلَفِ» (٢/١١) .

(٣) «الْأَدَابُ» (١٧٤) .

(٤) «بَهْجَةُ الْمَجَالِسِ» (١/٦٦٢) وَ«الْأَدَابُ الشَّرْعِيَّةُ» (٤/١٦٧) .

بَقِيْتُ وَحِيدًا لَيْسَ لِي مَنْ يُوَاصِلُ
وَأَصْفَحُ عَمَّا رَابَنِي وَأَجَامِلُ
بَقِيْتُ وَمَا لِي لِلنُّهُوضِ مَفَاصِلُ
وَإِنْ هُوَ أَعْيَا كَانَ فِيهِ التَّجَامِلُ^(١)

فَإِنْ أَقْطَعَ الْإِخْوَانَ فِي كُلِّ عُسْرَةٍ
وَلَكِنِّي أَغْضِي الْجُفُونَ عَلَى الْقَدَى
مَتَى مَا يَرُبْنِي مَفْصَلٌ فَقَطَعْتُهُ
وَلَكِنْ أَدَاوِيهِ فَإِنْ صَحَّ سَرَّنِي

وَقَالَ آخَرُ :

وَأَحْمَلُ زَلَّاتِ الصَّدِيقِ عَلَى الدَّهْرِ
إِلَى نَفْسِهِ أَغْضَى حَيَاءً مِنَ الْعُذْرِ^(٢)

وَأَصْبَحْتُ أَعْفُو عَنْ ذُنُوبٍ كَثِيرَةٍ
وَأَعِذُّ قَوْمًا لَوْ أَحَاكُم بَعْضُهُمْ

٧- عَفْوُ الْوَلَاةِ عَنِ الرَّعِيَّةِ :

وَأَحْسِنُ شَيْءَ زَيْنِ الْهَيْبَةِ الْحِلْمُ
فَمَا الْعَفْوُ مَذْمُومٌ، وَإِنْ عَظُمَ الْجُرْمُ^(٣)

يَقُولُونَ لَا تَخْرُقْ بِحِلْمِكَ هَيْبَةً
فَلَا تَتْرُكَنَّ الْعَفْوَ عَنْ كُلِّ زَلَّةٍ

الْعَفْوُ أَسَاسُ بَقَاءِ الْمَلِكِ وَدَوَامِهِ ، وَأَيُّ حَاكِمٍ لَا يَتَّخِذُ الْعَفْوَ مِنْهُجًا
وَأَسَاسًا لِحُكْمِهِ عُرْضَةٌ لِلزَّوَالِ وَلَا بَدَّ .

(١) «العقد الفريد» (٣/ ٨٠) .

(٢) «المنازل والديار» (١٠١) .

(٣) «ديوان أبي فراس الحمداني» (٣١٤) .

لأنَّ اللهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يَقُولُ : ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ

عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

وَمَنْ تَأَمَّلَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلِمَ أَنَّهَا جَمَعَتْ أُصُولَ السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَمَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ؛ لِأَنَّ فِي «أَخَذِ الْعَفْوِ» صِلَةَ الْقَاطِعِينَ، وَالصَّفْحَ عَنِ الظَّالِمِينَ، وَإِعْطَاءَ الْمَانِعِينَ.

وَفِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» تَقْوَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَطَاعَتُهُ، وَصِلَةَ الرَّحِمِ وَصَوْنَ اللِّسَانِ، وَغَضَّ الطَّرْفِ.

وَفِي «الْإِعْرَاضِ عَنِ الْجَاهِلِينَ»: الصَّبْرَ وَالْحِلْمَ، وَتَنْزِيهِ النَّفْسِ عَنْ مُخَالَطَةِ السَّفِينِ، وَمُنَازَعَةِ اللُّجُوجِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُرْضِيَّةِ «^(١)».

وَقِيلَ: «كُلُّ مَلِكٍ لَا تَجْتَمِعُ فِيهِ ثَلَاثُ قُوَى فَمَلِكُهُ مَسْلُوبٌ:

القُوَّةُ الْأُولَى: قُوَّةُ الْحِلْمِ، وَثَمَرَتُهُ الْعَفْوُ.

القُوَّةُ الثَّانِيَّةُ: قُوَّةُ حِفْظِ الرَّعَايَةِ، وَثَمَرَتُهَا عِمَارَةُ الْمَمْلَكَةِ.

القُوَّةُ الثَّلَاثَةُ: قُوَّةُ الشَّجَاعَةِ، وَثَمَرَتُهَا فِي الْمُلُوكِ الثَّبَاتُ وَفِي الْجُنْدِ

الْإِقْدَامُ» ^(٢).



(١) «الهدايةُ إلى بُلُوغِ النَّهْيَةِ» (٤/٢٦٨٨).

(٢) «المنهجُ المسلولُ في سِيَاسَةِ الْمُلُوكِ» (٣٣٧).

الخاتمة

عَلَيْكَ سَلَامٌ نَشَرُهُ كَلِمًا بَدَا بِهِ يَتَغَالَى الطَّيِّبُ وَالْمَسْكُ يُخْتَمُ (١)

حُقَّ لِمَنْ بَدَأَ بِمَسْكَ أَنْ يُخْتَمَ بِعَنْبَرٍ ، مَا تَقَدَّمَ إِنَّمَا هُوَ غَيْضٌ مِنْ فَيْضٍ ،
وَأَخْرَجَ مَا وَقَفَتْ عَلَيْهِ وَوَفَّقَتْ إِلَيْهِ وَلَمْ أَضِنَّ بِجَهْدٍ وَلَمْ أَدَّخِرْ وَسْعًا ، فَإِنْ
وَقَعَ عَلَى الْحَالِ الَّتِي أَرَدْنَا ، وَبِالْمَنْزِلَةِ الَّتِي أَمَلْنَا فَذَلِكَ بِتَوْفِيقِ مَنْ اللَّهُ ،
وَحُسْنِ تَأْيِيدِهِ ، وَإِنْ كَانَتِ الثَّانِيَةُ فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً
وَجَدَ خَلَلًا أَوْ خَطَأً فَنَبِّهَنِي .

وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ، وَأَخْرَجُ دَعْوَانَا أَنْ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

الْحَقُّ بِحُسْنِ ابْتِدَائِي مَا أَنَالُ بِهِ حُسْنَ التَّخْلِصِ يَتْلُو حُسْنَ خُتْمِ (٢)

(١) « خَزَانَةُ الْأَدَبِ » (٢/ ٥٠٤) .

(٢) دَوَاوِينُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ (٣٥/ ٤٣٤) .

الفقرس



٥مقدمة
٧تعريف الاعتذار
٨الاعتذارُ خلقٌ من أخلاقِ نبينا - صلى الله عليه وسلم -
١٠الاعتذارُ خلقٌ مميّزٌ لمجتمعِ الصحابة - رضي الله عنهم -
١٣صفاتُ الاعتذارِ
١٣أقسامُ الاعتذارِ :
١٣١- الاعتذارُ أقوالاً :
١٥٢- الاعتذارُ أفعالاً :
١٦٣- الاعتذارُ كتابةً :
٢٠من أسبابِ نجاحِ الاعتذارِ
٢٠١- لا تعتذرُ من أخيك عندَ سورةِ الغضبِ :
٢٠٢- اختيارُ الوقتِ المناسبِ :
٢١٣- اختيارُ المكانِ المناسبِ :
٢٣إياك وما يعتذرُ منه

- آدابُ الاعتذارِ ٢٥
- ١- الاعترافُ بالخطأِ وَالصِّدْقُ فِيهِ : ٢٥
- ٢- عَدَمُ تَبْرِيرِ الخَطِيئَةِ : ٢٧
- ٣- عَدَمُ تَأخِيرِ الاعتذارِ : ٢٨
- ٤- تَوَقُّي الكَذِبِ : ٣٠
- ٥- اجْتِنَابُ الغَضَبِ : ٣١
- ٦- التَّأَمُّلُ فِي عَوَاقِبِ عَدَمِ الاعتذارِ : ٣٢
- ٧- الابتعادُ عَنِ الاعتذارِ البَارِدِ : ٣٥
- ٨- الإِحْسَانُ فِي الاعتذارِ : ٣٥
- ٩- الإِقْتِصَادُ فِي الاعتذارِ : ٣٦
- ١٠- عَدَمُ تَكَرَّرِ الاعتذارِ : ٣٧
- ١١- لَا تَعْتَذِرْ مِنْ غَيْرِ جُرْمٍ : ٣٨
- ١٢- التَّوَاضُّعُ : ٣٩
- ١٣- الشُّكْرُ عَلَى قُبُولِ العُذْرِ : ٤٠
- مَجَالَاتُ الاعتذارِ ٤١
- ١- اعتذارُ الأَبْنَاءِ لِلآبَاءِ : ٤١
- ٢- اعتذارُ الآبَاءِ لِلأَبْنَاءِ : ٤٢

- ٤٤ ٣- اعتذارُ الزَّوْجَةِ لِزَوْجِهَا:
- ٤٥ ٤- اعتذارُ الزَّوْجِ لِزَوْجَتِهِ :
- ٤٨ ٥- الاعتذارُ لِلأَقَارِبِ :
- ٤٩ ٦- الاعتذارُ لِلجِيرَانِ:
- ٥٠ ٧- الاعتذارُ لِلإِخْوَانِ :
- ٥٠ ٨- الاعتذارُ لِمَنْ قَصَدَكَ لِحَاجَةٍ عَجَزَتْ عَنْهَا :
- ٥٣ **ثَمَارُ الاعتذارِ**
- ٥٣ ١- القَضَاءُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ المَشَاكِلِ :
- ٥٤ ٢- القَضَاءُ عَلَى الهمِّ وَالْحَزَنِ :
- ٥٤ ٣- نَفْيُ العَجَبِ :
- ٥٥ ٤- اكْتِسَابُ العِزِّ :
- ٥٦ ٥- القُدُوءُ الحَسَنَةُ :
- ٥٧ **العِتَابُ**
- ٥٨ آدَابُ العِتَابِ
- ٥٨ ١- التَّغَاضِي :
- ٥٩ ٢- تَعَلُّمٌ مِنَ الشَّافِعِيِّ كَيْفَ تُعَاتِبُ :
- ٦٠ ٣- اجْتِنَابُ الشَّدَّةِ :

- ٤- لَا تَتَجَاهَلْ مَنْ يُعَاتِبُكَ : ٦٢
- ٥- اسْتِعْطَافُ الْمُعَاتِبِ : ٦٢
- ٦- لَا تُعَاتِبْ فِي الصَّغِيرَةِ وَالْكَبِيرَةِ : ٦٣
- ٧- لَا تَقْبَلِ الْاِعْتِذَارَ بِالْعِتَابِ : ٦٤
- ٨- تَذَكَّرْ أَنَّ الْعِتَابَ دَلِيلٌ عَلَى صِدْقِ الْأُخُوَّةِ : ٦٦
- ٩- تَذَكَّرْ أَنَّ الْعِتَابَ لَا يَصْلُحُ مَعَ كُلِّ أَحَدٍ : ٦٦
- ١٠- لَا تُعَاتِبْ مَنْ تَرَجُّوْهُ هِدَايَتُهُ : ٦٨

العَفْوُ ٧٢

- ١- مُحَمَّدٌ : ٧٢
- ٢- مَذْمُومٌ : ٧٢

فَضَائِلُ الْعَفْوِ ٧٤

- ١- أَنَّ الْعَفْوَ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ٧٤
- ٢- الْعَفْوُ مِنْ صِفَاتِ أَهْلِ الْجَنَّةِ : ٧٥
- ٣- الْعَفْوُ سَبَبٌ لِلْمَغْفِرَةِ : ٧٦
- ٤- الْعَفْوُ امْتِثَالٌ لِأَمْرِ اللَّهِ : ٧٦
- ٥- الْعَفْوُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ : ٧٧
- ٦- الْعَفْوُ وَالصَّفْحُ سَبَبٌ لِلتَّقْوَى : ٧٨

- ٧٨ ٧- العَفْوُ مِنْ عَزَائِمِ الْأُمُورِ :
- ٧٩ ٨- أَجْرُ الْعَفْوِ عَلَى اللَّهِ وَلَيْسَ عَلَى النَّاسِ :
- ٨٠ ٩- الْعَفْوُ يَقْلِبُ الْعَدَاوَةَ إِلَى مَحَبَّةٍ :
- ٨١ ١٠- الْعَفْوُ طَاعَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :
- ٨١ ١١- الْعَفْوُ اقْتِدَاءٌ بِالنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :
- ٨٢ ١٢- الْعَفْوُ يُورِثُ صَاحِبَهُ عِزًّا :
- ٨٣ ١٣- الْعَفْوُ يَقْضِي عَلَى الْقَلْقِ الَّذِي يُسَبِّهُ عَدَمَ الْعَفْوِ :
- ٨٤ ١٤- الْعَفْوُ يَقْضِي عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ :
- ٨٦ ١٥- الْعَفْوُ لَا يُنْدَمُ عَلَيْهِ :
- ٨٦ ١٦- لَذَّةُ الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ لَذَّةِ الْإِنْتِقَامِ :
- ٨٧ ١٧- الْعَفْوُ دَلِيلٌ عَلَى صِدْقِ الْأُخُوَّةِ :
- ٨٩ **مِنْ آدَابِ الْعَفْوِ**
- ٨٩ ١- قُبُولُ الْعُذْرِ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ :
- ٩٠ ٢- عَدَمُ الْمَنِّ بِالْعَفْوِ :
- ٩١ ٣- عَدَمُ تَعْنِيفِ الْمُعْتَذِرِ :
- ٩٢ ٤- الْإِبْتِعَادُ عَنِ الْعِتَابِ بَعْدَ الْعِقَابِ :
- ٩٢ ٥- الْإِبْتِعَادُ عَنِ الْعِتَابِ بَعْدَ الْعَفْوِ :

٩٣ ٦ - شُكْرُ اللَّهِ عَلَى نِعْمَةِ الْعَفْوِ عَنِ النَّاسِ :

٩٥ **مَجَالَاتُ الْعَفْوِ**

٩٥ ١- الْعَفْوُ عَنِ الْوَالِدَيْنِ :

٩٦ ٢- الْعَفْوُ عَنِ الْأَرْحَامِ :

٩٧ ٣- الْعَفْوُ عَنِ الْجِيرَانِ :

٩٨ ٤- الْعَفْوُ عَنِ الزَّوْجَةِ وَالْأَوْلَادِ :

٩٩ ٥- الْعَفْوُ عَنِ الْخَدَمِ وَالْعُمَّالِ :

١٠٠ ٦- الْعَفْوُ عَنِ الْإِخْوَانِ وَالْأَصْدِقَاءِ :

١٠١ ٧- عَفْوُ الْوَالِيَةِ عَنِ الرَّعِيَّةِ :

١٠٣ **الْخَاتِمَةُ**

١٠٥ **الفهرس**

من أحدث إصدارات دار الإيمان

لملوك عظماء الزعمية

زاد للخطيب والواعظ

تأليفُ

أبي عبد الله فضيل بن حمزة قاتر الحارثي

عفا الله عنه

دار الإيمان
الإسكندرية

دار القسمة
الإسكندرية

من أحدث إصدارات دار الإيمان

ذَوَقِيَّاتٌ

مَعًا لِنَرْتَقِ بِأَخْلَاقِنَا

تَأَلَّفَ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَنَيْلِ بْنِ عَبْدِ قَائِرِ الْحَاسِرِيِّ

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

دار الإيمان
الإسكندرية

دار القسمة
الإسكندرية